



YAKIN DOĐU ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĐİTİM ENSTİTÜSÜ
KAMU HUKUKU / ANABİLİM DALI

ELEKTRONİK DEVLETİN MALİ VE İDARİ YOLSUZLUKLA MÜCADELEDE ROLÜ

Karşılaştırma çalışması

HAZIM ABDULATEEF SAEED MIZWARI

Yüksek Lisans Tezi

LEFKOĐA
2021



جامعة الشرق الأدنى
معهد الدراسات العليا
كلية الحقوق / قسم القانون العام

الحكومة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد المالي والإداري
دراسة مقارنة

حازم عبداللطيف سعيد مزوري

رسالة ماجستير

ELEKTRONİK DEVLETİN MALİ VE İDARİ YOLSUZLUKLA MÜCADELEDE ROLÜ

Karşılaştırma çalışması

HAZIM ABDULATEEF SAEED MIZWARI

YAKIN DOĞU ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ
KAMU HUKUKU / ANABİLİM DALI

Yüksek Lisans Tezi

DANIŞMAN

YRD.DOÇ.DR.AHMAD MUSTAFA ALİ

NICOSIA
2021

الحكومة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد المالي والإداري
دراسة مقارنة

حازم عبداللطيف سعيد مزوري

جامعة الشرق الأدنى
معهد الدراسات العليا
كلية الحقوق / قسم القانون العام

رسالة ماجستير

بإشراف

الاستاذ المساعد الدكتور احمد مصطفى علي

KABUL VE ONAY

Hazim Abdulateef Saeed Mizwari tarafından hazırlanan "elektronik devletin malı ve idarı yolsuzlukla mücadelede rolü - karşılaştırma çalışması" başlıklı bu çalışma, 25/08/2021 tarihinde yapılan savunma sınavı sonucunda başarılı bulunarak jürimiz tarafından Yüksek Lisans Tezi olarak kabul edilmiştir

JÜRİ ÜYELERİ

.....
Yrd.Doc.Dr.Ahmad Mustafa Ali (Danışman)
Yakın Doğu Üniversitesi
Hukuk Fakültesi, Kamu Hukuk Bölümü

.....
Prof.Dr.Sangar Dawood Muhammed Amri (Başkan)
Yakın Doğu Üniversitesi
Hukuk Fakültesi, Kamu Hukuk Bölümü

.....
Yrd.Doç.Dr. Faysal Abbas Towfiq
Yakın Doğu Üniversitesi
Hukuk Fakültesi, Kamu Hukuk Bölümü

.....
Prof. Dr. K. Hüsnü Can Başer
Lisansüstü Eğitim Enstitüsü
Müdürü

قرار لجنة المناقشة

نحن كأعضاء لجنة مناقشة طالب الماجستير حازم عبداللطيف سعيد مزوري في رسالته الموسومة بـ الحكومة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد المالي والاداري - دراسة مقارنة" نشهد بأننا اطلعنا على الرسالة وناقشنا الطالب في محتوياتها بتاريخ 2021/08/25، ونشهد بأنها جديرة لنيل درجة الماجستير

أعضاء لجنة المناقشة

.....
الاستاذ المساعد الدكتور احمد مصطفى علي (المشرف)
جامعة الشرق الادنى
كلية الحقوق، قسم القانون العام

.....
الاستاذ الدكتور سهيل رداوي محمد عمري (رئيس لجنة المناقشة)
جامعة الشرق الادنى
كلية الحقوق، قسم القانون العام

.....
الاستاذ المساعد الدكتور عبد عباس توفيق
جامعة الشرق الادنى
كلية الحقوق، قسم القانون العام

.....
الاستاذ الدكتور ك. حسنو جان باشير
معهد الدراسات العليا
المدير

BİLDİRİM

Ben **HAZIM ABDULATEEF SAEED MIZWARI** olarak beyan ederim ki **elektronik devletin malı ve idarı yolsuzlukla mücadelede rolü - karşılaştırma çalışması**, başlıklı tezi 'Yrd.Doç.Dr.Ahmad Mustafa Ali' nin denetimi ve danışmanlığında hazırladığımı,tezin tamamen kendi çalışmam olduğunu ve her alıntıya Sosyal Bilimler Enstitüsünün tez yazım kurallarına bağlı kalarak yaptığımı taahhüt ederim. Tezimin kağıt ve elektronik kopyalarının Yakın Doğu Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü arşivlerinde saklanmasına izin verdiğimi onaylarım.

Bu Tez benim kendi çalışmamdır. Bu tezde yer alan tüm iddia, fikir, yorum, öneri ve çevirilerin sorumluluğu yazar olarak bana aittir.

Bağlı olduğum Sosyal Bilimler Enstitüsü hiçbir koşul veya şart altında, tezin içeriğini ve bilimsel sorumluluğunu taşımamaktadır. Yapılan ve yayınlanan çalışmaların tüm sorumlulukları yazar olarak bana aittir.

- Tezimin tüm içeriğine heryerden erişilebilir.
- Tezimin içeriğine Sadece Yakın Doğu Üniversitesinde erişilebilir.
- Tezimin içeriğine iki yıl boyunca hiçkimse tarafından erişilemez, eğer bu sürenin sonunda sürenin uzatılmasını talep etmezsem, sürenin sonunda tezimin tüm içeriğine heryerden erişilebilir.

Tarih : 25/08/2021

İmza :

Adı ve Soyadı: HAZIM ABDULATEEF SAEED MIZWARI

الاعلان

أنا حازم عبداللطيف سعيد مزوري، أعلن بأن رسالتي الماجستير بعنوان الحكومة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد المالي والاداري - دراسة مقارنة، كانت تحت إشراف وتوجيهات الاستاذ المساعد الدكتور احمد مصطفى علي، ولقد أعددتها بنفسى تماماً، وكل اقتباس كان مقيداً بموجب الالتزامات والقواعد المتبعة في كتابة الرسالة في معهد العلوم الاجتماعية. أؤكد بأنني أسمح بوجود النسخ الورقية والإلكترونية لرسالتي في محفوظات معهد العلوم الاجتماعية بجامعة الشرق الأدنى. هذه الرسالة هي من عملي الخاص، وأتحمل مسؤولية كل الادعاءات والأفكار والتعليقات والاقتراحات والنصوص المترجمة في هذه الرسالة هي مسؤولية المؤلف. معهد العلوم الاجتماعية الذي أنتمي إليه ليس له أي تبعية أو مسؤولية علمية تحت أي ظرف من الظروف، جميع مسؤوليات المصنفات المنشورة المنشورة تخصني كمؤلف.

- المحتوى الكامل لرسالتي يمكن الوصول اليها من أي مكان.
- رسالتي يمكن الوصول اليها فقط من جامعة الشرق الأدنى.
- لا يمكن أن تكون رسالتي قابلة للوصول اليها لمدة عامين (2). إذا لم أتقدم بطلب للحصول على الامتداد في نهاية هذه الفترة، فسيكون المحتوى الكامل لرسالتي مسموح الوصول اليها من أي مكان.

تاريخ: 2021/08/25

التوقيع:

الاسم واللقب: حازم عبداللطيف سعيد مزوري

TEŞEKKÜR

Yardımlarınız için teşekkür ediyorum, bilime ve ailesine aşık olan ve çocukluğumdan beri hırs eken, tezim başta olmak üzere hayatımın tüm aşamalarında manevi ve maddi yardımın her türlüünü bana yardımcı olan sevgili babama Abdul Latif Saeed Sharaf Maziri cömertliği ve takdiri için teşekkür ederim .

Ayrıca mesajımı denetleyen ve en iyi durumdaki mesaj olmam için bana değerli tavsiyeler ve rehberlik ve yorumlar yapan sevgili hocam **Yrd.Doç.Dr. Ahmed Mustafa Ali'ye** teşekkür ve takdirler. Allah ona tüm iyilikleri nasip eylesin.

Bana yardım eden herkese teşekkür ve takdirin yanı sıra, küçük ve büyük gizli ve görünür olarak, sevgili arkadaşlarıma teşekkür etmeyi ve takdir etmeyi unutmadığım için sınıf arkadaşlarıma teşekkür ve takdir de eklenmiştir.

شكر وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى: (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)، أحمّد الله تعالى على فضله وكرمه أن منّ عليّ ووقفني لإنجاز هذه الدراسة فأشكره تعالى وأسأله أن يديم على فضله ونعمه، كما أقدم شكري وتقديري إلى أبي الغالي عبد اللطيف سعيد شرف المزوري الذي زرع في الطموح منذ الصغر و بثّ في حب العلم وأهله ، وساعدني بكل صور المساعدة المادية و المعنوية في مراحل حياتي كلها وخاصة في رسالتي هذه، كذلك الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل **الدكتور احمد مصطفى** علي الذي أشرف على رسالتي هذه وقدم لي النصائح والتوجيهات القيمة والتعليقات السديدة لتكون الرسالة في أحسن حال، فجزاه الله عنا كل خير، وكذلك الشكر والتقدير موصول لزملائي في الدراسة كما ولا أنسى أن أقدم الشكر والتقدير لأصدقائي الأعراء وكذلك الشكر والتقدير موصول لكل من قدم لي المساعدة صغيرة وكبيرة خفية وظاهرة.

ÖZ

ELEKTRONİK DEVLETİN MALİ VE İDARİ YOLSUZLUKLA MÜCADELEDE ROLÜ KARŞILAŞTIRMA ÇALIŞMASI

E-devlete geçiş, dijital çağın ışığı altında geleneksel kamu hizmet biçimlerinden vazgeçilmesi anlamına gelen idari reform kavramlarında çağrı ve hareket etme deyimine göre büyük önem taşımaktadır. hükümetten hükümete ve hükümetten vatandaşa elektronik olarak ve amacı, en yüksek miktarda şeffaflık, hesap verebilirlik, hesap verebilirlik ve yanıt verme hızını yaymaktır, bu da sırayla iyi yerel yönetişimin temellerinin bir düzenlemesini temsil eder.

Hükümetin, devletin idari aygıtındaki yolsuzluk sorunlarının alevlenmesi konusundaki erken farkındalığına ve hükümetin çeşitli gözetim organları aracılığıyla ve yasama ve yargı organlarının yardımıyla, yolsuzlukla mücadele etmek ve yolsuzlukla mücadele etmek için yasama ve düzenleyici düzeylerde hareket etmesine rağmen, İdari yolsuzluk olgusunun yaygın olduğu ve aygıtı nüfuz ettiği belirtilmektedir.Devletin idari durumu, bunu gerçekleştirmek ve istenen sonuçlara ulaşmak için ortak çabalar gerektiren, vatani bu olgudan koruyan, artık yolsuzluk değildir. gizli madde ya da sır, geçmişte olduğu gibi yer altı suçları olarak tanımlanan, ancak kanıtlanmış gerçekçi rakamlarla ilan edilmiş bir gerçeklik haline gelmiştir.

Anahtar Kelimeler: Yönetim, e-devlet, teknoloji, modern uygulamalar, iş performansı, idari ve mali yolsuzluk, disiplin cezaları.

ABSTRACT

E-GOVERNMENT AND ITS ROLE IN COMBATING FINANCIAL AND ADMINISTRATIVE CORRUPTION COMPARATIVE STUDY

The shift towards e-government is of great importance in the concepts of administrative reform, which means abandoning traditional forms of public services towards the virtual alternative in the light of the digital age, according to the saying call and do not move. It is taken electronically from the government to the government and from the government to the citizen, and its goal is to spread the greatest amount of transparency, accountability, accountability, and speed of response, which in turn represents an embodiment of the foundations of good local governance.

Despite the government's early awareness of the exacerbation of corruption problems in the state's administrative apparatus, and despite the government's move at the legislative and regulatory levels to combat and besiege corruption, through the various oversight bodies and with the help of the legislative and judicial apparatus, it is noted that the phenomenon of administrative corruption is widespread and permeated in the apparatus. The administrative state of the state, which necessitates concerted efforts to bring it about and reach the desired results that secure the homeland from this phenomenon. Corruption is no longer a hidden matter or a secret described as underground crimes, as it was in the past, but has become a declared reality with proven realistic figures.

Keywords: Administration, e-government, technology, modern applications, job performance, administrative and financial corruption, disciplinary penalties.

الملخص

الحكومة الالكترونية ودورها في مكافحة الفساد المالي والإداري دراسة مقارنة

يمثل التحول نحو الحكومة الالكترونية اهمية بالغة في مفاهيم الاصلاح الاداري، والتي تعني التخلي عن الاشكال التقليدية للخدمات العمومية نحو البديل الافتراضي في ظل العصر الرقمي، وفق مقولة اتصل ولا تنتقل، ففي معناها البسيط الحكومة الالكترونية، تمثل قدرة الادارات الحكومية مركزية كانت او محلية في تسيير معاملاتها الكترونيا متخذة من الحكومة الى الحكومة ومن الحكومة الى المواطن، وهدفها من ذلك هونشر اكبر قدر من الشفافية، المحاسبية، المساءلة، سرعة الاستجابة، والتي تمثل بدورها تجسيدا لمرتكزات الحكم الراشد المحلي.

على الرغم من الادراك الحكومي المبكر لتفاقم مشكلات الفساد في الجهاز الاداري للدولة، و على الرغم من التحرك الحكومي على المستويات التشريعية و التنظيمية لمكافحة الفساد ومحاصرته، من خلال الاجهزة الرقابية المتعددة وبمعونة الجهازية التشريعية و القضائي، الا انه يلاحظ استتراء ظاهرة الفساد الاداري وتغلغلها في الجهاز الاداري للدولة، الامر الذي يحتم تظافر الجهود لمجابهتها و الوصول الى النتائج المرجوة التي تؤمن الوطن من هذه الظاهرة، فالفساد لم يعد امراً خافياً أو سراً يوصف بجرائم تحت الأرض، كما كان في الماضي، بل اصبح حقيقة معلنة بأرقام واقعية مثبتة.

الكلمات المفتاحية: الادارة، الحكومة الالكترونية، التكنولوجيا، التطبيقات الحديثة، الاداء الوظيفي، الفساد الإداري والمالي، العقوبات الإنضباطية.

İÇİNDEKİLER

KABUL VE ONAY	
BİLDİRİM	
TEŞEKKÜR	iii
ÖZ	iv
ABSTRACT	v
İÇİNDEKİLER	vi
GİRİŞ	1
BÖLÜM 1	8
E-devletin kavramsal çerçevesi ve mali ve idari yolsuzluk.....	8
1.1: E-devlet anlayışı	9
1.1.1: E-devletin tanımı ve önemi.....	9
1.1.2: E-Devlet Özellikleri.....	12
1.1.3: E-Devlet Sütunları	13
1.2: Mali ve idari yolsuzluk kavramı.....	14
1.2.1: Mali ve idari yolsuzluğun tanımı	14
1.2.2: Mali ve idari yolsuzluğun nedenleri	18
BÖLÜM 2	29
Mali ve idari yolsuzlukla mücadelede elektronik mekanizmalar	29
2.1: Mevzuat politikasını değiştir	29
2.1.1: Elektronik mevzuatın çıkarılması.....	30
2.1.2: elektronik hizmetler	34
2.1.3: İdari prosedürleri basitleştirin	36
2.2: İdari kadroların hazırlanması.....	40
2.2.1: sürekli eğitim.....	40
2.2.2: Bilgisayar otomasyonunun tanıtılması	43
2.2.3: deneyim alışverişi	45

BÖLÜM 3	48
Elektronik düzenleme ve mali ve idari yolsuzlukla mücadeledeki rolü	48
3.1: Elektronik Planlama	48
3.1.1: elektronik yönetim	49
3.1.2: Elektronik yönetim özellikleri	50
3.1.3: şeffaflık	51
3.1.4: İdari çalışanın idari hatalarından dolayı hesap verebilirliği.....	53
3.2: İmza, liderlik ve elektronik kontrol	59
3.2.1: Elektronik İmza	59
3.2.2: elektronik sürüş.....	63
3.2.3: Elektronik sansür nasıl oluşur?	68
SON	70
KAYNAKÇA	73
İNTİHAL RAPORU	84

قائمة المحتويات

.....	قرار لجنة المناقشة
.....	الاعلان
ج.....	شكر وتقدير
د.....	الملخص
ه.....	قائمة المحتويات
1.....	المقدمة
8.....	الفصل الاول
8.....	الإطار المفاهيمي لحكومة الإلكترونية والفساد المالي والاداري
9.....	1.1: مفهوم الحكومة الإلكترونية
9.....	1.1.1: تعريف بالحكومة الإلكترونية وأهميتها
12.....	2.1.1: خصائص الحكومة الإلكترونية
13.....	3.1.1: ركائز الحكومة الإلكترونية
14.....	2.1: مفهوم الفساد المالي والإداري
14.....	1.2.1: تعريف الفساد المالي والإداري
18.....	2.2.1: أسباب الفساد المالي والإداري
29.....	الفصل الثاني
29.....	الآليات الإلكترونية في مكافحة الفساد المالي والإداري
29.....	1.2: تغيير السياسة التشريعية
30.....	1.1.2: إصدار التشريعات الإلكترونية

34.....	2.1.2: الخدمات الإلكترونية
36.....	3.1.2: تبسيط الاجراءات الادارية
40.....	2.2: إعداد الكوادر الإدارية
40.....	1.2.2: التعليم المستمر
43.....	2.2.2: إدخال الحواسيب الأتمتة
45.....	3.2.2: تبادل الخبرات
48.....	الفصل الثالث
48.....	التنظيم الإلكتروني ودوره في مكافحة الفساد المالي والإداري
48.....	1.3: التخطيط الإلكتروني
49.....	1.1.3: الإدارة الإلكترونية
50.....	2.1.3: خصائص الإدارة الإلكترونية
51.....	3.1.3: الشفافية
53.....	4.1.3: مساءلة الموظف الإداري عن أخطاءه الإدارية
59.....	2.3: التوقيع والقيادة والرقابة الإلكترونية
59.....	1.2.3: التوقيع الإلكتروني
63.....	2.2.3: القيادة الإلكترونية
68.....	3.2.3: كيف تكوّن الرقابة الإلكترونية
70.....	الخاتمة
73.....	المصادر والمراجع
83.....	تقرير الاستيلاء

المقدمة

أولاً : مدخل تعريفى بموضوع البحث

يعتقد كثيرون إن مفاهيم الحكومة الإلكترونية وبدايتها نشأت مع إنتشار الإنترنت في منتصف التسعينات، ويعود تأريخ التطبيقات الحكومية إلى عقود قبل ذلك، وإن التطبيقات الحكومية التقليدية كان هدفها الأول رفع الكفاءة الداخلية للمؤسسة أما الحكومة الإلكترونية فتركز على خدمة المواطن، وتتسابق حكومات دول العالم في إقامة الحكومة الإلكترونية، إذ بدأت الكثير من الدول العالم في تبني مفهوم الحكومة الإلكترونية سواء في البلدان المتقدمة أو النامية، وذلك من خلال عرض معلومات في غاية الأهمية على شبكات الإنترنت كما أصبحت كثيراً من المعاملات الحكومية و التجارية تتم عبر شبكة الإنترنت ومن ثم فقد أتاحت هذه الشبكة للحكومة ومواطنيها فرصاً للتواصل بعيداً عن الإجراءات الإعتيادية الروتينية.

والحكومة الإلكترونية هي وسيلة لتحسين الأداء الحكومي ليصبح أكثر كفاءة وفاعلية، والحكومة الإلكترونية تؤدي إلى زيادة الشفافية والفعالية في إدارة الدولة، وعلية فإن إعتقاد الحكومة الإلكترونية يشكل عملية تغيير من شأنها أن تساعد على توسيع مجالات المواطنين و رجال الأعمال للمشاركة في الإقتصاد الجديد القائم على المعرفة والتكنولوجيا والتطبيقات الحديثة وأيضاً توفر إمكانية إشراك المواطنين والمجتمع المدني في مناقشة السياسات من خلال الحوار المباشر، ودعم اتخاذ القرارات، وصياغة السياسات بشكل متفهم أكثر للمواطنين وإحتياجاتهم .

وإن الإدارة الإلكترونية لم تعد تعرفاً إجتماعياً بقدر ما هي ضرورة ملحة تفرضها الظروف و التحديات المحلية و الدولية وهي شرط ضرورى من شروط نجاح أي مؤسسة وذلك في قدرتها على تقديم الخدمات التي تتسم بالسرعة و الفعالية وكفاءة الأداء إلى الأفراد من هنا كان لزاماً على المؤسسات إستثمار معطيات الإدارة الإلكترونية وتبنيها في تحقيق مهامها للعاملين بتلك المؤسسات.

و يعد الفساد الإداري والمالي من المواضيع المهمة، لما له من جذور تاريخية إنتشرت في مجتمعاتنا الحاضرة سواء النامية منها والمتقدمة، وشاع في كل النظم السياسية الديمقراطية والدكتاتورية، الرأسمالية والإشتراكية. والفساد يؤدي إلى عرقلة النمو الإقتصادي والإجتماعي ويعوق التنمية الإقتصادية ويقوض الشرعية السياسية، مما يعمل على زيادة حدة الفقر وعدم الإستقرار الإقتصادي والسياسي. كما ويسفر عنه إنتهاك لحقوق الإنسان وتفاقم التفاوت الطبقي. ويمثل بالسلوك غير القانوني للمسؤول كأستغلال الصلاحيات والنفوذ والإبتزاز وإستغلال الأموال العامة في خدمة المصالح الشخصية وغيرها.

ثانياً: أهمية البحث

هذا البحث يساهم مساهمة فاعلة وجادة في تليسط الضوء على أهمية الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد. تكمن أهمية هذا البحث فيما يلي :

(1) في معرفة مدى نجاحه وفعالية الحكومة الالكترونية في أرساء قواعد السلوك الفرد وضبط السلوك الوظيفي عبر تفعيل المنظومة الالكترونية و الحكومة الالكترونية لمنع الفساد ناهيك عن التقليل من الاخطاء وسد النواقص وتلافي الهفوات.

(2) في كل التطور التقني العابر أو يسمى بالتكنولوجيا الطائر أصبحت الحكومة الالكترونية ضرورة لمعالجة ومواجهة الفساد الإداري و الكلي وفي جميع المراحل الادارية ففي هذه الحالة نضمن لمعالجة ومواجهة الفساد الاداري و المالي وفي جميع المراحل الادارية ففي هذه الحالة نضمن الدقة و السرعة و الفعالية و التلقائية التي تتسم بالديمومة من أجل بلوغ اهداف المؤسسة.

(3) لا يمكن الاستغناء عن التقنيات الحديثة في هذا العصر في مجمل الفعاليات الادارية و المالية فقد أصبح الجانبان متلازمان وصنوان الافكاك لهما عن الآخر.

(4) فضلاً عن كل ما قيل فإن المجالات التقنية وبرامج الحكومة الالكترونية في كافة المراحل في العملية الادارية قد اتسعت وتشعبت فأصبحت من الضرورة بمكان اعداد البحوث و الدراسات المستفيضة و التي تشبه الموضوع بحثاً.

(5) ان النظرة فاحصة الى سلوكيات الفرد و التقلبات الحاصلة في أمزجة الإنسان في هذا العصر يجعلنا أن لا نعول على التوجيه و الإرشاد وإسداد النصائح بعدم اقتراف الفساد وعدمخالفة القوانين بل يجب ان نحول ذلك الى مراحل عملية ووفق التقنيات المعمول بها عالمياً في منظومة الحكومة الالكترونية.

(6) إن إعداد هذا البحث نكون قد أضفنا فضلاً مفيداً الى حقل المعرفة العلمية في مجال التقنية العابرة وفي أختصاص لا ذلنا نفتقر الى كثير من مصوله لتحقيق الدامية التامة ولأحاطة به وكأداة فاعلة لمكافحة الفساد الإداري و المالي.

(7) يساهم هذا البحث في وضع وصياغة المعايير يتم ترسيخها وتثبيتها في مجال الحكومة الالكترونية لتحويلها الى قواعد عمل ومعايير معمول بها كلياً في مكافحة الفساد المالي و الإداري.

ثالثاً : مشكلة البحث

إن مشكلة البحث هي فكرة الحكومة الالكترونية لم تصل الى النضيج الكامل بشكل عام، وما يوجد حالياً وخصوصاً في العديد من البلدان لم تصل الى أبعد من كونه تطبيقات أولية تتمثل في بعض الخدمات.

قدرة التشريعات المعالجة لموضوع الحكومة الالكترونية وذلك لانها من الموضوعات المستجدة على المستويين العالمي و الاقليمي.

رابعاً : أهداف البحث

تتمثل أهداف هذا البحث في هذه النقاط فيما يلي:-

- (1) التعرف على مواقع الخلل وتفحص القصور في عمليات تطبيق منظومة الحكومة الالكترونية في مجال مكافحة الفساد.
- (2) امكانية توظيفها لأدوات تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات المختلفة.
- (3) تقديم عرض تعريفي لمفهوم الحكومة الالكترونية ورفع الوعي و الاهتمام بها.
- (4) تطوير عمليات الادارة، وتعزيز فعاليتها في خدمة الاهداف المؤسسية.
- (5) تكامل اجزاء التنظيم، وتوحيدها كنظام مترابط.
- (6) تقديم آليات فعالة وداعمة لاتخاذ القرارات.
- (7) ضمان تدقيق المعلومات بدقة وكفاية وتوقيت ملائم وجاهزية مستمرة.

خامساً: نطاق البحث :

يركز البحث على أهمية الحكومة الالكترونية وآليات الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري و المالي وتطبيقها في مختلف البلدان و خاصة تجربة العراق في الحكومة الالكترونية.

سادساً: فرضيات البحث :

في ضوء مشكلة الدراسة و أهدافها تم صياغة الفرضيات التالية :

- تتوفر لدى المؤسسات الحكومية البنية التحتية و الاستراتيجيات المناسبة و الكفيلة ببناء المجتمعات المحلية.
- تقوم المؤسسات الحكومية بحل المشكلات القائمة في الواقع الحقيقي قبل الانتقال الى البيئة الالكترونية.
- تقوم المؤسسات الحكومية بتطوير التشريعات بما يتفق مع الحكومة الالكترونية.
- يوجد تنسيق فيما بين المؤسسات الحكومية و بين عدة جهات في تقديم خدمة او عملية معينة.

هذه تساؤلات البحث :

تتمثل تساؤلات في هذا البحث فيما يلي:-

- (1) ماهية الحكومة الالكترونية والفساد المالي والاداري.
- (2) ما مفهوم الحكومة الالكترونية اهميتها وخصائصها.
- (3) ما المقصود الفساد المالي والاداري واسبابها.
- (4) ما المقصود الاليات الالكترونية في مكافحة الفساد المالي والاداري.
- (5) ماهو التنظيم الالكتروني ودوره في مكافحة الفساد المالي والاداري.
- (6) ما هي مساءلة الموظف الاداري عن أخطاءه الادارية.
- (7) ما هي القيادة والرقابة الالكترونية.

سابعاً : منهجية البحث

سوف نعتمد في كتابة بحثنا المنهج التحليلي لموضوع دور الحكومة الالكترونية في مواجهة الفساد المالي والاداري من اهمها آليات مكافحة الفساد المالي و الاداري منها تغيير السياسة التشريعية واعداد الكوادر الادارية والتنظيم الالكتروني ودوره في مكافحة الفساد المالي والاداري ومنها التخطيط الالكتروني و خصائص الادارة الالكترونية ومبادلة الخطف الاداري عن اخطاء الادارية وايضاً القيادة والرقابة الالكترونية والرقابة الالكترونية، وكذلك المنهج المقارن من خلال مقارنة موقف التشريع العراقي ببعض التشريعات حول هذا الموضوع.

ثامناً : الدراسات السابقة :

(1) دراسة (الهادي، 2006)، بعنوان : (الحكومة الالكترونية كوسيلة للتنمية و الاصلاح الاداري)، تهدف الدراسة الى التعرف على كل القضايا و المشكلات المشتركة التي قد تواجه جهود اقامة الحكومة الالكترونية وكذلك تقديم الخيارات لادارتها وذلك من خلال تحديد مفهوم وماهية الحكومة الالكترونية، وابرار اهدافها ومزاياها المرتبطة بالتنمية و الاصلاح الاداري، ووضع نموذج لها يبين اطرافها المختلفة، واستعراض كل من ابعاد الرؤية نحو الحكومة الالكترونية، وعناصر التحول الناجح لتطبيقها و المهارات الضرورية لتفعيلها،مع عرض مراحل تطويرها وتنفيذها، و التحديات الكامنة في التنمية و الاصلاح الاداري، واستراتيجيات نجاحها والتوصيات المستخلصة لنجاح الحكومة الالكترونية، حيث ان ذلك يعتبر ضروريا لادراك النجاح و التخطيط السليم و الادارة الفعالة التي تعني التحول الايجابي و القبول و الرضي منقبل المواطنين و الاعمال للخدمات المقدمة لهم.

وقد خرجت الدراسة بعدد من التوصيات على النحو التالي :

(أ) ضرورة تهيئة البنية الأساسية لنجاح الحكومة في اداء اعمالها ويتم ذلك من خلال توفير نم اتصالات فعالة لنقل البيانات و المعلومات وتدققها من المصالح و الدوائر الحكومية الى جمهور المتعاملين من المواطنين ومنشآت الاعمال ومنمات المجتمع المدنية وبالعكس.

(ب) تحديث القوانين و التشريعات لاضافة الشرعية و القبول للوائح و المعاملات الالكترونية.

(ج) سد الفجوة الرقمية التي تتمثل فيمن يمتلكون امكانية الوصول لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و الانترنت وبين غير القادرين على ذلك، ويتم ذلك من خلال توجيه برامج الحكومة الالكترونية نحو الفئات المنزلة و المحرومة اصلاً من الخدمات الحكومية، بحيث توجه للارتقاء بمستويات المواطنين الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.

(د) يجب تشجيع كافة فئات المجتمع على امكانية الوصول للحكومة الالكترونية بغض النظر عن قدراتهم البدنية او الجسدية او مواقع تواجدهم.

(هـ) يجب بناء ثقة جمهور المتعاملين مع المصالح و الدوائر الحكومية، وفي هذا الصدد ينبغي ان يكون مشروع الحكومة الالكترونية داعماً لجمهور المستفيدين بدون تمييز او محاباة.

(و) حماية امن المعلومات من خلال حماية مواقع الحكومة الالكترونية ضد هجمات القرصنة وسوء الاستخدام.

(ز) تدعيم شفافية المعلومات من خلال السماح للمواطنين المتوقع تعاملهم مع الحكومة الالكترونية من المشاركة الفعلية في اعمالها وأنشطتها.

(2) دراسة (صالح، 2005)، بعنوان : (الحكومة الالكترونية ومستقبل الادارة العامة دراسة

استطلاعية للقطاع العام في سورية)، تكمن اهمية الدراسة في حيوية موضوعاتها وندرته النسبية خصوصاً في ادبيات الادارة العربية، وبيتسم موضوع الحكومة الالكترونية الذي تتناوله هذه الدراسة بالجدية و التميز النظري و التطبيقي على السواء، حيث ان الدراسات و الابحاث في هذا المجال لا تزال قليلة حتى في الدول المتقدمة وربما نادرة او معدومة في الدول النامية، وما يضاف لأهمية هذه الدراسة محاولتها سد بعض الفراغ الواضح في ادبيات الادارة العربية في هذا المجال وتقديم مفهوم الحكومة الالكترونية وبيان اهميته للادارة العامة المعاصرة وتحديد متطلبات تطبيقه و التكيف معه، حيث تحاول الدراسة توضيح مفهوم وابعاد الحكومة الالكترونية واهميته في حاضر ومستقبل الادارة العامة في ظل التحولات الهيكلية و السلوكية و البيئية التي تشهدها الادارة في القطاعين العام و الخاص على السواء وعلى المستويين النظري و التطبيقي معا وتوضح اهمية الدراسة من الاهداف التي ترمي الى تحقيقها وهي :

- (أ) تقديم تحليل نظري مكثف لمفهوم الحكومة الالكترونية بإعاده المختلفة.
- (ب) استطلاع اتجاهات عينة من موظفي القطاع العام في سورية بقصد التعرف على توجهاته وادائه حول بعض جوانب الحكومة الالكترونية ومدى تطبيقها في الدولة.
- (ج) تقديم توصيات تساعد في تطبيق مفهوم الحكومة الالكترونية في الواقع وعمل الادارة العامة في سورية خاصة، و الدول النامية عموماً.

وقد تم إستخدام المنهج الوصفي التحليلي وأسلوب الدراسة الميدانية في هذه الدراسة لتحقيق اهدافها.

وأوصت هذه الدراسة بوضع خطة استراتيجية للتحويل نحو الحكومة الالكترونية وفقاً للمباديء التالية :

- (أ) المستهلك هو محور اهتمام الحكومة الالكترونية.
- (ب) إمكانية دخول متاحة عموماً للخدمات العامة.
- (ج) المشاركة و العمل الجماعي.
- (د) تشجيع الابداع.
- (هـ) الفعالية وضبط الكلفة.
- (و) الحفاظ على الخصوصية وامن شبكة المعلومات.
- (3) دراسة (العوامل، 2000) ، بعنوان : (الحكومة الالكترونية ومستقبل الادارة العامة : دراسة استطلاعية للقطاع العام في قطر) ، تهدف الدراسة الى توضيح مفهوم وابعاد الحكومة الالكترونية واهميته في حاضر ومستقبل الادارة العامة في ظل التحولات المفاهيمية و الهيكلية و السلوكية و البيئية التي تشهدها الادارة في القطاعين العام و الخاص على السواء، وتتضح اهمية الدراسة من الاهداف التي ترمي الى تحقيقها وهي :

- (أ) تقديم تحليل نظري مكثف لمفهوم الحكومة الالكترونية بابعاد المختلفة.
- (ب) استطلاع اتجاهات عينة من موظفي القطاع العام في دولة قطر بقصد التعرف على توجهاتهم وآرائهم حول بعض جوانب الحكومة الالكترونية ومدى تطبيقها في الدولة.
- (ج) تقديم توصيات تساعد في تطبيق مفهوم الحكومة الالكترونية في واقع عمل الادارة العامة في دولة قطر خصوصاً والدول النامية عموماً.

وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي واسلوب الدراسة الميدانية في هذه الدراسة لتحقيق اهدافها.

وقد توصلت الدراسة الى عدد من النتائج يمكن تلخيصها على النحو التالي :

- (أ) ندرة الدراسات السابقة في هذا المجال.
- (ب) صور الوعي بمفهوم الحكومة الالكترونية.
- (ج) وجود تحديات مفاهيمية وتقنية تواجه التحول الى الحكومة الالكترونية.
- (د) ادراك الكثير من المعنيين لأهمية التحول التدريجي نحو الحكومة الالكترونية.
- (هـ) محدودية تطبيقات الحكومة الالكترونية.
- (و) أهمية التوعية المجتمعية بمفهوم الحكومة الالكترونية من خلال الطرق المختلفة.

وقد اوصت الدراسة بضرورة وضع خطط استراتيجية كاملة للتحول نحو مفاهيم واساليب الحكومة الالكترونية من خلال فهم فلسفة الحكومة الالكترونية وتوفير متطلبات العمل من خلالها ونجاحها، كما اوصت الدراسة بضرورة التحول التدريجي بخطوات متأنية ومدروسة وكذلك توفير المتطلبات البشرية و المالية و التكنولوجية والتشريعية الضرورية للتحول نحو الحكومة الالكترونية، بالاضافة الى اهمية التوعية الجماهيرية بمفهوم الحكومة الالكترونية.

تاسعاً : هيكلية البحث :

تم بحث الموضوع وفق خطة مقسمة الى ثلاثة فصول يسبقها المقدمة، خصصناه الحكومة الالكترونية و دورها في مكافحة الفساد المالي و الاداري "دراسة مقارنة". وان بحثنا هذا، بالاضافة الى الملخص و المقدمة و الاستنتاجات و المقترحات، يتضمن او يتكون من ثلاث فصول الفصل الاول . الاطار المفاهيمي لحكومة الالكترونية و الفساد المالي و الاداري، يتكون من مبحثين : المبحث الأول . مفهوم الحكومة الالكترونية، و المبحث الثاني : مفهوم الفساد المالي و الاداري، أما الفصل الثاني . اليات الالكترونية في مكافحة الفساد المالي و الاداري، يتكون من مبحثين : المبحث الأول : تغيير السياسة التشريعية، و المبحث الثاني : اعداد الكوادر الادارية، أما الفصل الثالث والأخير: التنظيم الالكتروني ودوره في مكافحة الفساد المالي و الاداري، ويتكون من مبحثين : المبحث الأول : التخطيط الالكتروني، اما المبحث الثاني : التوقيع و القيادة و الرقابة الالكترونية، وفي النهاية الخاتمة و قائمة المصادر والمراجع.

الفصل الاول

الإطار المفاهيمي لحكومة الالكترونية والفساد المالي والاداري

تزايد إستخدام كلمة "الإلكترونية" فى كافة الأنشطة ومجالات العمل التقليدية بصورة كبيرة خلال السنوات الماضية، ودخلت إلى قائمة المصطلحات المتداول عبارات عديدة أو تركيبات لفظية جديدة مثل: الحكومة الإلكترونية، و الفساد المالي والاداري. وتحمل هذه التركيبات اللفظية دلالة واضحة على استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات فى أداء أنشطة العمل الأساسية فى المجال. فإذا كنا نتحدث عن الحكومة الألكترونية، فهى إجراء بعض أو كل العمليات الالكترونية باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، وإذا كنا نتحدث عن الحكومة الألكترونية فان هذا يعنى أداء بعض أو كل العمليات الادارية باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والإتصالات وهكذا.

أما الفساد الإداري والمالي ليس بظاهرة جديدة عابرة سرعان ما تظهر فتختفي، و إنما هي ظاهرة مستمرة يتفاوت حجمها من دولة إلى أخرى ومن قطاع إلى آخر داخل الدولة الواحدة. لقد عانت المجتمعات من جراء هذه الظاهرة وإنعكاساتها السلبية على الإقتصاد والمجتمع. فالفساد إذا ما أنتشر في مجتمع ما أدى إلى عرقلة نموه الإقتصادي الإجتماعي وبالتالي يفقد حاضره ويجني على مستقبله. فالفساد الإداري والمالي ليس حكرأ على نظام دون آخر فهو موجود في كل النظم السياسية، أو عملياته وممارساته هي تصرفات غير شرعية تصدر عن المسؤول تتضمن سوء إستغلال للصلاحيات والسلطات المخولة له في إستخدام الأموال العامة فتوجه الى غير الأوجه المعدة لها، وتذهب لأغراض ومنافع شخصية بشكل منافع للقوانين و الأعراف والقيم الأخلاقية و الإنسانية والدينية والثقافية، فقد تكون هذه الممارسات الفاسدة عن طريق الرشوة، الإبتزاز، المحسوبية و المنسوبية، والاحتيال والنصب وغيرها. تنقسم هذا الفصل الى مبحثين المبحث الاول : مفهوم الحكومة الالكترونية ، المبحث الثاني : مفهوم الفساد المالي و الاداري سنتناوله فيما يلي :

1.1: مفهوم الحكومة الإلكترونية

إن تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات جعل المؤسسات تستخدم التكنولوجيا في معاملاتها الداخلية والخارجية، ولكنها مرتبطة بوجود بنية تحتية أساسية من التكنولوجيا لتمكن المواطن من الحصول على المعلومات بأسرع وقت ممكن وبكفاءة وشفافية، وقد اختلفت الآراء حول تعريف الحكومة الإلكترونية نورد منها ما يلي:

فقد عرفها الهوش : بأنها عملية تغيير وتحويل العلاقات من المؤسسات والمواطنين من خلال تكنولوجيا المعلومات، بهدف تقديم الأفضل للمواطنين وتمكينهم من الوصول للمعلومات مما يوفر مزيداً من الشفافية وتحجيم الفساد وتعظيم العائد وتخفيض النفقات(1).

كما وقد البنك الدولي عام 2005 مفهوماً للحكومة الإلكترونية : هو بأنها عملية إستخدام المؤسسات لتكنولوجيا المعلومات (مثل شبكات الانترنت وشبكة المعلومات العريضة وغيرها) والتي لديها على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين من الوصول للمعلومات، مما يوفر مزيداً من الشفافية وإدارة أكثر كفاءة للمؤسسات(2).

ولقد بدأ مفهوم الحكومة الإلكترونية في الظهور على المستوى العالمي اواخر سنة 1995 حيث بدأت هيئة البريد المركزي في ولاية فلوريدا الأمريكية تطبقه على ادارتها، ولكن الميلاد الرسمي و السياسي لهذا المفهوم كان في مؤتمر نابولي بإيطاليا، في شهر مارس من سنة 2001(3).

1.1.1: تعريف بالحكومة الإلكترونية وأهميتها

الفرع الاول: تعريف الحكومة الإلكترونية

تعريف الحكومة الإلكترونية : لقد وردت عدة تعريفات للحكومة الإلكترونية فيما يأتي عينة من هذه التعريفات. " هي إعادة ابتكار الاعمال الحكومية بواسطة طرق جديدة لإدماج وتكامل المعلومات وتوفير فرصة امكانية الوصول اليها من خلال موقه الإلكتروني". أو هي "قدرة القطاعات على تبادل المعلومات وتقديم الخدمات فيما بينها وبين المواطن وقطاعات الاعمال بسرعة ودقة عاليين وبأقل كلفة ممكنة مع

1 ابوبكر محمود الهوش، الحكومة الإلكترونية الواقع و الافاق، ط1، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة ، 2006، ص 27.

2 ايمان عبدالمحسن زكي، الحكومة الإلكترونية مدخل اداري متكامل، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر ، 2009، ص 19.

3 سمية بومروان، الحكومة الإلكترونية ودورها في تحسين اداء الادارات الحكومية :دراسة مقارنة، مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر، مكتبة القانون و الاقتصاد، الرياض، 1434 هـ ،

ضمان السرية و أمن المعلومات المتداولة في اي وقت ومكان". أو "انها نظام افتراضي يمكن الاجهزة الحكومية من تأدية التزاماتها لجميع المستفيدين باستخدام التقنيات الالكترونية المتطورة متجاهلة المكان و الزمان مع تحقيق الجودة و التميز و السرية و أمن المعلومات"(4).

يمكن النظر الى الحكومة الالكترونية بأنها استخدام التقنية الحديثة لتطوير توصيل الخدمات الحكومية وذلك لمنفعة جميع المستفيدين مثل المواطنين و الموظفين وقطاع الاعمال، وهذه المنفعة المقدمة لجميع المستفيدين تتمثل في زيادة جودة الخدمات المقدمة للمواطنين، خفض التكلفة، تقليل وقت انهاء الخدمات الحكومية، زيادة الشفافية ومكافحة الفساد الاداري(5).

الحكومة الالكترونية : تعني استغلال تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات لتطوير وتحسين تدبير الشؤون العامة، ويتمثل ذلك في انجاز الخدمات الحكومية الرسمية، سواء بين الجهات الحكومية او بين هذه الجهات و المتعاملين معها، بطريقة معلوماتية تعتمد الانترنت وتقنياتها وذلك وفقا ضمانات أمنية معينة تحمي المستفيد و الجهة صاحبة الخدمة.

وتعرف ايضا ان الحكومة الالكترونية هي : وسيلة لتحسين الاداء الحكومي ليصبح اكثر كفاءة وفاعلية، والحكومة الالكترونية تؤدي الى زيادة الشفافية والفعالية في ادارة الدولة، وعلية فان اعتماد الحكومة الالكترونية يشكل عملية تغيير من شأنها ان تساعد على توسيع مجالات المواطنين ورجال الاعمال للمشاركة في الاقتصاد الجديد القائم على المعرفة توفر امكانية اشراك المواطنين والمجتمع المدني في مناقشة السياسات من والتكنولوجيا والتطبيقات الحديثة وايضا خلال الحوار المباشر، ودعم اتخاذ القرارات، وصياغة السياسات بشكل متفهم اكثر للمواطنين واحتياجاتهم(6).

ويعرفها أيضا الحكومة الالكترونية : "هي النسخة الافتراضية عن الحكومة الحقيقية الكلاسيكية مع فارق ان الاولى تعيش في الشبكات وانظمة المعلومات و التكنولوجيا وتحاكي وظائف الثبته التي تتواجد بشكل مادي في اجهزة الدولة"(7).

4 محمد يوسف كافي، الحكومة الالكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع، سوريا - دمشق، 2009 ، ص 22
 5 جعفر بن احمد العلوان، دور انظمة الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري : حالة من الحكومة الالكترونية القطرية، المؤتمر الثاني لمعاهدة الادارة العامة و التنمية الادارية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، السعودية، دس ، ص 4.
 6 مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد، للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بمؤتمر الكلية، 2013، ص 441.
 7 سمية بومروان، مصدر سابق ، ص 14-19.

نستنتج من خلال هذه العينة من التعريفات ما يأتي :

- (1) ان الحكومة الألكترونية مرتبطة بصورة أساسية للإدارة العامة وبالأجهزة الحكومية وان كانت لا تهمل القطاع الخاص او القطاعات الاخرى.
 - (2) انها نظام معلوماتي افتراضي لا يمكن تلمس مكوناته وعملياته، وانما نعرفه من خلال نتائجه وآثاره.
 - (3) انه يعتمد على التقنية الرقمية (Technical Digital) ذات البنية الألكترونية.
 - (4) ان المورد الرئيس فيها هو المورد المعلوماتي.
 - (5) تتسم الحكومة الألكترونية بدرجة عالية من الاعتمادية المتبادلة و المتكاملة.
 - (6) تسمح بالتبادل التآثري بين أطراف الحكومة الألكترونية وهي : المنظمات الحكومية و المنظمات الاجتماعية و الخيرية و المنظمات المهنية وجمهور المستفيدين(8).
- ويقصد بالحكومة الألكترونية : " هي استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية في انجاز المعاملات الادارية، وتقديم الخدمات المرفقية، و التواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية ويطلق عليها احيانا حكومة عصر المعلومات و الادارة بغير اوراق، او الادارة الألكترونية، وهذا هو التعبير الادق(9).

الفرع الثاني: أهمية الحكومة الإلكترونية

إن الحكومة الألكترونية تتحقق من خلال ادراك حقيقية ان العالم اليوم ومستجداته اصبح يحكم المجتمع بانه متقدم ويتميز بوجود ثلاثة شروط اساسية وهي المساءلة والشفافية والحكم الصالح، وهذه تمثل ركائز الحكومة الألكترونية، وان الحكومة الألكترونية جاءت بعد ظهور صور الفساد الاداري والمالي في المجتمع ومؤسساته ولإصلاح هذا الامر لقد تم البحث عن سبل للمعالجة فكانت الحكومة الألكترونية احد العلاجات الواقية من انتشار الفساد من جانب والعمل على منعه من جانب اخر، كما ان مقتضيات الاصلاح الاداري يلزم المؤسسات الحكومية بنمط الشفافية والوضوح في منهج عملها وان تتيح جدية وصول المعلومات عما تقوم به من اعمال للمواطنين وليس فقط استجابة لطلباتهم. وان الخدمات المباشرة تعتبر جزءا من اعادة التصميم الشامل لتوصيل المعلومات والخدمات الحكومية، وبالنسبة للأجهزة الحكومية فأنها تتبع توصيل المعلومات والخدمات عن طريق ادارة قنوات متعددة للنقل والتوصيل، وعلى الرغم من استمرار توصيل

8 محمد يوسف كافي، مصدر سابق ، ص 22.

9 سمية بومروان، مصدر سابق ، ص 19.

المعلومات والخدمات بالطرق التقليدية مثل استخدام التلفون، والفاكس، او الطرق اليدوية، الا ان الهدف الأهم هو تحسين جودة الخدمات وتوفيرها. ولاشك ان الخدمات المباشرة لها ميزة فريدة تتمثل في سهولة النفاذ اليها في أي وقت ومن أي مكان به امكانيات الربط مع الشبكات المتاحة التي تقدمها(10).

وان من الامور التي تعد مهمه واساسية من وجهه نظر الباحثة لقيام الحكومة الالكترونية انها تعد عاملا مهما للتخفيف من نسبة العلاقات المشبوهة وغير الشرعية المحتملة عند المسؤولين والعاملين لأنها تعني أولاً وقبل كل شيء تدفق المعلومات، وعلانية تداولها عبر مختلف وسائل الاتصال فتساهم في تسهيل المهام المطلوبة ضد مختلف اشكال الفساد، وتوفر تواصل المواطنين بصانعي القرارات والقائمين على الامور لتحفيزها على تطويق ومحاصرة الفساد واجتثاث جذوره بمعنى اخر ان الحكومة الالكترونية تعني الانفتاح على الجمهور فيما يتعلق بهيكل ووظائف الجهاز الحكومي والسياسات المالية للقطاع العام الذي من شأنه تعزيز المسائلة وكذلك تعزيز المصداقية وحشد وتأييد السياسات الاقتصادية السليمة(11).

2.1.1: خصائص الحكومة الإلكترونية

إن الحكومات تسعى دائماً التنافس الاقتصادي، وترغب في زيادة وجذب العمل التجاري العالمي، ولتحقيق ذلك لابد من كبح التكاليف و المصروفات الذاتي، وذلك للحكومات و المواطنين، وذلك بتقديم مستوى خدمات افضل، وكلما انتشر استخدام التقنية ازدادت التوقعات والأمال بتقديم خدمات افضل وبطريقة مريحة أكثر، ومن ذلك استخدام الحكومة الالكترونية والتي لها مزايا وخصائص من ذلك :

- (1) تجميع كافة الأنشطة و الخدمات المعلوماتية في موضوع واحد هو موقع الحكومة الرسمي على الانترنت.
- (2) تحقيق سرعة وفعالية الربط و التنسيق والاداء و الاتجاز بين دوائر الحكومة ذاتها ولكل دائرة حكومية على حدة.
- (3) اتصال دائم بالمواطنين (24 ساعة في اليوم 7 ايام في الاسبوع 365 يوم في السنة).
- (4) القدرة على تأمين كافة الاحتياجات الاستعلامية و الخدمية للمواطن.
- (5) تحقيق وفرة في الاتفاق في كافة العناصر، مع تحقيق عوائد افضل من الأنشطة الحكومية ذات العائد التجاري.

10 مريم خالص حسين، مصدر سابق ، ص 444.

11 سحر قدوري الرفاعي ، الحكومة الالكترونية وسبل تطبيقها : مدخل استراتيجي، بغداد، بحث منشور في مجلة اقتصاديات افريقيا، الجامعة المستنصرية، بغداد العدد 7، 2009 ، ص

(6) تقليل الاعتماد على العمل الورقي.

(7) الشفافية في التعامل.

(8) كسر الحواجز الجغرافية، وتلك المتعلقة بالسكان، و المهارة و المعرفة الفردية و القدرة على الدفع.

(9) وهناك ثمة اوليات لبعض القطاعات وهي متمثلة في اعمال الاحوال المجنية، التعليم و الخدمات

الاكاديمية و التعليم عن بعد، وخدمات الاعمال، و الخدمات الاجتماعية، و السلامة العامة، و الامن، و الضرائب، و الرعاية الصحية، وشؤون النقل، و الخدمات المالية، ووسائل الدفع(12).

3.1.1: ركائز الحكومة الإلكترونية

إن فكرة الحكومة الإلكترونية تقوم على ركائز أربعة التالية :

(1) تجميع كافة الأنشطة و الخدمات المعلوماتية و التفاعلية و التبادلية في موضع واحد هو موقع الحكومة

الرسمي على شبكة الانترنت، في نشاطه اشبه ما يكون بفكرة مجمعات الدوائر الحكومية.

(2) تحقيق حالة اتصال دائم بالجمهور "24 ساعة في اليوم أيام في الاسبوع 365 يوم في السنة" مع

القدرة على تأمين كافة الاحتياجات الاستعلامية و الخدمية للمواطن.

(3) تحقيق سرعة وفعالية الربط و التنسيق الاداء و الانجاز بين دوائر الحكومة ذاتها ولكل منها على

حده.

(4) تحقيق وفرة في الانفاق "في المدى الطويل" في كافة العناصر بما فيها تحقيق عوائد أفضل من

الأنشطة الحكومية ذات المحتوى التجاري.

ولو دققنا في التجربة الامريكية لوجدنا ان المساحة الأرحب للاهتمام انصبت على المشتريات الحكومية

وعلى العلاقات التجارية بين قطاعات الحكومة ومؤسساتها وبين الجمهور ومؤسسات الاعمال في القطاع

الخاص، وهو ما يعكس الذهنية الاستثمارية او الاقتصادية السائدة في امريكا في حين لو دققنا النظر في

التجارب الاوروبية لوجدنا المحرك الرئيس للعمل فيها هو حماية وخدمة المستهلك او المواطن. وبين هذين

الاتجاهين تتنوع تجارب الدول النامية المنقولة عن هذين التوجهين اللذين بدأت بهما تجربة التحول الى

الإلكترونية(13).

12 مريم خالص حسين، مصدر سابق، ص 445.

13 رأفت رضوان، الحكومة الإلكترونية، بحث منشور في المركز الدولي للدراسات المستقبلية و الاستراتيجية، العدد 5 ، السنة الاولى، مايو، 2005 ، ص 16.

وإذا كان يمكن استنساخ أي تطبيق من تطبيقات تقنية المعلومات فإن الحكومة الإلكترونية يصعب استنساخها إن أردناها ناجحة وفاعلة، لأن متطلباتها تعتمد أساساً على البناء الخاص للحكومة الواقعية وعلى الأداء الخاص بالموظف الحكومي وعلى الثقافة الخاصة بمجتمع المواطنين.

وإذا كانت بعض المفاهيم للحكومة الإلكترونية تقوم على أساس تجميع الخدمات في موضع واحد فإن مفاهيم أخرى تتناقض هذه الفكرة إذ يرى البعض حاجة لانتهاج مسلك التجميع، بل يمكن أن يتحقق إنجاز أفضل إن تم إنشاء أكثر من مركز للعمل الحكومي الإلكتروني، وهذا من جديد يعيد التساؤل حول النظامين المركزي واللامركزي وأيهما أفضل في الواقع التطبيقي. ولا يتعين لاستغراب من حيث إن الحكومة الإلكترونية تعيد امتحان كافة النظريات الإدارية و الدستورية للحكم، ولا ابالغ إن قالت إنها ربما تعيد طرح فكرة العقد الاجتماعي ذاته الذي فسر أساس السلطة في الدولة.

ويمكننا في ضوء ما تقدم القول أن برامج الحكومة الإلكترونية من حيث مفهومها، هي البيئة التي تتحقق فيها خدمات المواطنين إستعلاماتهم وتتحقق فيها الأنشطة الحكومية للدائرة المعنية من دوائر الحكومة بذاتها أو فيما بين الدوائر المختلفة باستخدام شبكات المعلومات والإتصال عن بعد⁽¹⁴⁾.

2.1: مفهوم الفساد المالي والإداري

ليس هناك تعريفاً محدداً للفساد بالمعنى الذي يستخدم فيه هذا المصطلح اليوم، ولكن ظاهرة الفساد حظيت في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف الاختصاصات الإنسانية (الاقتصادية، القانون، علم السياسة، علم الاجتماع)، فإن الفساد مصطلح يتضمن معاني عديدة في طياته، و الفساد موجود في كافة القطاعات الحكومية منها و الخاصة، فهو موجود في أي تنظيم يكون فيه للشخص قوة سيطرة أو قوة احتكار على سلعة أو خدمة تفسير دمة أو صاحب قرار⁽¹⁵⁾.

وتنقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول : تعريف الفساد المالي و الإداري، و المطلب الثاني : أسباب الفساد المالي و الإداري، و المطلب الثالث : صور الفساد المالي و الإداري، سنتناوله فيما يلي :

1.2.1: تعريف الفساد المالي والإداري

أولاً : تعريف الفساد لغة :

14 رأفت رضوان، مصدر سابق، ص 16-17.

15 داود خير الله، الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، بحث منشور في مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر، 2004، ص 67.

ان الفساد في معاجم اللغة من (فسد) ضد صلح والفساد لغة البطلان، فيقال الشيء اي بطل واضمحل، و الفساد نقيض الصلاح فسد يفسد و يفسيد وفسد وفسادا وفسودا فهو فاسد قال سيبويه جمع هلكي لتقاربهما في المعنى و افسده(16).

وجاءت مفردة الفساد في القرآن الكريم بعدة مواضع كما قوله تعالى (تِلْكَ الدَّارُ الْأَخْرَجُ نَجَعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)(17)، وكذلك قوله تعالى (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا)(18).

ثانياً : تعريف الفساد اصطلاحاً :

إن معالجة ظاهرة بالغة التعقيد و التشابك، ومتعددة المستويات كظاهرة الفساد، تستوجب البدء بمحاولة التعرف على ماهيتها، وتشخيص كافة جوانبها، قبل الشروع في البحث عن سبيل مكافحتها. إن كل مواجهة فعالة وناجحة تتوقف بالضرورة على تشخيص دقيق وصارم، واختلف الفقه حول تعريف الفساد نظرا لاختلاف منابعهم ومشاربهم و توجهاتهم الفكرية.

لهذا يوقل (جاردنر) انه لا يوجد إجماع حول تعريف الفساد، وربما يعود ذلك الى عمومية وسعة استخدامه في المجال السياسي اليومي، والذي انعكس على باقي القطاعات و التيارات(19).

تعريف الفساد في الاصطلاح التشريعي :

إهتم فقهاء علم القانون بظاهرة الفساد وأولوا له أهمية خاصة، برزت من خلال العدد الكبير من التعريفات التي رصدت في هذا المجال من بينها : التعريف الذي يعرف الفساد بأنه : "تصرف وسلوك وظيفي سيء، فاسد خلاف الاصلاح،هدفه الانحراف والكسب الحرام، و الخروج على النظام لمصلحة شخصية"(20).

16 ابوالحسين احمد بن فارس زكريا،معجم مقاييس اللغة، دار الفكر،بيروت، دس،ص846-847.

17 سورة القصص، الآية :83.

18 سورة المائدة،الآية : 33.

19 عامر خياط، مفهوم الفساد، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للاصلاح السياسي و الاقتصادي في الاقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الدار العربية للعلوم،لبنان، 2006 ، ص 48.

20 محمد عبدالمحسن محمد بن طريف، طرق مواجهة الفساد في الوظيفة العامة ، مجلة كلية الحقوق، جامعة عين شمس، العدد الثاني، الجزء الثاني، السنة التاسعة و الخمسون، يوليو 2017، ص 976-977.

ويقوم هذا التعريف على الإشارة الى ان الفساد يكون مضاد الاصلاح، ومخالف للدين، وخروج عن القانون، ولم يتطرق الى الفائدة التي تعود على الشخص غير مرتكب للسلوك الفاسد، كما انه لا يمنع دخول تصرفات فاسدة محرمة شرعا وغير مجرمة قانوناً.

كما عرفه بأنه: " نية استعمال الوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من هبة ونفوذ وسلطة لتحقيق منافع شخصية، مالية او غير مالية، وبشكل مناف للقوانين و التعليمات الرسمية"(21).

هذا التعريف يحصر الفساد في تجاوز القانون المتمثل في استعمال الوظيفة العامة، ويعاب عليه استعماله لمصطلح النية، و لا تعتبر عملاً مجرماً يؤخذ عليه، وأيضا لم يتضمن التعريف إيضاح للهدف والمنفعة المتأتبة من الفساد، كما قد يكون هدف الموظف العام تحقيق أهداف للآخرين وليس لنفسه، كما أن هذا التعريف يحصر الفساد في نوع واحد هو: الفساد الإداري دون باقي الأنواع الأخرى.

تعريف الفساد في الاصطلاح إداري :

يعرف بأنه: " النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري الحكومي، والتي تؤدي فعلا الى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح اهداف خاصة، سواء كان ذلك بصفة متجددة المستمرة، و سواء كان بأسلوب فردي ام بأسلوب جماعي منتظم"(22).

وهذا التعريف ركز على الانحراف الإداري ولم يشر الى الموظف العام، ودوره في هذه النشاطات التي تؤدي الى فساد الجهاز الإداري.

وتعريف (صموئيل هنتجتون Huntington) جاء داخل هذا النطاق، حيث عرفه الفساد بأنه: " سلوك الموظف العام ينحرف عن المعايير المنفق عليها لتحقيق اهداف وغايات خاصة"(23).

وهذا التعريف يحصر الفعل الفاسد في سلوك الموظف العام الذي يخرج عن معايير لم يحددها.

21 عبدالكريم بن سعد ابراهيم الخثران، واقع الاجراءات الامنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجهة نظر العاملين في اجهزة مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2033 ، ص 21.

22 مرتضى نوري محمود، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الإداري و المالي في العراق، المؤتمر العلمي حول النزاهة اساس الامن و التنمية، هيئة النزاهة، العراق، ديسمبر 2008، ص 7.

23 "Corruption in developing countries : causes and solutions"، Gopal J . Yadav 23 global blues and sustainable development: the ، university of south · international political science association· technology and governance ·emerging challengers for bureaucracy .p.01· September 2005·Florida

ويرى اكرام بدر الدين في هذا المجال انه لا يجب ان ننظر الى الفساد علة انه مجرد الخروج على القواعد القانونية السائدة في المجتمع، لان هذا النظام القانوني نفسه يمكن ان يكون فاسدا و يسمح بممارسات تقنين الفساد، لان هذه القواعد من ابتكار الطبقة المسيطرة و التي قد تكون فاسدة، و المؤسسة الفاسدة قد تغري باقي المؤسسات الاخرى بالالتحاق بالركب، ويكون من المتصور وقوع تحالفات بين العناصر الفاسدة و التي تنتمي الى مؤسسات مختلفة داخل النظام كأعضاء السلطة القضائية و التشريعية و التنفيذية، و هو ما يؤدي الى نشوء الفساد المؤسسي او النظامي(24).

أما اصطلاحاً فالفساد هو خروج الشيء عن الاعتدال قليلا كان الخروج عنه او كثيرا ويضاده الصلاح(25)، وقيل الفساد ضد الصلاح وحقيقته العدول عن الاستقامة الى ضدها(26).

ثالثاً : تعريف الفساد في الإصطلاح القانوني :

أما في الإصطلاح القانوني فقد عرفه مشروع اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بأنه " القيام باعمال تمثل اداء غير سليم للواجب او اساءة استخدام لمواقع اوسلطة بما في ذلك افعال الاغفال توقعا لمزيد اوسيعا للحصول على مزيه يوعد بها او تعرض او تطلب بشكل مباشر او غير مباشر".

وجاء في تعريف آخر : "استغلال الوظيفة العامة للحصول على مصالح خاصة سواء كان ذلك بمخالفة القانون او استغلاله اوباستغلال الصلاحيات الممنوحة"(27).

اما فيما يخص بالفساد الاداري و المالي فقد وردت ان تفسير معنى الفساد اذ تعني كلمة الفساد في معاجم اللغة (فسد) ضد (صلح) اي بمعنى البطلان، فيقال فسد الشيء اي بطل و اضمحل، فالنظرة الى الفساد ومحاولة تعريفه من قبل الباحثين تتأثر بالحقل العلمي للباحث و بالمنظور الذي ينطلق منه الراغب في تفسير الفساد. ومن التعريفات هي : من وجهة نظر الباحثين الاقتصاديين : فتركزت بحوثهم في الفساد بحوثهم في الفساد في معظمها على العلاقة بين الاستثمار و التنمية الاقتصادية من جهة و نوعية المؤسسات الحكومية

24 احمدانور، الفساد و الجرائم الاقتصادية في مصر، مصر العربية للنشر، القاهرة، 2001 ، ص 140 .

25 ابو القاسم الحسين بن محمدالاصفهاني، المفردات في غريب القرآن، دارالمعرفة، بيروت-لبنان، ص 379.

26 محمد بن احمد القرطبي، الجامع لاحكام القرآن، دار الحديث، القاهرة، ج1، 2005 ، ص 202.

27 سلامة بن سليم الرفاعي، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ودورها في محاربة الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، مكتبة القانون و الاقتصاد، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض،

من جهة اخرى. أما البحوث القانونية فأنها تعتبر الفساد انحرافاً عن الالتزام بالقواعد القانونية و بالتالي فإن هناك اجماع على ان الفساد اثرا مدمراً على حكم القانون ولا سيما اذا ما طال القضاء(28).

أما البحوث السياسية فهي تركز على الفساد بشرعية الحكم ودور مؤسسات المجتمع المدني ونماذج القوى السياسية. بينما يرى علماء الاجتماع الفساد بأنه : علاقة اجتماعية تتمثل في انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي في ما يتعلق بالمصلحة العامة.

ومن ابرز التعريفات الواردة بشأن موضوعية الفساد هو التعريف الذي وضعته منظمة الشفافية الدولية (Ti Transparency Internationai)، حيث عرفه على انه (سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من اجل تحقيق مكاسب شخصية). او هو (اساءة استخدام السلطة العامة لتحقيق كسب خاص)(29).

2.2.1: أسباب الفساد المالي والإداري

إن مسببات الفساد المالي والإداري كثيرة ومتنوعة بعضها ما هو ذاتي يرتبط بالشخص المفسد الذي تنعدم لديه مقومات السلوك الحسن فلا يجد لديه رادعا اخلاقيا يمنعه من تعاطي الفساد والقيام بالافعال المفسدة التي تتمثل بالاعتداء على مصالح البلاد والعباد، بل الانكى من ذلك يذهب الاعتقاد ببعض هؤلاء المفسدين الى تصوير عملهم على انه نوع من انواع الذكاء والقدرة على اغتنام الفرص اما البعض الاخر فيعود للظروف البيئية الخارجية وما فيها من ضغوط او اجراءات تشكل عوامل دفع او جذب للفساد. ويرى الدكتور عامر الكبيسي ان هناك منافذ تشكل مدخلا لانتشار الفساد منها :

(1) **المنفذ الاقتصادي للفساد الإداري** : ويتمثل ذلك بانخفاض مستويات الدخل وسوء في توزيع الثروات والارتجال في وضع السياسة الاقتصادية وتخصيص اموال طائلة للادارات الحكومية لتنفيذها دون ان تكون هناك رقابة او متابعة او مساءلة.

(2) **المنفذ القانوني والقضائي** : حيث يعزى الفساد المالي و الاداري الى عدم التنفيذ الجاد في تطبيق القانون بخصوص المفسدين و المجاملة لصالح الاقوياء على حساب الضعفاء و الخضوع لتأثيرات واهواء بعض اصحاب النفوذ السياسي و الحكومي، لقد تعددت الآراء وتباينت وجهات نظر الكتاب والباحثين في

28 تغريد داود سلمان داود، الفساد الإداري و المالي في العراق واثره الاقتصادي و الاجتماعي (اسبابه ،انواعه،مظاهره ،وسبل معالجته)، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية و الادارية، السنة الحادية عشر، المجلد العاشر، العدد الثالث والثلاثون، 2015، ص 99.

29 سلامة بن سليم الرفاعي، مصدر نفسه، ص 99.

تحديدهم للأسباب الكامنة وراء ظاهرة الفساد المالي و الإداري وممارسته من قبل العاملين في الأجهزة الحكومية والخاصة وسواء كان ذلك بأسلوب فردي او جماعي ويمكن حصر تلك الاسباب فيما يلي(30) :

- **أسباب حضرية :** تشير الى وجود فجوة بين القيم الحضرية لمجتمع وبين قواعد العمل الرسمية المعتمدة من قبل الأجهزة الدولة الادارية التي غالبا ماتكون نتيجة لتقليد واستنساخ حرفي لقواعد وقوانين اجنبية، فحالات الفساد الاداري التي تبرز داخل تلك الأجهزة مخافة لقيمة وقواعد عمله الرسمية تجسم استجابات طبيعية للنظام القيمي الحضري الواقعي للمجتمع و بالتالي تعتبر ظواهر ايجابية لتقليص الفجوة بين اجهزة الدولة الادارية وبين المجتمع و في الوقت نفسه يظهر الواقع الجوانب السلبية الكبيرة التي يفرزها الفساد الاداري في الجهاز الاداري و المجتمع وبالطبع ان افترض صحة هذا التفسير في الدول النامية لا يعني بالضرورة صحته بالنسبة للدول الاكثر تقدما.

- **أسباب هيكلية :** يؤكد انصار التفسير الهيكلي على ان اسباب الفساد ماهو الا نتيجة لوجود هيكل قديمة لأجهزة الدولة لا تتناسب مع قيم وطموحات الافراد و لا تستجيب لمطالبهم واحتياجاتهم، وهذا من شأنه ان يخلف حالة من عدم التوافق بين الجهاز الاداري المعني و اولئك الافراد، مما يجعلهم يلجؤون الى اعتماد مسالك اخرى تنطوي تحت مفهوم الفساد لتجاوز محدوديات الهياكل القديمة و تحقيق مصالح ذاتية على حساب اهداف و مصالح الجهاز الاداري المعني.

ومن الملاحظ ان مثل هذه الحالات موجودة ومعمول بها في كثير من الدول النامية و الدول المتقدمة ولكنها بعيدة عن مآزق الاحكام القيمية التي وقع فيها انصار التغير الحضري الرسمي يرجع ظاهرة الفساد الى وجود فجوة بين القيم الحضرية للمجتمع من جهة وبين قيم وقواعد العمل الرسمية المعتمدة في اجهزة الدولة الادارية من جهة اخرى(31).

- **أسباب قيمية :** يرى انصار التفسير القيمي بأن اسباب الفساد ماهو الا نتيجة لانهايار النظام القيمي للافراد و الذي يتمثل بالقيم و التقاليد و العادات الاجتماعية الموروثة واستبدالها بأطر قيمية منحرفة او بأطر قيمية هشة بعيدة عن القيم المعتمدة في المجتمع.

- **أسباب اقتصادية :** يرى انصار التفسير الاقتصادي بأن الفساد ما هو الا نتيجة لعدم توزيع الثروة في المجتمع بشكل عادل، اصف الى ذلك ما تحمله البيئة الاقتصادية من سوء الاوضاع المعيشية للعاملين

30 فوكراش زوييدة، محاضرات مقياس أخلاقيات المهنة و الفساد، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية و الرياضية، قسم ادارة الاعمال في الرياض، 2019 - 2020 ، ص 24.

31 فوكراش زوييدة، مصدر سابق، ص 24- 25.

الناجمة عن عدم العدالة في منح الرواتب و الاجور مما يؤدي بالتالي الى ظهور فئة كثيرة الثراء مقابل فئات اخرى محرومة في المجتمع، وهذا يؤدي بطبيعة الحال الى أضعاف الولاء للأهداف العامة المشتركة للمجتمع، ومن ثم بروز سلوكيات منحرفة و فاسدة في اجهزة الدولة.

من الجدير بالملاحظة هنا بأن ما يؤخذ على هذا التغيير هو اغفاله لوجود فئة او فئات متعددة تقع في الوسط بين الفئتين السابقتين، وربما تميل هذه الفئة الوسطى الغالبية من ابناء المجتمع وفي مثل هذه الحالة ستعمل فئات الوسط على تقليل التناقض في المجتمع، كما تعمل على استمرارية النظام الاجتماعي وربما تطوره ضمن اطار معين.

● **أسباب إدارية :** أما أنصار التفسير الإداري فيرون ان اسباب الفساد الإداري تعود بالنتيجة الى البيئة الإدارية، فكما أتسمت البيئة الإدارية بدرجة عالية من الوعي و الثقافة كلما كانت أكثر حصانة ومنعه في مظاهر الفساد الإداري و بالعكس كلما أتسمت البيئة الإدارية بضعف الوعي الثقافي أو عدمه كلما ادى ذلك الى بروز حالات فساد اداري متمثلة بضعف القيادات الإدارية وعدم نزاهتها وسوء اختيار العاملين وسوء توزيع السلطات و المسؤوليات وعدم وشوح التعليمات وسوء تقويم اداء الافراد والمنظمات(32).

أسباب الفساد الإداري والمالي :

تختلف اسباب الفساد وانتشاره في البلدان النامية عنها في الدول المتقدمة، فالعوامل التي تساعد على نموه في الدول النامية تختلف الى حد كبير عن العوامل المساعدة على نموه في الدول المتقدمة الا ان طرق ممارسة متشابهة ويمكن ان نوضح بعض أسباب الفساد كما يأتي :-

- (1) تمتع المسؤولين الحكوميين بحرية واسعة في التصرف وبقليل من الخضوع للمساءلة مما يحثهم على استغلال مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية بقبول الرشاوي او هدر المال العام و الاسراف وغيرها.
- (2) إحتفاظ الدولة بثروة من المنشآت و الممتلكات و الموارد الطبيعية وإضفاء المشروعية على سلطتها على تلك الثروات حتى وان كانت تعود لقطاع خاص مما يعطي فرصة كبيرة لتبني السلوك الفاسد لنهب الثروات و الاموال العامة والخاصة.
- (3) سوء توزيع الدخل بين شرائح المجتمع و الشعور بالظلم الاقتصادي لدى بعض الشرائح. فضلا عن تدني القوة الشرائية لمحدودي الدخل وتزايد نسب التضخم وتزايد اعباء وتكاليف المعيشة.

4) كبر حجم القوى العاملة لدى القطاع الحكومي و العام، الامر الذي له اثر كبير على حياة المجتمع فيما يتعلق بتوزيع السلع والخدمات وكلما كبر حجم القطاع العام واتسعت مجالات عمله وتخصصه ازداد الميل نحو الفساد، وهذا يؤدي الى بيروقراطية ذات توجه تعني بالتوزيع لا بالانتاج فضلاً عن تخلف الادوات الادارية مما يسبب تراكم وتأخر انجاز المعاملات و عرقلة تنفيذ الخطط و الحسابات في موعدها الامر الذي يبرز بعض مظاهر الفساد لدى البعض.

5) قصور او عدم ملائمة الهيكل التنظيمي فقد يتضمن الهيكل التنظيمي الكثير من العيوب الادارية كعدم وضوح قنوات الاتصال ونطاق الاشراف الاداري وادارات اقسام المنظمة مما قد ينتج عنه تداخل و ازدواجية المهام و الوظائف(33).

لا يهدف بحث دوافع و أسباب الفساد الإداري في هذه الدراسة إلى تبرير هذه الآفة، وإنما الغاية و القصد هو تحديد الأسباب بدقة لإيجاد العلاج الناجع، لأن التشخيص السليم هو أساس كل علاج ناجح، ولهذا فإن أية إستراتيجية للقضاء على الفساد الإداري لا بد لها لكي تكفل بالنجاح من تركيز الجهود على إيجاد الحلول المناسبة لجميع عوامل و أسباب الفساد دون استثناء بعضها. و تختلف الأسباب المؤدية إلى تفشي الفساد الإداري وانتشاره في البلدان النامية ومنها الجزائر عنها في الدول المتقدمة، رغم أن طرق ممارسة الفساد الإداري متشابهة إلى حد كبير.

وقديماً كتب في هذا المجال العلامة ابن خلدون في القرن 14 ميلادي وكأنه يحل عصرنا الحالي قائلاً: "إن أسباب الفساد هو الولع بالحياة المترفة بين أفراد الجماعة الحاكمة، وقد لجأ أفراد الجماعة الحاكمة إلى الممارسات الفاسدة لتغطية النفقات التي يتطلبها الترف"

و هناك مجموعة من الأمور إن وجدت في مجتمع ما أو مؤسسة فإنها تساعد على إيجاد بيئة خصبة لتفشي ظاهرة الفساد الإداري ومن هذه الأسباب ما يلي:-

الأسباب الكامنة وراء الفساد الإداري جردت بواسطة الباحثين:

1) أسباب شخصية:-

وهي عبارة عن عوامل كامنة في الفرد وتنبع من ذاته، وغالباً ما يكون محركها قيم ومعتقدات ومبادئ يسلم بها الفرد ويلزم بها نفسه. وعليه فإن السبب القيمي يشير بأن الفساد الإداري يمكن ان ينتج عن انهيار النظام القيمي للفرد أو الأفراد ودونما بديل حقيقي يوطر السلوكيات ويوجهها. هذا فضلاً عن ضعف أو فقدان الأطر

القيمية السابقة للفرد أو الأفراد واستبدالها بأطر قيمية هشّة من شأنه أيضاً أن يساعد على ظهور حالات الفساد الإداري(34).

وانها مرتبطة بأخلاق الموظفين وميولهم واتجاهاتهم ومستوى ثقافتهم وتعليمهم ونظرتهم لمشروعية أو عدم مشروعية استغلال السلطة(35).

(2) أسباب اجتماعية وثقافية:

لا بد من الإشارة هنا إلى صعوبة حصر أسباب الفساد وتحديدتها بشكل دقيق نظراً لما يمثله من ظاهرة اجتماعية في غاية التشابك وما يرافقها من تباين واختلاف في النفس البشرية والبيئات المحيطة بها لذا فقد تراوحت الآراء حول الفساد الإداري بين الضيق والانتساع وبين الاتفاق والتناقض، فبعضهم يقول أن أسباب الفساد في الدول النامية تختلف عنه في الدول المتقدمة إذ تساعد قلة المساءلة واتساع حرية التصرف للمسؤولين الحكوميين في الدول النامية على نمو الفساد إلى حد كبير كما أن انتشار الفقر والمشاكل الاجتماعية كالبطالة، فضلاً عن شدة العلاقات الشخصية زاد من حدة الميل نحو ممارسة الفساد في هذه الدول بخلاف الدول المتقدمة التي تتمتع بخلوها نسبياً من هذه الأمراض إضافة إلى ارتفاع سقف الحريات وصرامة المساءلة الأمر الذي ساهم في تخفيض الممارسات الفاسدة(36).

أي ان العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع والتي تهئ مجتمعات مناسبة لبذرة الفساد الإداري ونموها كالمحاباة والرشوة والمحسوبية وغيرها بالإضافة إلى غياب دور الأسرة والمدرسة عند تنشئة الابن وهو صغير وتعليمه للقيم.

(3) أسباب إدارية وتنظيمية:

(أ) **مركزية السلطة:** أي الحكم الفردي والمقصود بها الاحتفاظ بالسلطة والتقليل من تفويضها إلى المرؤوسين أي أن اتخاذ القرار يكون في يد الإدارة العليا بمعنى احتكار السلطات والصلاحيات دون رقيب أو متابعة(37).

34 عبد المجيد الحراشة، الفساد الإداري: دراسة ميدانية لوجهات نظر العاملين في أجهزة مكافحة الفساد الإداري في القطاع الحكومي الأردني، رسالة ماجستير علوم في الإدارة العامة مقدمة إلى مجلس كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية-جامعة اليرموك، أربد، 2003، ص38.

35 بحر يوسف، الفساد الإداري ومعالجته من منظور إسلامي، بحث منشور في مجلة المشكاة، العدد الأول، غزة- فلسطين، 2001، ص 10.

36 مهدي عطية موحى، و جاسم محمد حسين، استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري والمالي ودورها في تعزيز الأداء المنظمي "دراسة استطلاعية لآراء عينة من الأكاديميين والمسؤولين في مكاتب المفتش العام، بدون مكان و سنة طبع، ص 105 - 108.

37 فريد مي، عصر من الفساد، من فساد السفح إلى فساد السلطة، بحث منشور في مجلة الكتب، العدد 21، السنة الثانية، دم. 2001، ص 224.

(ب) **غياب نظام رقابة فعال** : أي أن هناك أنظمة رقابة لكنها ضعيفة ولا تُؤتي أكلها. وتخضع هذه الأنظمة لروح التسامح والمجاملة مع من يقع عليه الخطأ ولا يوجد عقوبة حاسمة وصارمة، الأمر الذي يترتب عليه الاستهانة بدور القوانين المعاقبة والدور الرقابية⁽³⁸⁾، وحتى يكون نظام الرقابة فعال يحتاج إلى وجود معايير رقابية واقعية وقابلة للتطبيق، بالإضافة إلى موضوعية أثناء عملية الرقابة ووضع نظام للتبليغ عن الانحرافات بسرعة ومعالجتها.

(ج) **عدم وجود مساءلة ومحاسبة**: تعرف المساءلة على أنها مساءلة المرؤوس أمام رئيسة حيث أن رئيسة يساءلة عن مدى استخدامه للملائم للصلاحيات المعطاة له ومدى انجازه لواجباته⁽³⁹⁾، ولكن هذا الأمر إذا طبق في الإدارة الوسطى والدنيا فإنه غير موجود لدى القيادة العليا أي قمة الهرم الإداري.

(د) **الكفاءة ليست معيار للتوظيف**: أي أن التوظيف لا يتم على أسس موضوعية بعيدا عن مظاهر الفساد كالمحسوبية والعلاقات الشخصية أو الحزبية وهذا يترتب عليه.

4 أسباب قانونية:

(أ) أي أن يقوم رجال القضاء والقانون في دولة ما باستخدام صلاحياتهم ونفوذهم وخبرتهم القانونية ومعرفتهم بالقانون لتحقيق منافع شخصية.

(ب) سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض مواد القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان، الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين.

(ج) **غياب النظام القضائي** : من الأسباب المؤدية إلى إيجاد بيئة خصبة للفساد الإداري ونموه غياب نظام قضائي فعال ومستقل عن مؤسسات الدولة وخاصة السلطات التنفيذية⁽⁴⁰⁾.

5 أسباب اقتصادية:

تدنى الأجور والرواتب بالإضافة إلى عدم وجود حوافز ومزايا وظيفية خاصة في الدول النامية مما يترتب عليه دفع الموظف إلى سوء استغلال سلطاته حتى يكفي حاجاته المادية ويرفع من مستوى معيشته المتدني وهنا ظهر مصطلح يسمى بالرشوقراطي وهم فئة من الموظفين يتقنون فن استثمار مزايا الوظيفة التي يشغلونها لتحقيق الثراء أو الوجاهة السريعة لأنفسهم وهم دائما يتحدثون عن الإصلاح الإداري ومحاربة

38 بحر يوسف، مصدر سابق ، ص 10.

39 الفراء ماجد وآخرون(الإدارة- المفاهيم والممارسات)، ط1، فلسطين، د.م.، 2003، ص 300.

40 فريد مي، مصدر سابق ، ص 224.

الفساد مما يعجب المحيطين بهم وهؤلاء يشكلون خطر فادح على المجتمع لأنهم لا يعرفون حد للشراة واستغلال المنصب ويحاولون سد الفجوة الناتجة عن ارتفاع متطلبات مستواهم المعيشي وتدني معدلات أجورهم وحوافزهم التي يحصلون عليها من خلال أساليب الفساد الإداري والمالي حتى يتمتعوا بحياة مليئة بالرفاهية ويحققون أهدافه(41).

6 أسباب سياسية:

إن الأسباب السياسية هي أهم أسباب الفساد الإداري والمالي واطرها مبرر ذلك بأن فساد النخبة السياسية مدعاه إلى تسرب الفساد للمستويات الدنيا واستشراء لما يملكه السياسيون من نفوذ قوي وصلاحيات واسعة تضع بين أيديهم ثروات كبيرة من المال العام في حال استغلالها بشكل فاسد. ولما يتوفر لهم من حماية وحصانة من المساءلة والمحاسبة. ومن ضمن ذلك:

أ) أي تعيين القياديين الإداريين في المواقع المهمة بناء على الانتماء السياسي والتنظيمي وليس الكفاءة الإدارية أو تطبيق مبدأ وضع الإنسان المناسب في المكان المناسب وهذا يفتح الأبواب أمام الوساطة والمحابة والرشوة خاصة في المجتمعات التي تغيب فيها مؤسسات الرقابة المستقلة ، وتكبت بها حرية الصحافة.

ب) عدم الاستقرار السياسي وتغيير الأنظمة والنظم الحاكمة من ديكتاتوري إلى ديمقراطي. والعكس، وبشكل متسارع يترتب عليه انتشار الفساد(42).

1-2-3 : صور الفساد المالي و الاداري

يظهر الفساد المالي و الاداري بصورة متعددة يجمعها عامل مشترك يتمثل في انها نتاج لاستغلال غير مشروع للوظيفة العامة، وقد أشارت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام 2003 الى صور ذلك الفساد وهي

1) الرشوة : وهي صورة واضحة للموظف الذي يريد استغلال وظيفته للحصول على منافع مادية، وهي معروفة لدى كبار وصغار الموظفين وقد اطلقت عليها تسميات متنوعة منها اكرامية او مساعدة او هدية الغاية من ذلك تلطيف شكلها لكن هي في جوهرها رشوة يحاسب عليها القانون بوصفها جريمة. وقد تدفع الرشوة من صغار الموظفين الى كبيرهم للتغطية على تصرفاتهم اللاقانونية ، وقد تكون نوعا من المشاركة في ريع الفساد او قد تدفع الى من هو ادنى في السلم الوظيفي ثمنا لسكوته على السرقات الكبرى،

41 عبدالله السالم ، بحث منشور في مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، أكتوبر، مصر ، 2003، ص 312.

42 عامر الكبيسي ، الفساد والعولمة تزامن لا توأمه، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، 2005، ص 11.

وجاء في الاتفاقية الدولية بان الرشوة تتمثل في صورتين هما الصورة التقليدية للرشوة عندما تدفع من موظف عام وطني اما بالصورة الثانية التي تقع من موظف عام اجنبي او موظف في مؤسسة دولية عمومية. و رشوة الموظف العام الوطني ذلك الفعل الذي يتمثل بوعد موظف عمومي بمزية غير مستحقة او عرضها عليه او منحه اياها بشكل مباشر او غير مباشر لكي يقوم الموظف بفعل ما او يمتنع عن القيام بذلك الفعل لدى اداء واجباته الرسمية(43). ان هذا الوصف للرشوة من قبل الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد للعام ٢٠٠٣ لا يختلف عما اورده المشرع العراقي من وصف لتك الرشوة في قانون العقوبات المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ حيث اشارت الفقرة الاولى من المادة ٣٠٧ الى ان الرشوة هي الحالة التي يطلب فيها موظف او مكلف بخدمة عامة او يقبل لنفسه او لغيره عطية او منفعة او ميزة او وعد بشي من ذلك لاداء عمل من اعمال وظيفته او الامتناع عنه او الاخلال بواجباته الوظيفية. وقد جرم القانون العراقي ذلك الفعل بان عاقب عليه بالسجن عشر سنين او بالحبس او الغرامة على ان لا تقل عما طلب او وعد به(44).

هناك ثلاث مؤسسات رقابية في العراق التي تتمثل بالآتي :

- 1- **ديوان الرقابة المالية :** والتي تعتبر الجهة المسؤولة عن التدقيق المالي في العراق أنشأ سنة 1990 مهمته تزويد الجمهور و الحكومة بالمعلومات الدقيقة الخاصة بالعمليات الحكومية و الأوضاع المالية لغرض تعزيز الاقتصاد من خلال مهمة التدقيق المالي وتقييم الأداء ولغرض مكافحة الفساد المالي وبعد 2003 تم إعادة العمل به بالقانون رقم 77 لسنة 2004.
- 2- **هيئة النزاهة بموجب الأمر لسنة 2004** مهمتها التحقيق في حالات الفساد المشكوك فيها كقبول الهدايا و الرشاوي و المحسوبية و المنسوبية و التمييز على الأساس العرقي أو الطائفي واستغلال السلطة لتحقيق أهداف شخصية او سوء استخدام الأموال العامة من خلال وضع أسس ومعايير للأخلاق الخدمة العامة وثقافة مبنية على الشفافية و النزاهة و الشعور بالمسؤولية التي يستوجب الالتزام بتعليماتها من قبل جميع موظفي الدولة.
- 3- **المفتشون العموميين :** أنشأت مكاتب المفتشين بموجب الامر 57 لسنة 2004 في الوزارات كافة مهمتها المراجعة و التدقيق لرفع مستويات المسؤولية و النزاهة و الإشراف على اداء الوزارات ومنع وقوع

43 علي سكر عبود، تحليل صور واسباب الفساد المالي و الاداري "دراسة استطلاعية لعينة مختارة في محافظة الديوانية، مجلة الفاسية للعلوم و الادارية و الاقتصادية، المجلد 12، العدد 1، لسنة 2010، دورية فصلية علمية محكمة تصدر عن كلية الادارة و الاقتصاد، ص 121-122.

44 علي سكر عبود، مصدر نفسه، ص 121-122.

أعمال التبذير و الغش واساءة استخدام السلطة و الحيلولة دون وقوعها وتعمل من خلال تقديم التقارير الى الوزير(45).

وقد اخذ القانون العراقي اعتبر جريمة المرتشي قائمة حتى وان كان الموظف يقصد عدم القيام بالعمل او الامتناع عنه او عدم الاخلاص بواجبات الوظيفة طبقاً للمادة 309 من قانون العقوبات العراقي حيث نصت على انه "تسري أحكام المادتين السابقتين ولو كان الموظف او المكلف بخدمة عامة يقصد عدم القيام بالعمل او عدم الامتناع عنه و عدم الاخلاص بواجبات وظيفته"(46).

وتعتبر جريمة الرشاشي الجزء الثاني الذي يتم جريمة الرشوة باتحادها مع جريمة المرتشي فهي جريمة صاحب الحاجة الذي يريد ان يقضي حاجته على حساب الوظيفة العامة ونزاهتها ويطلق على هذه الجريمة اسم الجريمة الايجابية وقد أفرد المشرع العراقي لجريمة الرشاشي المواد (310-313) وقد عاقبه بنفس العقوبة المقررة للمرتشي.

ان الوسيط يجوز ان يطلب الرشوة من صاحب الحاجة لمصلحة الموظف وكذلك يجوز ان يعرض الرشوة على الموظف لمصلحة صاحب الحاجة ويلاحظ من نص المادة (310) انه لا يشترط في الوسيط صفة معينة اي يمكن ان يكون موظف او غير موظف من عامة الناس وكذلك لا يشترط ان يكون الوسيط قد تلقى هذه الفائدة لان هدف المشرع من تجريم فعل الوسيط هو حماية الوظيفة العامة من العبث وحماية نزاهتها. والوسيط الذي يعرض وساطته على الرشاشي او المرتشي ولا يقبل العرض او يقبل هو أي (الوسيط) عرض ايهما للتوسط لدى الاخر لاتمام جريمة الرشوة ثم لا ينفذ هذه الوساطة يكون فاعلاً أصلياً في جريمة عرض الرشوة(47).

شروع القانون رقم (30) لسنة 2019، وهو قانون التعديل الأول لقانون هيئة النزاهة رقم (30) لسنة 2011 حيث تم تعديل اسم قانون هيئة النزاهة ليصبح (قانون هيئة النزاهة و الكسب غير المشروع) وقد ادخل التعديل الجديد للقانون جرائم جديدة واعتبرها من جرائم الفساد الإداري والمالي حيث تعتبر قضية فساد الدعاوى الجزائية التي يجري التحقيق فيها بشأن جريمة سرقة أموال الدولة والرشوة والاختلاس والكسب غير المشروع وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم وفق المواد (328 و 329 و 330 و 331 و 332 و 334 و 335 و 336 و 338 و 340 و 341) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة

45 محمد غالي راهي، الفساد المالي و الإداري في العراق وسبل معالجته، بحث منشور في مجلة الكوفة، العدد الثاني، 2009، ص، 217 - 218

46 هدى هاتف مظهر، جعفر السادة بهير، جريمة الرشوة وأثرها على المصلحة العامة في التشريع الجنائي العراقي، بحث منشور في مجلة الخليج العربي المجلد (40) العدد 1-2، لسنة 2012، كلية القانون و السياسية، جامعة البصرة، دون صفحة

47 احمد ابو الروس، الموسوعة الجنائية الحديثة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، دون سنة طبع، ص 692

1969 المعدل، وتعد قضية فساد جرائم الفساد وبضمتها خيانة الأمانة التي ترتكب من المنظمات غير الحكومية الممنوحة صفة النفع العام وفي الاتحادات والنقابات والجمعيات المهنية التي تسهم الدولة في أموالها أو التي منحت أموالها صفة أموال عامة أو التي منح منتسبوا صفة المكلفين بخدمة عامة والمنظمات غير الحكومية هي منظمات المجتمع المدني والنقابات المهنية كنقابة المحامين ونقابة الأطباء أو نقابة المهندسين(48).

(2) **الاختلاس** : يعني الاختلاس قانوناً: ان يتصرف الموظف العام في المال الذي وجد تحت يده وفي حيازته بسبب وظيفته على اعتبار انه مملوك له، علماً بأن ملكيته هنا ناقصة، كأن يأخذ او يطلب اي موظف له شأن في تحصيل الضرائب او الرسوم او العوائد او الغرامات ما ليس مستحقاً او يزيد على المستحق مع علمه بذلك، او كل موظف مسؤول عن توزيع سلعة او عهد اليه بتوزيعها فاخل عمدا بنظام توزيعها(49).
 إن "دائرة التحقيقات أفادت بإصدار محكمة الجنايات المركزيّة حكماً بالحبس الشديد لمُدّة ثلاث سنواتٍ بحقّ كلٍّ من المُدير العام الأسبق لمصرف الرافدين والمدير المفوض للشركة العالمية للبطاقة الذكيّة، ومسؤول شعبة البطاقات في مصرف الرافدين؛ استناداً إلى أحكام المادة (316) من قانون العقوبات العراقيّ، فيما تضمّن القرار الإفراج عن مدير القسم الماليّ في المصرف."

وتشابه جريمة الاختلاس بهذا المفهوم مع جريمة اساءة الائتمان التي تعني : "كل اختلاس او تبديد او ما في حكمها لمال منقول سلم للجاني على سبيل الامانة. حيث ان الجريمتين – الاختلاس واساءة الائتمان – تنهضان عندما يظهر من الجاني ما يدل على اعتباره المال المعهود به مملوكاً له، ويتصرف فيه تصرف المالك مغيراً بذلك حيازته الناقصة الى حيازة كاملة بنية التملك(50). وهذا التشابه بين الجريمتين هو الذي دفع جانباً من الفقه الى القول بأن جريمة الاختلاس هي صورة من اساءة الائتمان، والذي يميّزها عنها انها لا تقع الا من موظف عام او من هو في حكمه على اموال في عهده يحكم وظيفته(51).

تعد الوظيفة العامة الدعامة الكبرى التي يقوم عليها بناء الدولة ولا بد ان يكون الموظف العام من الأمانة على المصلحة العامة وإلهم يعود الفضل في صلاح أجهزة الدولة اذا أدوا واجبهم على وجه حسن و بدقة و حرص حيث يعتبر الموظف الحكومي قلب الدولة النابض وعقلها المدبر تسمو و ترتفع بسموهم و لكن قد

48 القاضي كاظم عبد جاسم الزبيدي، قراءة في قانون تعديل قانون هيئة النزاهة رقم (30) لسنة 2019 ، تاريخ النشر : 2020/2/17، تاريخ الزيارة الموقع : 2021/8/9 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

www.alsabaah.iq/21970/فراة-في-قانون-تعديل-قانون-هيئة-النزاهة-رقم-30-لسنة-2019

49 مراد رشدي، النظرية العامة للاختلاس في القانون الجنائي، د.م. 1976 ، ص 167.

50 جندي عبدالملك، الموسوعة الجنائية، ج3، منشورات الحلبي الحقوقية ، 1986 ، ص 236.

51 محمود محمود مصطفى، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، 1982، ص 51.

يرتكب الموظف العام و حيث ان الجريمة تمثل سلوكا إنسانيا من شأنه ان يهدد المجتمع في تعكير أمنه و سلامته و يعرض مصالحه للانتهاك كجريمة الإهمال الجسيم التي تؤدي إلى إلحاق الضرر بالوظيفة العامة وأموال الدولة.

و قد يكون هذا الضرر ناشئا عن تعمد أو يكون ناشئا عن الإهمال الجسيم أو الإخلال بواجبات الوظيفة العامة أو إساءة استعمال السلطة لذلك وجد المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي تجريم تلك الأفعال التي تؤدي إلى إلحاق الضرر بالمال العام وفقا لاحكام المادتين (340، 341) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل فالضرر العمدي يشكل جنائية وفقا لاحكام المادة (340) والتي نصت على : (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات أو بالحبس كل موظف أو مكلف بخدمة عامة احدث ضررا عمدا بأموال أو مصالح الجهة التي يعمل فيها أو يتصل بحكم وظيفته أو بأموال الأشخاص المعهود بها اليه).

ان الإضرار قد تكون غير عمدية وهذا ما نصت عليه المادة (341) من قانون العقوبات : (يعاقب بالحبس كل موظف أو مكلف بخدمة عامة نسبب بخطئه الجسيم في إلحاق ضرر بأموال ومصالح الجهة التي يعمل بها أو يتصل بها بحكم وظيفته أو بأموال أو مصالح الأشخاص المعهود بها اليه ان كان ذلك ناشئا عن إهمال جسيم بأداء وظيفته أو عن إساءة استعمال السلطة أو عن إخلال جسيم بواجبات وظيفته) حيث تعد جريمة الإضرار غير العمد من جرائم الخطأ التي يرتكبها الموظف إثناء الوظيفة فهي جريمة غير عمدية حدد المشرع العراقي صورها و هي الإهمال الجسيم في أداء الوظيفة و إساءة استعمال الوظيفة و الإخلال الجسيم بواجبات الوظيفة العامة و يقصد بالإهمال هو تراخي الموظف أو المكلف بخدمة عامة في القيام بالواجبات التي تفرضها عليه طبيعة وظيفته على الوجه المقرر قانونا نتيجة التعاون و التقاعس و إغفال القواعد القانونية أو الفنية التي كان ينبغي التزامها كي يؤدي عمله الوظيفي و لا يشترط ان يقع الإهمال الجسيم بفعل واحد بل قد يتحقق بأفعال متعددة إيجابية أو سلبية(52).

52 القاضي كاظم عبد جاسم الزيدي، ، جريمة الإضرار بالمال العام في التشريع العراقي، تاريخ النشر، 2020/2/3 ، تاريخ الزيارة : 2021/8/9 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

الفصل الثاني

الآليات الإلكترونية في مكافحة الفساد المالي والإداري

1.2: تغيير السياسة التشريعية

إن لغة التشريع كما بينها الفقيه عبدالرزاق السنهوري يجبان تكون واضحة ودقيقة، فاللغة المعقدة تجعل القانون مغلقاً، كما ان اللغة غير الدقيقة تجعل القانون مهما فيجب ان يكون للتشريع لغة فنية خاصة به يكون كل لفظ فيها موزوناً محدود المعنى، ولا يجوز ان يتغير معنى اللفظ الواحد باستعماله فهي عبارات مختلفة، فاذا عبر عن معنى بلفظ معين وجب ان لا يتغيرها اللفظ اذا اريد التعبير عن هذا المعنى مرة اخرى، ولا يتنافى ان تكون لغة التقنين غنية ان تكون بسيطة تنزل الى مستوى فهم الجمهور(53).

لكل دولة سياسية تشريعية خاصة بها تحدد ملامحها وفقاً للظروف الاقتصادية والاجتماعية و السياسية والمجتمعية و التي تختلف من دولة الاخرى(54)، كما تختلف هذه السياسة التشريعية داخل الدولة الواحدة من وقت لآخر ومن مكان لآخر.

فالسياسة التشريعية لأي بلد يكون مصدرها الرئيسي الدستور و القوانين الاساسية فيها، بالاضافة الى الطبيعة الاجتماعية و الاقتصادية و الدينية و الاعراف المجتمعية التي تختلف من دولة لاخرى.

ويقصد بالسياسة التشريعية مسلك الجهة المختصة بالتشريع او خطتها نحو تطبيق السياسة العامة العليا بمجالاتها المتنوعة كالسياسية و الاقتصادية و الاجتماعية من خلال التشريعات التي تضعها(55)، فالسياسة العامة العليا يجري تطبيقها بموجب تشريع تتميز قواعده القانونية بخصائص تجعل تطبيق هذه السياسة

53 محيي محمد مسعد، دور القانون في تكوين ثقافة الانسان، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص 102.

54 عليوة مصطفى فتح الباب، اصول سن وصياغة التشريعات وتفسير التشريعات، ج1، ط1، دراسة فقهية علمية مقارنة، مكتبة كوميت، الكويت، 2007، ص118.

55 دليل الصياغة التشريعي الفلسطيني، ط1، الصادر عن ديوان الفتوى و التشريع ومعهد الحقوق بجامعة بيرزيت، 2000، ص 27.

ملزماً، وهذا يعني ان التشريع المكتوب هو الاداة التي يتم بواسطتها تطبيق السياسة العامة العليا في المجالات المختلفة(56).

وتتبع أهمية السياسة التشريعية في ان انتقاء القوانين يجب ان يكون من خلال الاهداف المرسومة للدولة بما يضمن وحدة التطبيق، فالسياسة التشريعية لكل دولة تعتبر حجر الاساس في عملية الصياغة التشريعية وذلك من خلال اصدار القوانين و الانظمة بما يتوافق مع هذه السياسة و التي تسعى الى تحقيقها وخدمتها.

كما ان السياسية التشريعية لكل دولة هي في خدمتها في حقيقتها انعكاس لسياستها العامة، بالتالي فان الاهتمام بمسألة الصياغة القانونية ليس مجرد اعتناء بالجانب الشكلي و الاجرائي، انما الهدف منه هو الوصول الى تطبيق دولة القانون من خلال سن تشريع جيد ومتطور في منتهى الوضوح و الدقة منسجم مع الدستور و غير متعارض مع القوانين الاخرى ومفهوم لدى عامة الناس وقابل للتطبيق(57).

1.1.2: إصدار التشريعات الإلكترونية

قد تحتاج الحكومة الى قوانين وتشريعات جديدة لمساعدة الاعمال اللاورقية. الا ان الحكومات في الدول النامية بشكل عام، ومن ضمنها العراق، تستطيع البدء مشروع الحكومة الالكترونية من خلال نشر المعلومات الخاصة بها على الشبكة، مبدئة بنشر القواعد و القوانين و التشريعات و الوثائق، ونماذج واستمارات تقديم الخدمات الحكومية،... الخ.

ان مساعدة وتمكين جمهور المستخدمين من افراد واعمال من الوصول بسهولة ويسر وبسرعة الى المعلومات المتاحة دون الحاجة للتوجه الى الموقع المادية لها يعتبر تقدماً كبيراً يجد من البيروقراطية و الفساد الاداري. ومن خلال مواقع شبكة الانترنت تستطيع الاجهزة و المؤسسات الحكومية نشر المعلومات الخاصة بها و المعلومات التي تعد لاستخدامها وتوفرها للمواطنين ومؤسسات الاعمال على نطاق واسع(58).

قد تواجه تطبيقات الحكومة الالكترونية و الخدمات التي تقدمها معوقات قانونية او قد تتعارض معى السياسات العامة القائمة، لذلك تقترح تحديث القوانين و التشريعات لاضافة الشرعية و القبول للوثائق و المعاملات

56 دليل الصياغة التشريعية في المملكة الاردنية الهاشمية، اعداد الشبكة القانونية للنساء العربيات، مؤسسة المستقبل، 2010، ص 30.

57 ليث كمال نصرأوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني، ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع (القانون .. أداة للإصلاح و التطوير – العدد2، ج1، مايو 2017، ص 413.

58 سحر قدوري الرفاعي، مصدر سابق، ص 318.

الإلكترونية، من خلال : مراعاة آراء المسؤولين في المصالح والدوائر الحكومية و التشاور معهم لتقييم مدى الاضرار التي قد تلحق بمشروعات الحكومة الألكترونية في حالة عدم إصلاح او تعديل النظام القانوني المستخدم، ومنح الصفة القانونية لكل ما تنشره الحكومة الألكترونية من معلومات على الشبكة، وتوضيح القوانين و التشريعات و التوجيهات وتوحيدها بما يتلائم مع بيئة العمل الحكومي، وضرورة اجراء تقييم مستمر للتطبيقات للتأكد من توفر اعلى الدرجات للاحتياجات الامنية(59).

عرف الفساد المالي (بأنه هو مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والاحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية في الدولة) وعرفوا الفساد الإداري بأنه (مجموعه الانحرافات الإدارية والوظيفية والتنظيمية والمخالفات التي تصدر عن الموظف العام اثناء تأديته لمهام وظيفته وتتمثل بعدم احترام أوقات العمل أو تمضية الوقت في قراءة الصحف)(60) ونرى أنه لا داعي من اعطاء تعريف لكل من الفساد الإداري والفساد المالي بمعزل عن الآخر فيجب أن يشمل التعريف المعنيين مجتمعين وذلك لأن الانحرافات المالية تؤثر على الوظيفة العامة التي هي تكليف وطني وخدمة اجتماعية يستهدف القائم بها المصلحة العامة(61)

إن موقف التشريعات التي لم تعرف الفساد بل اعطت حالات يعتبر الفساد واقع فيها من هذه التشريعات التشريع العراقي في عدد من القوانين من هذه القوانين قانون العقوبات العراقي الذي جاء في الباب السادس منه الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة وكذلك الجرائم المضرة بالمصلحة العامة بمواد مختلفة(62). كذلك قانون الكسب غير المشروع تحديداً فيه المادة الرابعة الفقرة الثالثة (الكسب غير المشروع كل مال لم يستطع المكلف اثبات حصوله عليه(63)، وهذه المادة من خلال تفسيرها تظهر بأنه أي موظف لديه مال لم يثبت كيفية حصوله عليه يعتبر مرتكب جريمة فساد كذلك قانون انضباط موظفي الدولة الزم الموظف بالمحافظة على أموال الدولة التي في حوزته أو تحت تصرفه واستخدامها بصورة رشيدة والمحافظة على كرامة الوظيفة(64)، وحفظ أسرار الوظيفة فإن لم يلتزم الموظف أو المكلف بهذه الاحكام الواردة في هذا القانون يعد مرتكباً جريمة فساد إداري ومالي، وكذلك قانون الخدمة المدنية العراقي الذي قد

59 سحر قنوري الرفاعي ، مصدرسابق ، ص 326.

60 بلال خلف السكرانة ، الفساد الإداري ، ط1 ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2011 ، ص 24.

61 ينظر المادة (3) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل.

62 ينظر المواد (307 – 341 من قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل .

63 ينظر المادة (4) من قانون الكسب غير المشروع رقم (15) لسنة 1958 .

64 قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل.

بين شروط التوظيف فان مخالفتها تعد حالة فساد إداري مثل تعيين موظف على الملاك قبل بلوغ السن القانوني، و هناك مسودة قانون مكافحة الفساد التي حددت حالات فيها فساد، اعدت هذه المسودة من هيئة النزاهة عام 2009 لكن لم تترَ النور ومضى عليها وقت طويل ولم تشرع نأمل من مشرنا اعادة صياغة المسودة بما يتناسب مع الوقت الحاضر وتشريعها.

من تحليل التعريفات السابقة نلاحظ الآتي :-

- 1- الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية لا تقتصر على مجتمع معين وازدادت هذه الظاهرة في الآونة الاخيرة بدليل اهتمام الاتفاقيات الدولية والمنظمات والتشريعات بالرغبة في علاج هذه الظاهرة .
 - 2- الفساد الإداري والمالي مرتبط بالوظيفة العامة وذلك لكون احد اطرافه دائما موظف أو مكلف بخدمة عامة(65) يرغب في الحصول على منافع مادية أو معنوية له أو لغيره على حساب النفع العام.
 - 3- الفساد الإداري والمالي تتعد أوجه ارتكابه فهو لا يقتصر على مخالفة القانون أو التعليمات فقط بل يشمل مخالفة القواعد الاخلاقية والعرف الصحيح الساري في الوظيفة كذلك .
 - 4- الفساد الإداري والمالي يؤدي إلى تدهور الوظيفة العامة ؛ لأنه يؤدي إلى خيانة الثقة العامة التي منحها القانون للموظف وتؤثر على أوضاع الناس ونظرتهم إلى الدولة لأنَّ الموظف يمثل الدولة.
 - 5- التشريعات التي لم تعرف الفساد الإداري والمالي والتي اكتفت بذكر حالات يعد الفساد واقع فيها وذلك لأنَّ صياغة تعريف جامع صعبة ويؤدي إلى جمود النص القانوني وعدم مواكبته التطور.
- جريمة الفساد الإداري والمالي من وجهة نظرنا من جرائم الخطر ؛ لأنها تؤثر على مجمل الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبهذه الحالة يصبح الفساد ظاهرة اجتماعية تحتاج إلى اعادة نظام الدولة وصياغة قوانين جديدة ونفقات كبيرة لمعالجة هذه الظاهرة وقد يتأخر وقت معالجتها وذلك لتغير النظرة الاجتماعية لهذه الظاهرة(66) .

أن محاربة الفساد بحاجة إلى إصدار تشريعات وقوانين خاصة تهدف إلى منع هدر المال العام واتخاذ كافة الإجراءات الرادعة والوقائية التي تساهم في الحفاظ على الثروة الوطنية من السرقة ، فضلا عن إعادة ما تم سرقته إلى الخزينة العامة(67).

65 ينظر المادة (19) ف (2) قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969النافذ.

66 جرائم الخطر هي جرائم تؤثر على امن وسلامة المجتمع ونظام الدولة وتؤدي إلى ارباك الوظيفة الإدارية واضطراب في البلد.

67 نبيل جعفر عبد الرضا، الاقتصاد العراقي بعد السقوط، ط1، مؤسسة وارث الثقافية ، بغداد ، 2008،ص85.

لذا فإن تعقد ظاهرة الفساد الإداري والمالي وإمكانية تغلغلها في كافة جوانب الحياة ونتيجة لآثارها السلبية وضعت عدة آليات لمكافحة هذه الظاهرة ولعل من أهمها (68) هي :

1- **المحاسبة** : هي خضوع الأشخاص الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية عن نتائج أعمالهم، أي أن يكون الموظفين الحكوميين مسؤولين أمام رؤسائهم الذين هم في الغالب يشغلون قمة الهرم في المؤسسة أي الوزراء.

2- **المساءلة** : هي واجب المسؤولين عن الوظائف العامة، سواء كانوا منتخبين أو معينين، تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم ومدى نجاحهم في تنفيذها، وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة (أعمال النواب والوزراء والموظفين العموميين) حتى يتم التأكد من أن عمل هؤلاء يتفق مع القيم الديمقراطية.

3- **الشفافية** : هي وضوح ما تقوم به المؤسسة ووضوح علاقتها مع الموظفين (المنتفعين من الخدمة أو ممولياها) وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف، وهو ما ينطبق على أعمال الحكومة كما ينطبق على أعمال المؤسسات الأخرى غير الحكومية.

4- **النزاهة** : هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص والمهنية في العمل، وبالرغم من التقارب بين مفهومي الشفافية والنزاهة إلا أن الثاني يتصل بقيم أخلاقية معنوية بينما يتصل الأول بنظم وإجراءات عملية.

كما ينبغي توفر الإرادة الجادة والحقيقية من قبل القيادة السياسية لمحاربة الفساد الإداري حتى يكون ذلك على مستوى الدولة والمجتمع أو على الأقل بأن لا تصطدم توجهات مكافحة الفساد الإداري مع السلطة السياسية وان أي إستراتيجية لمحاربة الفساد تتطلب استخدام وسائل شاملة تدعمها الإرادة السابقة وعلى النحو التالي(69):

1- تبني نظام ديمقراطي يقوم على مبدأ فصل السلطات، وسيادة القانون، من خلال خضوع الجميع للقانون واحترامه والمساواة أمامه وتنفيذ أحكامه من جميع الأطراف، نظام يقوم على الشفافية والمساءلة.

68 مازن زاير اللامي، الفساد بين الشفافية والاستبداد . ط1، مطبعة دانية ، بغداد 2007 ،ص72.

69 ساهر عبد الكاظم مهدي ، دائرة المفتش العام/ قسم التفتيش الإداري ص 11.

2- بناء جهاز قضائي مستقل وقوي ونزيه، وتحريره من كل المؤثرات التي يمكن أن تضعف عمله، والالتزام من قبل السلطة التنفيذية على احترام أحكامه.

3- تفعيل القوانين المتعلقة بمكافحة الفساد على جميع المستويات، كقانون الإفصاح عن الذمم المالية لذوي المناصب العليا، وقانون الكسب غير المشروع، وقانون حرية الوصول إلى المعلومات، وتشديد الأحكام المتعلقة بمكافحة الرشوة والمحسوبية واستغلال الوظيفة العامة في قانون العقوبات

4- تطوير دور الرقابة والمساءلة للهيئات التشريعية من خلال الأدوات البرلمانية المختلفة في هذا المجال مثل الأسئلة الموجهة للوزراء وطرح المواضيع للنقاش العلني، وإجراءات التحقيق والاستجواب وطرح الثقة بالحكومة.

تعزيز دور هيئات الرقابة العامة كمراقب الدولة أو دواوين الرقابة المالية والإدارية أو دواوين المظالم، التي تتابع حالات سوء الإدارة في مؤسسات الدولة والتعسف في استخدام السلطة، وعدم الالتزام المالي والإداري، وغياب الشفافية في الإجراءات المتعلقة بممارسة الوظيفة العامة.

2.1.2: الخدمات الإلكترونية

الخدمة الإلكترونية (E-services) والمصطلح باللغة الانكليزية اختصار لكلمتي (electronic service)، والتي تعد أحد أبرز النتائج الظاهرة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICTs) وذلك في مختلف المجالات. ومع ذلك، من الصعب تقديم تعريف دقيق للخدمة الإلكترونية لأن الباحثين يستخدمون تعريفات مختلفة لوصف الخدمة الإلكترونية، وعلى الرغم من هذه التعريفات المختلفة يمكن القول بأنهم جميعاً يتفقون على دور التكنولوجيا في تسهيل تقديم الخدمات مما يجعلها أكثر من خدمات إلكترونية(70).

وتشمل جميع الخدمات العامة التي تقدمها الحكومة لجمهورها مثال تجديد رخصة القيادة، إصدار شهادات الميلاد، التصريح عن الدخل، الاشتراك في خدمات الجوال الحكومية، الاستعلام عن حالة الطقس، الخدمات القطاعية على اختلافها مثل الصحية الإلكترونية، التعليم الإلكتروني وغيرها.

70 حسين ناجي، دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري : الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجاً، رسالة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص : سياسات عامة وإدارة محلية، جامعة محمد خيضر – بسكرة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2017 – 2018، ص 49.

ونظرا لطبيعة الحكومة الالكترونية من الممكن ان تقدم تلك الخدمات 24 ساعة في اليوم وعلى مدار السنة، وعادة ما يتم بناء بوابة الكترونية موحدة (E-services portal) للدخول الى تلك الخدمات التي يتم تنظيمها وتجميعها ضمن باقات خدمية (E-services packages) تعكس حاجات المواطن ومؤسسات الاعمال وليس الجهة الحكومية التي تقدمها، وبالإضافة الى الانترنت كوسيلة لطلب تلك الخدمات فمن الممكن للحكومة ان تقدم جزءا منها عبر قنوات اخرى كالهاتف الجوال (Government Mobil) وأكشاك المعلومات العامة (Kiosks Public Information) او عبر مكاتب معتمدة (E-Services Agents) في حالة المواطنين الذين لا يملكون ثقافة التكنولوجيا(71).

فتعد الخدمات الالكترونية أحداثا شكال تطور الخدمات العمومية، ففي الوقت الحاضر، اصبحت معظم الدول المتقدمة، اقتصاديات قائمة على الخدمات من حيث توزيع الاشخاص العاملين. واذا اردنا فهم التطور الذي اوجد لنا مفهوم الخدمات الالكترونية، بشكل عام فهو التطور الحاصل في الخدمة العمومية ذاتها، والتي كانت في الماضي يتم تقديمها من قبل البشر الى البشر، و التقدم الحاصل في أنظمة الكومبيوتر و البرمجيات الآلية، في السنوات الستين الماضية، سمح للأنظمة الآلية وخاصة أجهزة الكومبيوتر بتقديم الخدمات الى البشر. لذا وضع تعريف محدد للخدمات الالكترونية فلنحاول معرفة التطور الذي حدث في الخدمة العمومية، وأوجد لنا مفهوم الخدمات الالكترونية...)(72).

دور الخدمات الالكترونية في محاربة الفساد الاداري:

تعتبر الخدمات الألكترونية ميزة لنمط الإدارة الألكترونية، تنتقل من خلالها بالمفهوم التقليدي في معاملة الجمهور، الى واقع يكرس اهتمامات الجمهور و التوجه نحو ارضائه، وذلك عبر سرعة تقديم السلعة او الخدمة، بالإضافة الى جودتها وقلة تكلفتها، وهذا يعتبر في حد ذاته انجازا في التصدي للفساد، الذي يظهر في نمط الادارة التقليدية، من خلال سوء السلع و الخدمات وبطئها وارتفاع تكلفتها، ومن جهة اخرى توفر طريقة تقديم الخدمة الالكترونية، أحد اهم المزايا في الحد من الفساد، وهي تقليل التفاعل بين المستفيد من الخدمة والموظف القائم على تقديمها.

من أهم واجبات السلطة الإدارية أن تعمل على سير المرافق العامة بانتظام و اطراد بحيث يجد المنتفع من الخدمة المطلوبة متوافرة في الزمان والمكان المحدد لأدائها فيه. ويتجلى تأثير تطبيق نظام

71 سمية بومروان، مصدر سابق، ص 27.

72 حسين ناجي، مصدر سابق، ص 49.

الإدارة الإلكترونية على دوام سير المرفق العام و تطويره إلى الأفضل من حيث أداء الرسوم اللازمة للإنتظام بالخدمة العامة و استمرار أداء المرفق لخدماته أثناء الليل و أطراف النهار. و إن من شأن الإدارة العامة الإلكترونية أن تجعل مبدأ سير المرفق العام يتجه في التطبيق إلى الإحكام ، حيث لا تحديد لمواعيد فتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها و إنما يعمل على مدار الساعة و لا يتوقف إلا حدث عطل فني للتقنية اللازمة للاستفادة من خدماته(73).

وايضا يعرفها (Jorge Cardoso) و (Hansjorg Fromm) الخدمات الالكترونية على انها : نظام خدمة (يحتوي عناصر، هياكل، نمط، وغرض) و التي ينمكلن اسلوب وتمفيذ عناصرها باستخدام الاتمته وتقنيات البرمجة(74).

كما أن نظام الإدارة الإلكترونية يقلل من خطورة إضراب الموظفين و تحملهم لمسؤولياتهم الجنائية والمدنية و التأديبية، إذ يمكن للموظف من داخل بيته في غير أوقات العمل الرسمية، إذ يؤدي خدماته للجمهور عن طريق البريد الإلكتروني للإدارة التي يعمل بها كما سيعمل على التقليل من العرض لوجود الموظف الفعلي في الظروف العادية و الذي يتولى الوظيفة دون استثناء شروطها القانونية، حيث يمكن كشف أمره من خلال قواعد البيانات و المعلومات التي تتزود بها الإدارة الحكومية، وكذلك فإن الإدارة الإلكترونية سوف يؤدي إلى القضاء على تعسف الموظفين و عدم احترامهم لأوقات العمل والقضاء على التسبب الوظيفي والتطبيق المحكم لمبدأ دوام سير المرفق العام و بشكل تام من خلال توفير البوابات الإلكترونية التي تقدم خدماته على شبكة الانترنت على مدار 24 ساعة يوميا دون إجازات أو عطلات ، دون ارتباط بساعات دوام العمل لمدة 08 أيام في الأسبوع و 365 يوم في العام(75).

3.1.2: تبسيط الاجراءات الادارية

يُعرف تبسيط الإجراءات بأنه "الحصول على أسهل وأسرع وأرخص الطرق لإنجاز العمل(76)،

73 مختار حماد، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2007 ، ص 71-72.

74 حسين ناجي، مصدر سابق، ص 51.

75 مختار حماد، مصدر نفسه، ص 81-82.

76 رشيد جمعة الوهبي، تبسيط الإجراءات، مجلة شؤون الخدمة المدنية، وزارة الخدمة المدنية، العدد 44، مسقط، 1992م، ص 56.

يقصد بتبسيط الإجراءات : (فن من فنون تحقيق الإستخدام الإقتصادي للمجهودات البشرية والإمكانات المادية و الوقت بما يحقق أداء العمل بأسرع و أرخص وأسهل الطرق)(77).

الإجراءات هي سلسلة من العمليات الكتابية التي يشترك فيها عدد من الناس في إدارة ما، او في عدة إدارات، وتصمم لأجل التأكد من إن العمليات المتكررة تعالج بطريقة موحدة، وأن إجراءات العمل : هي الخطوات التفصيلية أو المراحل التي تمر بها المعاملة من البداية الى النهاية.

والإجراءات هي طرق محدد سلفاً لكيفية القيام بالإعمال وهي خطط موضوعه للموظفين لجل إتباعها عند القيام بالأعمال المتكررة(78).

وايضا تعرف المنظمة العربية للتنمية الادارية تبسيط الاجراءات الادارية بأنه : عملية الحد من الروتين، الذي ينشأ من الافراط في وضع اللوائح التنظيمية، التي يمكن ان تكون زائدة عن الحاجة، او موضوعه بواسطة مكاتب بيروقراطية، ومن ثم تعيق العمل او تعيق صنع القرار. ويشمل الروتين عادة ملء استثمارات ورقية غير ضرورية، و الامتثال لاجراءات ومتطلبات ادارية مفرطة.

ويعرفها ايضا التبسيط الاداري : بأنه عملية ترمي الى الانقاص و التخفيف من عبء المسارات و الاجراءات الادارية، وكل ما يترتب عنها من تأخير(79).

ويعرف ابراهيم : تبسيط الاجراءات : بأنه مدخل تقليدي يقصد به اختصار بعض اجراءات او روتين العمل من اجل تخفيض زمن الانجاز، وذلك عن طريق تحليل الخطوات من خلال متخصصين، ثم الغاء بعض الخطوات او الاجراءات غير الضرورية، اختصار للوقت ولزيادة انتاجية العامل(80).

ويمكن ان يستخلص من التعريفات السابقة : تبسيط الاجراءات عملية تتطوي على الاختصار المنهجي في عدد الخطوات بالشكل الذي يؤدي الى تخفيض زمن الانجاز، وخفض تكاليف اجراء المعاملات.

77 نضال عباس، أثر متطلبات انسيابية العمل في تبسيط الإجراءات الإدارية، التعليم التقني، معهد الإدارة، الرصافة، قسم إدارة المكتب، مجلة الدنانير، العدد الرابع، بدون سنة طبع، ص 32

78 موسى اللوزي، التنظيم وإجراءات العمل، دار وائل للنشر، عمان - الاردن، الجامعة الأردنية، ص 63.

79 لينا مأمون البيلائي، أثر تبسيط الإجراءات في القطاع الحكومي على تكلفة الخدمات العامة، دراسة التجربة في لبنان، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في إدارة الاعمال، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، قسم ادارة الاعمال، 2015 ، ص 42.

80 السعيد مبروك ابراهيم، إدارة المكتبات الجامعية في ضوء اتجاهات الإدارة المعاصرة، الجودة الشاملة، الهندرة، دارة المعرفة، الإدارة الالكترونية، القاهرة، المجموعة العبية للتدريب و النشر، 2012 ، ص 263.

ولكن هذه الخطوات لابد أن تتسم بالبساطة والمرونة وسهولة إنجازها في وقت وجيز جداً، ويمكن التوصل إلى مفهوم تبسيط الإجراءات وتحديد معناه المقصود من خلال العناصر التالية(81) :

- النماذج المتعلقة بها أو غيرها من الجوانب أو تخفيف التكاليف المتعلقة بإجراءات نفسها.
- لا يكون من ورائها جدوى واضحة أو دمج أو إلغاء بعض الخطوات غير اللازمة أو التي لا تحقق هدفاً معيناً.
- إزالة التأخير الزائد أو غير المبرر أو سرعة الإنجاز من خلال اختصار بعض الخطوات غير الهامة.
- إيجاز النماذج السهلة وغير المكلفة والواضحة.
- عدم تضاربها والتقليل في خطواتها و تسهيل الإجراءات بشكل منطقي.

ويتحقق تنفيذ هذه المقومات من خلال عدد من الخطوات المحددة التي تنفذها إدارة المنظمة مباشرة أو بواسطة موظفيها أو الخبراء والمستشارين الذين تختارهم لهذه المهمة. وبناءً على ما سبق فإن الباحثة تعرّف عملية تبسيط الإجراءات بأنها "تلك العملية التي تتم من خلال دراسة ومتابعة كافة إجراءات العمل في أحد المنظمات ويقوم بها إما المديرون أو خبراء واستشاريون من الخارج أو الموظفون في تلك المنظمات بغرض جعل الإجراءات المعقدة مبسطة بحيث يتم إنجازها في أسرع وقت وفي خطوات قليلة وأن تلك الخطوات تتم في تسلسل منطقي. وإزالة الخطوات غير اللازمة وذلك بغرض تسهيل وتحسين العمل وتقليل تكاليف إجراءاته، وهي عملية تتضمن إحداث تغيير في سلوك الأفراد وتصرفاتهم وأفعالهم."

وتبسيط الإجراءات أحد أهداف إدارة الجودة الشاملة التي تسعى لاستبعاد الخطوات غير الضرورية من العمل بهدف توفير الوقت والجهد وتقليل التكلفة ومن ثم تقديم خدمة أو منتج بأسعار منافسة وجودة نوعية متميزة.

أهمية تبسيط الإجراءات :

هذا وتتجلى أهمية تبسيط الإجراءات بما تقدمه من فوائد للمواطنين العاملين و الإدارات أهمها :

(أ) مصلحة المواطنين :

81 سعيد خالد النهدي، اختصار إجراءات طلب الخدمة في مكتب العمل بمحافظة جدة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الملك عبد العزيز، جدة ، 1423هـ ، ص 29.

أن كثرة الإجراءات وتعقيديتها يؤدي إلى تحويلها لوثنتين عقيد يفضي إلى عرقلة أمور المواطنين، ويظهر ذلك في المؤسسات العامة حيث يؤدي ذلك إلى المراجعات الكثيرة اللامبررة التي تزيد من معاناة المواطن المعنوية و المادية.

(ب) مصلحة العاملين :

أن بساطة الإجراءات ووضوحها تسهل وتسرع في إنجاز المعاملات وتجنب العاملين المساءلة و المحاسبة التي يتعرضون إليها في حال غياب وصوح الرؤيا، إذ أن غموض الإجراءات يسمح عادة بالإجتهاادات الشخصية في إجراءات العمل ومن ثم محاسبة الإدارة لهم عن أي تقصير في الأداء بسبب تلك الإجتهاادات اللامسؤولة أحياناً، كما يمكن لتبسيط الإجراءات أن توفر وقتاً إضافياً للعاملين يمكن توظيفه إلى المزيد من العطاء، وتحقيق فرص الإبداع المختلفة لدى العاملين.

(ج) مصلحة الإدارة :

إن تبسيط الإجراءات للإدارة أسلوباً رقابياً وكذلك تقلل من تكاليف العمل التي يتمثل مصدرها في قلة متطلبات العمل و التدريب و الإشراف، وإن ديمومة الإجراءات السليمة وقواعد العمل الرصين، يؤدي في النهاية إلى نجاح عمل الإدارة و المنظمة على حد سواء(82).

و تظهر أهمية التبسيط من خلال(83).

- **تسهيل أمور المواطنين:** (84) إن إطالة الإجراءات وتعقيدها تؤدي إلى عرقلة تقديم خدمات للمواطنين بعدم الرضا عن أداء وخدمات التنظيمات الإدارية ، الأمر الذي يؤدي إلى خلق مشكلات تعود بآثار سلبية على العاملين والمراجعين (85) .

- **تسهيل أمور العاملين:** إن بساطة الإجراءات داخل التنظيم تسهل إجراءات العمل وتقلل من مخاطر ارتكاب المخالفات والأزمات، والتجاوزات، إضافة إلى أن بساطة الإجراءات تؤدي إلى إتقان العمل وزيادة الرضا الوظيفي.

82 محمد الصرفي، تبسيط الإجراءات، مؤسسة حورس الدولية، عمان - الأردن، 2008، ص 41

83 سالم حسن الأسمرى، إجراءات الخدمات العامة ومشكلاتها في أجهزة الخدمات العامة ذات العلاقة بالجمهور ، ورقة عمل قدمت لندوة واقع الإجراءات الحكومية وإمكانية تبسيطها ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ، 24 - 25 رجب 1407هـ ، ص19-20.

84 زويلف مهدي حسن وآخرون : التنظيم والأساليب والاستشارات الإدارية، ط1 ، دار وائل، عمان، 1999م، ص 202.

85 موسى اللوزي ، مصدر سابق ، ص 104.

- مواكبة التغيرات والمستجدات المحيطة : بالإضافة إلى توفير الوقت والجهد والمال على التنظيم، ويساعد على زيادة كفاءة العمليات التنظيمية(86).

فوائد تبسيط الإجراءات

ينجم عن تبسيط الإجراءات فوائد كثيرة من أهمها :

- (1) المساهمة في الإبداع الوظيفي من خلال إختيار الأساليب الفضلى بالعمل.
- (2) إستخدام التخطيط السليم المبني على المنهجية العلمية في أداء الأعمال التي توقف من الفوضى والأزدواجية من ناحية، ومن ناحية أخرى يخفض الكلف الزائدة.
- (3) إنجاز الأعمال بالسرعة والكفاءة المطلوبة مما يحسن من أداء المنظمة بشكل عام.
- (4) رفع الروح المعنوية للعاملين وتحقيق الرضا الوظيفي لديهم.
- (5) تقديم الخدمة بالجودة المطلوبة للمراجعين(87).

2.2: إعداد الكوادر الإدارية

وقد تبين الأمين العم انه "يتعين وضع خطة رئيسية جديدة لتنمية القيادات، تشمل التوظيف و التدريب والتطوير الوظيفي، لتكوين قدرات ادارية على المستوى المتوسط و المستويات العليا". وتعتقد اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ان هذا المقترح : " يدخل بوضوح في نطاق اختصاص الامين العام بصفته المسؤول الاداري الاول للمنظمة، ما لم تكن هناك آثار مالية اضافية تترافق مع بناء كوادر ادارية على المستويات العليا و المتوسطة. ويتطلب تطوير هذا المفهوم رسم واطار واضح للمسألة لاتخاذ ما يلزم من اجراءات في حالة تدني الاداء او عدم الاداء"(88).

1.2.2: التعليم المستمر

التعليم : هو سلسلة من التغيرات تحت خلال خبرة معينة لتعديل سلوك الانسان وهو عملية تكيف الاستجابات لتتناسب المواقف المختلفة التي تعبر عن خبراته وتلائمه مع المحيط(89).

86 زويلف، مهدي حسن وآخرون ، مصدر سابق ، ص202-203.

87 حسين حريم، إدارة المنظمات منظور كلي، دار الحامد لنشر و التوزيع، عمان - الأردن، 2003، دون صفحة.

88 الاستثمار في الامم المتحدة : من اجل منظمة اقوى على الصعيد العالمي"، تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة و الميزانية، A/60/753، 24 آذار / مارس 2006 الفقرة 14.

89 مسلم حسب الله ابراهيم، تأثيرات استخدام أسلوب التمرين المكثف و الموزع في تعلم مهارتي الحرجة ودقة المناولة في كرة القدم، مجلة علوم الرياضة، العدد الاول، 2010، ص 277.

كما عرفته اللجنة الاستشارية للمجلس الاوروبي : بانه كل الطرق التربوية التي تتوفر للانسان من الطفولة وحتى يبلغ الشيخوخة، كما انه نظام شامل ومتكامل ومنسقا كي يواجه كل الطموحات الاجتماعية و التربوية للفرد في ضوء قدراته واستعداداته وهي ايضا تعني تمكين الفرد في داخل مجتمعه من تغيير وتطوير شخصيته عن طريق العمل و الترويج التي تتوفر له، ومن خلال هذا التعريف فان التربية المستمرة تشتمل على التعاليم الاساسي و التعليم المستديم(90).

التعليم المستمر : هو اتاحة الفرص التعليمية المستمرة طيلة حياة الافراد، وذلك بقصد تنمية جميع افراد المجتمع وتطويرهم ليتمكنوا من تحقيق التكيف مع المتطلبات الحضارية، وحتى يكون مقدورهم التفاعل مع برامج التنمية"(91).

ان التعليم المستمر ينظر اليه في كون التعليم بصورة عامة هو عملية استثمارية فريدة، فضلا ان التعليم النظامي وانواعه ومؤسساته التقليدية المحدودة لا يقدم سوى تعليما دون المستوى المطلوب و الذي لا غنى عنه حيث ينبغي ان يناله كل شخص في مرحلة الطفولة و الشباب او في المراحل اللاحقة عند الضرورة، ان التغيير السريع في العلم و المعرفة و التكنولوجيا قد فرض على المؤسسات التربوية مهام جديدة ينبغي عليها ان تتفاعل معها لان ميادين الاستحداث التي عمت العلم و التكنولوجيا تضاعفت وتكاثرت بسرعة مذهلة فاصبحت المؤسسات التربوية التقليدية لا تستطيع استيعابها بل اصبحت عاجزة في تقديمها او استيفائها للطلاب بالشكل المطلوب، وعلى ذلك فالتعليم المستمر اصبح ضرورة ملحة في عصرنا هذا لغرض مواجهة طوفان المعارف الذي اصبح يتدفق بسرعة مذهلة قد يصل في الوقت القريب في كل دقيقة بل وفي كل ثانية(92).

أهمية التعليم المستمر

التعليم المستمر قد استقطب العديد من الدراسات والبحوث من المختصين في الدول المتقدمة ومؤسساتها البحثية والجامعية التي تستهدف زيادة ارتباط تلك المؤسسات بحقل العمل واحتياجاته وزيادة المتابعة والكفاءة والتوافق للمشاركين في برامج التعليم المستمر، ويبدو من خلال هذا الاهتمام بهذا النوع من الدراسات سواء في الدول المتقدمة او النامية هو لغرض توفير وسائل لقياس مدى كفاءة برامج التعليم

90 نهاد صبيح سعد الطائي، تطوير التعليم المستمر مستهمة رائدة في تنمية المجتمع، بحث منشور في مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد 13، كلية الشريعة الاسلامية، سبتمبر 2012 ، ص 97.

91 عبدالرحمن بن سعد الحميدي، التعليم المستمر بين النظرية و التطبيق، المملكة العربية السعودية، الرياض، 1997، ص 21.

92 نهاد صبيح سعد الطائي، مصدر نفسه ، ص 98.

المستمر في ضوء المعلومات التي يستوعبها المتعلمين من مشاركتهم في تلك البرامج ، وكذلك معرفة مدى التوافق بين موضوعات برامج التعليم المستمر وطبيعة العمل الذي يمارسونه في حقول اعمالهم، إضافة الى معرفة مدى الاستفادة من التعليم المستمر الذي تعقده المؤسسات البحثية والعملية في زيادة كفاءة الانتاج، كل في حقل عمله.

وفي ميدان هذا العمل واهمية مردوداته على الانتاج بالنسبة للمشاركين في برامج التعليم المستمر فقد اجريت العديد من البحوث والدراسات في الدول المتقدمة والنامية ومنها العراق، عن دور التعليم المستمر وتأثيره على المشاركين في جوانب الخبرة والمهارة والكفاءة وتأثير كل ذلك على الانتاجية(93).

نظرا لسرعة حركة الشعوب في النهوض بنفسها، وسرعة التغييرات التكنولوجية والسياسية والاجتماعية الحاصلة في عالم اليوم، وما يلاحق ذلك من تطور افكار الناس واتجاهاتهم في الحياة، وضرورة سعيهم للاضافة لحصيلة خبراتهم ومهاراتهم ومعارفهم وتنميتها، فان الاقتصاديين الاجتماعيين والمخططين وأوا حتمية وضع نظام وخطة القصد منها اتاحة الفرص لاستمرار التعليم لكل مواطن يرغب الاستزادة من المعارف والعلوم او يريد استكمال ثقافته او دراسته بشكل او اخر بعد ان يكون قد حصل على قدر من التعليم المدرسي النظامي او حتى بعد ان يصل الى المستوى الوظيفي من التعليم.

ان القصد من اتاحة فرص الاستمرار في التعليم او امتداده هو تهيئة المتعلمين للاسهام في مشروعات التنمية الوطنية، ويقصد اعدادهم لتحمل مسؤوليات ومتطلبات النمو والتطور الملحة والمستمرة في عصرنا الحاضر كما ان من جملة ما تهدف الية هذه التهيئة والاعداد هو لغرض تزويد هؤلاء المتعلمون بالمهارات الجديدة لكي ترقى بهم الى التكيف للحياة المعاصرة وكما تساعد على تقبل وهضم القيم الجديدة وتمكنهم من تحسين مستوى معيشتهم، وهذه الامور وسواها كلها تدفعهم للريفة في النمو الذاتي، كما تشجعهم على المزيد من العمل لغرض زيادة الانتاج وتمكنهم من الابداع والابتكار(94).

ومن ناحية اخرى ولغرض ربط التعليم المستمر بالخطط الوطنية المتطورة للتنمية برباط وثيق، و لاعداد القوى الوطنية المتدربة اللازمة لتنفيذ تلك الخطط، ينبغي اتاحة الفرص للتعلمين فيما بعد والحاقهم بالتعليم الالزامي بقصد الوصول الى المستوى الوظيفي اللائق بهم وفتح فرص التعليم والتحصيل والتدريب الممكنة امام كل الراغبين والطموحين الى ذلك. وتحقيقا لمبدأ تكافؤ الفرص ومساعدة الكفايات بصورة عامة، فان

93 محمد اسماعيل عبد المقصود الغبيسي، تدريس الدراسات الاجتماعية: تخطيطه وتنفيذه وتقويم عانده التعليمي، مكتبة الفلاح، العين، 2001، ص 267-268.

94 داود ماهر محمد ، مدى تحقق التعليم المستمر في مناهج كلية الهندسة بجامعة الموصل، مجلة العلوم التربوية والنفسية، بغداد، العدد السابع عشر، ايلول 1990 ، ص 2.

هذا النوع من التعليم المستمر، ينبغي ان يكون جزء هام واساسي من شرائح السياسة العامة للتنمية، وان يسير جنباً الى جنب مع النظم التعليمية والسياسية المرسومة في المجتمعات النامية على الاقل.

ان هذا النوع من التعليم ينبغي ان تتصف اجراءاته ليس بوصول المتعلم فية الى حد المستويات الدنيا من التعليم او فقط للوصول به الى نهاية التعليم الالزامي، بل لابد من الوصول به الى الفعالية والمرونة والاستمرار واكتساب الخبرة الوظيفية وهذا بدوره يتطلب ان يمتد التعليم الى اعلى مستويات الاعداد بل لابد ان يتخطى مرحلة الثانوية وصولاً الى التعليم الجامعي او ما يعادلها والى ابعد من ذلك كله ايضاً، وسبب ذلك ان سرعة التطور وحجمه وسرعة حركة المجتمعات تجعل التعليم وزيادة حصيلة المهارات والخبرات من المستلزمات الاساسية والضرورية لمتطلبات الحياة الانسانية والاجتماعية(95).

2.2.2: إدخال الحواسيب الأتمتة

الأتمتة : هي استخدام الكمبيوتر و الاجهزة المبنية على المعالجات او المتحكمات والبرمجيات في مختلف القطاعات الصناعية و التجارية و الخدمية من اجل تأمين سير الاجراءات و الاعمال بشكل الى دقيق وسليم وبأقل خطأ ممكن. ولهذا فان استخدام مصطلح الاتمته يعكس مفهوم الاتمته بشكل أكثر شمولاً من غيره ورغم التباين في تعريف المصطلح نفسه غير ان الاتفاق واضحاً في تعريب المراد منه ودلالاته وان اختلف في مسماه فمن المتفق عليه أن (Automation) يقصد منه عامة استخدام الحاسب الآلي وبرمجياته في عمليات أنشطة المنظمات المختلفة(96).

الا ان مفهوم الاتمته الاكثر وضوحاً هو : التشغيل الالي لجهاز او عملية او نظام يتم التحكم به اليا بواسطة اجهزة آلية اخرى تحل محل الانسان في المراقبة و الجهد اتخاذ القرارات المبرمجة(97).

أسباب الاهتمام بالاتمته : تعدد الاسباب التي تدعو الى الاهتمام بالاتمته فلا تقتصر الاسباب الى الاسلوب التقني على الجوانب المادية بل يتجاوز الامر ذلك الى جوانب واعتبارات نوجزها في الآتي(98) :-

(1) التأثير التلقائي بتقنية المعلومات من خلال تصنيع اجهزة ومعدات حديثة وبشكل مستمر و متطور.

95 احمد ابراهيم معتز، و برهان نمر بلعوي، فن التدريس وطرقه العامه، ط1، العين، مكتبة الفلاح، 2007، ص 117-119.

96 ناصر بن منيف العتيبي، الاتمته ودورها في تحسين ادارة الموارد البشرية، رسالة ماجستير في ادارة الاعمال، جامعة نايف للعلوم الامنية، المملكة العربية السعودية، 2007، ص 13.

97 سليم الحسنية، مبادئ المعلومات الادارية، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، 1997، ص 190.

98 ناصر بن منيف العتيبي، مصدر نفسه، ص 13-15.

(2) فعالية الاتمته في خدمة الوظائف و الانشطة الادارية استجابة مع تزايد المعلومات التي تتدفق بشكل هائل وضخم اضافة الى تزايد العاملين المعتمدين على المعلومات عن العاملين لا يعتمدون على المعلومات مما ادى الى زيادة فعالية الاتمته.

(3) ان الاتمته جزء من التغيرات المصاحبة لظهور الحاسب واستخداماته الواسعة في المجالات كافة و التطور في تصنيع الحاسبات بتسارع مستمر مما سهل من الاستفادة منها لانخفاض اسعارها.

(4) أن الاتمته تؤدي الى رفع فعالية التعاون بين فرق العمل المختلفة مما يدعم العملية الانتاجية ويسهم في رفع كفاءتها حيث لوحظ زيادة الانتاجية بجانب ان رأس المال المستثمر في مجال الاتمته أقل بكثير من رأس المال في الاعمال الغير المؤتمته(99).

كما ان لتزايد الاهتمام بأتمته الاعمال الاداري، في ذات الوقت أسباب وعوامل اخرى متعددة منها :

يعد أثر التطورات التقنية الحديثة تأثيراً الاتمته بمفهومها الحديث أربعة تطورات رئيسة تمثلت في(100) :-

- ظهور الحاسبات الالكترونية الرقمية وانتشار الحاسبات الشخصية على نطاق واسع من الثمانينات.
- التطورات الهائلة في مجال الاتصالات.

- الاتجاه المتزايد نحو بناء وتطوير شبكات الحاسبات Networking.

- في مجال الاتصالات مما يؤكد التطور السريع وتطوير شبكات الحاسبات والشبكة المعلوماتية (الانترنت) على ضرورة اتمته كافة الانشطة المختلفة لاسيما الانشطة الادارية يهدف تحقيق اهداف العاملين و الاهداف لتنظيمية بفعالية.

الرغبة في تحسين انتاجية العاملين : السبب الرئيس وراء ظهور وانتشار نظم اتمته الاعمال الادارية الرغبة في تحسين انتاجية العاملين فقد كشفت نتائج العديد من الدراسات تحقيق العاملين مستويات عالية من الانتاجية في بعض الاعمال المؤتمته تصل نسبتها الى (90%) فيما بلغت الانتاجية في الاعمال غير المؤتمته الى مستويات منعدية.

تزايد اعداد العاملين الاداريين : من عوامل تزايد الاتمته حديثاً النمو الهائل في اعداد العاملين الاداريين حيث ان نسبة الاعمال الادارية من اجمالي العاملين ارتفعت من 35% الى 45% ويرتبط بظاهرة الميل المستمر لتزايد العاملين الى حقيقتين هامتين هما :-

99 علاء عبدالرزاق السالمي، نظم ادارة المعلومات، المنظمة العربية للتنمية الادارية، بحوث ودراسات، دينايمك للطباعة، القاهرة، 2003، ص 35.

100 ناصر بن منيف العتيبي، مصدر سابق، ص 16.

– **الحقيقة الاولى** : انه كلما تزايد عدد العاملين كلما تزايدت التكاليف الاجمالية للعمل كمصرفات ادارية وعمومية و بالتالي فاي تحسين في الانتاجية للاعمال الادارية من خلال الاتمته هي تحقيق وفر ملموسة في التكلفة الكلية على مستوى المنظمة ككل.

– **الحقيقة الثانية** : انه رغم التوايد المستمر تستوعب تطبيق اساليب التقنية الحديثة للاتمته. وهناك عدة أهداف لتطبيق استخدام الأتمته منها :

- (أ) زيادة السرعة و الدقة باجابة المراجعين و الاقتصاد من وقتهم.
- (ب) عدم الحاجة الى المراجعة الحضورية من اجل عرض الطلب ومتابعة جوابه(101).
- (ج) ترتيب وتنظيم دوران المراسلات في الدائرة.
- (د) ايصال المراسلات الورقية الى حدها الاقل في داخل و خارج الدائرة.
- (هـ) خلق الطرق الصحيحة و قياس دوران الاعمال في الدائرة و متابعة تحسنهم المستمر.
- (و) زيادة السرعة و ايجاد السهولة في مراسلات ما بين الدوائر.
- (ز) الاتصال السريع للمراسلات التي قد صنفتم.
- (ح) خلق المهدي المناسب من اجل استقرار جميع الانظمة الموحدة(102).

3.2.2: تبادل الخبرات

يعد تبادل الخبرات أنشطة ذات قيمة مضافة للمؤسسة، فالمؤسسة الصناعية اذا ما تبنت تبادل الخبرات ضمن انشطتها المؤسسة فان ذلك يعد اضافة لأنشطة المؤسسة لدعم استراتيجيتها بما يتلاءم مع اهدافها وبما يدعم عملية التشارك في المعرفة. وتؤكد اغلب عينة الدراسة ان تبادل خبرات يضيف قيمة المؤسسة، مما ينعكس بشكل جيد على أدائها، كما انه يفتح آفاقا جديدة وقيمة للمنتج(103).

إن مجال المعارف و الخبرات درجة المام العاملين بوسائل العمل من الناحيتين الفنية و التخصصية، وذلك من حيث درجة المام العاملين باللوائح و القوانين وكيفية تطبيقهم لها، ودرجة المام العاملين بأحدث النظريات في مجال تخصصهم ومستوى تطبيقهم للنظريات في ميدان العمل، ومستوى دقة القرارات ومدى مشاركة

101 عثمان يوسف الحجي ، أثر تطبيق الاتمته في الاداء الوظيفي للمؤسسات الحكومية المستقلة بولة الكويت، جامعة البحرين، 1993 ، ص 55.

102 عثمان يوسف الحجي ، مصدر نفسه ، ص 55.

103 خالصة بنت عبدالله البراشدية، ومحمد بن ناصر الصقري، التشارك في المعرفة بين المؤسسات الصناعية في سلطنة عمان، جامعة السلطان قابوس، مجلة الآداب و العلوم الاجتماعية،

المختصين في اتخاذ القرار، و المقدره التنظيمية للقياديين وسلامة التيار التنريمي، وسرعة توصيل الاوامر و القرارات من القمة الى القاعدة ودرجة سهولة سريان المعلومات، ودرجة المام الرؤساء و القياديين للعلاقات الانسانية في مجال العمل.

وفي ضوء ما سبق يتضح ان دوافع الحاجة الى تدريب وتاهيل القيادات الادارية يرجع الى توفير مزايا لكل من الافراد و المنظمة، دون ان تكون هذه المزايا التي يحصل عليها اي من الطرفين على حساب الآخر، كما ان الغاية من أجزاء التدريب للقيادات الادارية تتحدد في تطوير وتنمية الفعالية الانتاجية عند الموظف، فاذا ازدادت الانتاجية فان الكفاءة و الفعالية الكليتين للمنظمة يزدادان، وبالتالي تصبح المنظمة قادرة على بلوغ الاهداف التي تسعى الى تحقيقها، وبالتالي تصبح عضواً نافعاً في المجتمع، قادراً على تحمل مسؤوليتها في المجتمع. أي أن دوافع الحاجة لتدريب القيادات الادارية ترتبط بما يوفره للفرد من معرفة ومعلومات وخبرات ومهارات تؤدي الى اكسابه الثقة بالنفس، و القدرة على العمل بجودة واتقان وتنمية اتجاهات ايجابية نحو العمل، مما يؤدي الى تحقيق الكفاية الانتاجية(104).

إن هذا المبادئ لضمان الجودة ركزت على القيادة ونمط الإدارة بالتعليم الجامعي، وذلك للدور الحيوي الذي تقوم به القيادات الجامعية في "صياغة سياسة الجودة والتبشير بثقافتها وتحديد الأهداف التي تسعى الجامعة لتحقيقها، ومتابعة ومراقبة الخطط الإدارية والبرامج التعليمية"(105)، هذا بالإضافة إلى "خلق وتكوين قدرات تنظيمية تساهم في تحقيق الجودة، وتنمية وتطوير مهارات الموارد البشرية المختلفة في الكليات وتشجيع الروابط و العلاقات الاجتماعية بين العاملين"(106).

أن هذه الأدوار و المسؤوليات للقيادات توضح أن الجودة في مضمونها هي إدارية، ولذلك فإن تحقيق ضمان الجودة بالجامعات يتطلب "الآن وأكثر من أي وقت مضى الى ادارة تعالج القصور وتستشرف المستقبل ببصيرة نافذة وترسم الاستراتيجيات لمواجهة التحديات" وسوف تساعد التنمية الادارية القيادات الجامعية على التطوير و التجديد و الابتكار و "معالجة القصور الاداري بالجامعات وإتاحة الفرصة للقيادات لتبادل الخبرات ومواجهة القضايا المختلفة سواء على المستوى المحلي او العالمي"، وبذلك يتبين أن تنمية الجوانب

104 سهيل احمد عبيدات، القيادة : أساسيات، نظريات، مفاهيم، عالم الكتب الحديثة، إربد - الاردن، 2007 ، ص 59.

105 محمد سعيد الطاهر، الجودة في التعليم العالي : رؤية وأبعاد (حالة جامعة النيلين)، من بحوث المؤتمر العربي الأول، الجامعات العربية : التحديات و الافات المستقبلية، المنعقد في الفترة من 9-13 ديسمبر، الرباط، المملكة المغربية، جامعة النول العربية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2007، ص 30.

106 جهاد قاسم، و أحمد بدح، درجة تطبيق مبادئ ضمان الجودة في كلية الزرقاء الجامعية من وجهة نظر الاقسام الاكاديمية فيها"، من بحوث مؤتمر الاعتماد الاكاديمي لمؤسسات وبرامج التعليم العالي النوعي في مصر و العالم العربي "الواقع و المأمول، المنعقد في الفترة من 8-9 ابريل، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، 2009 ، ص 131.

الإدارية للقيادات الجامعية، يمكن أن يكون سبباً واضحاً وطريقاً ممهداً للوصول إلى ضمان الجودة بالجامعات، ولا يقتصر دور التنمية الإدارية على تنمية القيادات أو الوصول إلى ضمان الجودة بالجامعات فقط، بل يمتد هذا الأثر ليشمل جانباً آخر أكثر أهمية، وهو مواجهة التحديات العالمية التي تواجه القيادات الجامعية(107).

107 إيمان وصفي كامل السيد حرب، التنمية الإدارية للقيادات الجامعية في مصر في ضوء بعض الخبرات الأجنبية، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في التربية "تخصص إدارة تعليمية"، قسم التربية المقارنة و الإدارة التعليمية"، جامعة الزقازيق، كلية التربية، قسم التربية المقارنة و الإدارة التعليمية، 2010، ص 141.

الفصل الثالث

التنظيم الإلكتروني ودوره في مكافحة الفساد المالي والإداري

لقد انصب جوهر التطور الحقيقي في مجال الإدارة في وظيفة التنظيم هو الاكثر ارتباطا بالمكان من حيث الهيكل التنظيمي من أي وظيفة اخرى من وظائف الإدارة، و التنظيم هو ترتيب الانشطة بطريقة تسهم في تحقيق الاهداف المحددة للمؤسسة، وهو الذي يعطي للمؤسسة شخصيتها وميزتها الادارية، وهذا ما يظهر من خلال المكونات الاساسية للتنظيم والتي تتمثل بالهيكل التنظيمي باعتباره الاطار الرسمي الذي يحدد كيفية تقسيم المهام و الموارد وتجميعها في اقسام وادارات المؤسسة، والتنسيق بينها لتحقيق اهدافها، اضافة الى تقسيم الاداري هو قاعدة تجميع المراكز للمؤسسة وعلى الادارة وجميع العاملين فيها الالتزام به في التوجيه وانجاز الاعمال حسب المتطلبات الوظيفية لذلك، وسلسلة الاوامر والتي تمثل خط السلطة المستمرة الذي يمتد من المستويات العليا في التنظيم الى المستويات الدنيا في التنظيم، وتنقسم هذا الفصل الى مبحثين : المبحث الاول : التخطيط الإلكتروني، و المبحث الثاني : القيادة و الرقابة الألكترونية سنتناوله فيما يلي:

1.3: التخطيط الإلكتروني

قد لا يتضح تأثيره الادارة الالكترونية على وظيفة التخطيط من حيث التحديد العام، حيث أن التخطيط التقليدي و التخطيط الالكتروني، يهدف كل منهما الى وضع الأهداف وتحديد وسائل تحقيقها، الا ان التأثيرات الاساسية، وان التخطيط الالكتروني هو عملية ديناميكية في اتجاه الاهداف الواسعة و المرنة، و القابلة للتجديد و التطوير المستمر، خلافاً للتخطيط التقليدي الذي يحدد الاهداف من اجل تنفيذها في سنوات قادمة، وعادة ما يؤثر تغيير الاهداف سلباً على كفاية التخطيط.

وان فكرة تقسيم العمل الاداري التقليدي بين ادارة التخطيط و القائمين باعمال التنفيذ، يتم تجاوزها في ظل الادارة الالكترونية، فجميع العاملين يساهموا بالتخطيط الالكتروني مع كل فكرة تنشأ في كل موقع، وفي كل

وقت لكي تتحول الى فرصة عمل، و التخطيط التقليدي في جوهره تخطيط من اعلى الى اسفل، في حين ان التخطيط الالكتروني هو تخطيط افقي في اطار العام، ومتداخل بشكل كبير بين الادارة و العاملين(108).

1.1.3: الإدارة الإلكترونية

تم تداول تعاريف مختلفة في الادبيات للادارة الألكترونية، فقد عرفها ابو عاشور و النمري : بأنها الاستثمار الايجابي لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في جميع وظائف العملية الادارية القائمة (التخطيط، و التنظيم، و التنفيذ، و الرقابة، و المتابعة، و التقويم)، وذلك بهدف تحسين اداءها وتعزيز مركزها التنافسي(109).

أما السالمي : فقد عرفها بانها عملية مكننة جميع مهام وأنشطة المؤسسات الادارية بالاعتماد على تقنيات المعلومات الضرورية للوصول الى تحقيق اهداف الادارة الجديدة في تقليل استخدام الورق وتبسيط الاجراءات و القضاء على الروتين(110).

ويرى ياسين : بأنها منظومة الاعمال و الانشطة التي يتم تنفيذها الكترونيا و عبر الشبكات وهي ايضا انجاز الاعمال باستخدام النظم و الوسائل الالكترونية(111).

ويعرف البنك الدولي الادارة الالكترونية بأنها : " مصطلح حديث يشير الى استخدام تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات من اجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية ومساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات الى مواطن مجتمع الاعمال. وتمكينهم من المعلومات، بما يدعم كافة النظم الاجرائية الحكومية، ويقضي على الفساد، ويعطي الفرصة للمواطنين للمشاركة في كافة مراحل العملية السياسية و القرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة".

كما تعرف الادارة الالكترونية بانها : "استخدام تكنولوجيا المعلومات، خاصة تطبيقات الانترنت المبنية على شبكة المواقع الالكترونية، لدعم وتعزيز حصول المواطنين على الخدمات التي تقدمها الحكومة المحلية، اضافة الى تقديم الخدمة لقطاع الاعمال و الدوائر الحكومية المختلفة بشفافية وكفاءة عاليتين، وبما يحقق العدالة و المساواة"(112).

108 خليفة مصطفى ابو عاشور، وديانا جميل النمري، مستوى تطبيق الادارة الالكترونية في جامعة اليرموك من وجهة نظر الهيئة التدريسية و الاداريين، المجلة الاردنية في العلوم التربوية، مجلد 9، عدد2، 2013، ص 200.

109 خليفة مصطفى ابو عاشور، و ديانا جميل النمري، مصدر سابق، ص 199-220

110 علاء عبدالرزاق السلمي، نظام المعلومات و النكاه الاصطناعي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان ، 1999، ص98.

111 سعدغالب ياسين، الادارة الالكترونية وافاق تطبيقها العربية، معهد الادارة العامة، مركز البحوث، الرياض، 2005، ص47.

112 بدر محمد السيد اسماعيل القزاز، دور الادارة الالكترونية في محاربة الفساد الاداري، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2015، ص 23.

ومن يعرفها أيضاً بأنها: " قدرة الجهاز الحكومي بمختلف وحداته او اجهزته الادارية و مرافقة العامة على تقديم و أداء الخدمة العامة، و المعاملات و الاجراءات الحكومية لجمهور المتعاملين معه، سواء كانوا من الافراد او الشركات، بكل سهولة ويسر عبر شبكة المعلومات الدولية – الانترنت- من اي مكان، ودون تقيد بزمن معين"(113).

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الادارة الالكترونية بأنها : استخدام الادارة العامة لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات خاصة شبكة الانترنت و شبكات الاتصال الاخرى، لدعم وتعزيز حصول المواطنين وقطاع الاعمال على الخدمات و المعاملات الادارية بسرعة وسهولة وفعالية وبما يحقق الشفافية و العدالة".

2.1.3: خصائص الإدارة الإلكترونية

يمكن تلخيص خصائص الإدارة الإلكترونية فيما يلي :

- (1) استعمال تكنولوجيا المعلومات الاتصالات في اداء الاعمال وتقديم الخدمات.
- (2) تأكيد رفع الكفاءة في الاداء وتحقيق الفاعلية في التعامل.
- (3) القضاء على الهرمية و البيروقراطية في التنظيم.
- (4) تبسيط اجراءات العمل ووضوحها وتقليل الاستعمال الورقي.
- (5) الاستجابة السريعة لمتطلبات الزبائن و منظمات الاعمال، من خلال التفاعل فيما بينهم وانخفاض أوقات إنجاز الاعمال(114).
- (6) تتجاوز الحدود الزمانية و المكانية التي تقيد حركة التعاملات.
- (7) اعتماد مبدأ التكامل لاستثمار الجهد و الوقت و الحيز المكاني.
- (8) توفير المتابعة و المراقبة الالكترونية لسير الاعمال واستبدال البريد الصادر و الوارد بالبريد الالكتروني الذي يوفر المزيد من الوقت و الجهد و التكلفة.
- (9) الادارة الالكترونية هي وسيلة لرفع تحسين اداء الحكومة.

113 عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية : بين الواقع و الطموح "دراسة متصلة في شأن الالكترونية : التنظيم – البناء – الاهداف- المعوقات- الحلول"، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008، ص 154.

114 حروش المفرجي، وآخرون، الادارة الالكترونية مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس عملية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2007 ، ص 13.

10) تتميز الإدارة الإلكترونية بأنها تنظيم غير جامد، فهي تعمل من خلال المؤسسات الشبكية و الذكية التي تعتمد على صناعات المعرفة(115).

ان الإدارة الرقمية او الإلكترونية هي استعمال وتسخير الوسائل التكنولوجية و الرقمية في التسيير الإداري وتقديم الخدمات العمومية و المعاملات المتعلقة بالإدارات فيما بينها او الخدمات المقدمة للجمهور، أما الفساد بصورة عامة فيمثل ظاهرة مركبة و متنوعة و متفاوتة الشدة و ذات أبعاد متعددة من حيث طبيعتها و الفاعلين فيها و العوامل المتداخلة فيها فهي ظاهرة متعددة الأشكال و الأنماط فهناك فساد سياسي، فساد إداري، فساد مالي وغيرها(116).

3.1.3: الشفافية

الشفافية لغويا تشير الى الوضوح وعدم الغموض و اكتمال الرؤية للصورة وكشف جميع الامور. هذا ويقصد بالشفافية في ادارة منظمات المجتمع بمختلف انواعها بالوضوح و الصدق و المكاشفة، من جانب المنظمة والمسؤولين عنها، او في مواجهة الحكومة او المنظمات الاخرى، أو اصحاب المصالح او الجهات الممولة. كذلك تتضمن الشفافية الاعلان عن مصادر التمويل، ورصد الاداء الحقيقي للمنظمة.

بمعنى ان الشفافية هي كشف الحقائق و النقاش العام الحر حول تلك الحقائق ومناقشة السياسات المختلفة بطرق متاحة للجميع و الكشف الذاتي لأوجه القصور في الأداء أو الحكم الداخلي.

وايضا الشفافية بأنها جعل الامر واضحا وشفافا بعيدا عن اللبس و الغموض وتعقد الاجراءات بطريقة لا تتيح امكانية متابعتها ومعرفة اوجه النقص و الخلل فيها، فهي إذن نظرة منهجية وعلمية تتسم بالوضوح التام في آليات صناعة القرار واتخاذها وبناء استراتيجيات العمل ورسم الخطط و السياسات وأساليب ورقابتها وتقييمها والتي يفترض ان تتناسب مع المستجدات البيئية وروح العصر وعرضها على الجهات المعنية برقابة الاداء الحكومي او الخاص وخضوع جميع هذه الممارسات الادارية و السياسية للمساءلة و المراقبة(117).

الشفافية تعني الوضوح التام في اتخاذ القرارات ورسم الخطط و السياسات وعرضها على الجمهور وخضوع الممارسات الادارية و السياسية للمحاسبة و المراقبة المستمرة، وهي ظاهرة تشير الى تقاسم

115 سليمة بن حسين، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين اداء الخدمات الادارية، المجلة الجزائرية للامن و التنمية، 2014 ، ص 216.

116 مزدهود الهاشمي، و مصطفى رباحي، دور الإدارة الإلكترونية في تكريس الشفافية الادارية ومكافحة الفساد الإداري و المالي، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 31، عدد 4، ديسمبر، 2020 ، ص 183.

117 محمد مدحت محمد، الحكوة الإلكترونية، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، 2016، ص 149-150.

النعومات و التصرف بطريقة مكشوفة ولها دور حاسم في الكشف عن المساويء التي تمارسها الحكومة. ومن هنا برزت اهمية الشفافية في تحقيق المصلحة العامة وتوفير النجاح و الاستمرارية لاي منظمة تريد مكافحة الفساد بكل اشكاله، وتسهيل جذب الاستثمارات وتشجيعها وانعاش السوق المالي و المساعدة في اتخاذ القرارات الصحيحة وازالة العوائق الديمقراطية والروتينية. كما ان الشفافية عامل اتسقرار قوي يظهر بجلاء ويرسخ مفاهيم التقدم السياسي لدى الدولة وان تكون سياسة الدولة واضحة في جميع اجزائها وسلطاتها الثلاث التشريعية و التنفيذية و القضائية. ويترتب على تطبيق مفهوم الشفافية العديد من الاثار الايجابية منها تقليل الصلاحيات الفردية الواسعة في عمليات اتخاذ القرارات و العمل على اختيار القيادات الادارية ذات القدرة على اتخاذ القرارات النزيهة وتعزيز الرقابة الذاتية والمصادقية(118).

و الشفافية هي منظمة غير حكومية في العالم، و التي قلم بيتر آيجن، احد مديري البنك الدولي السابقين بتأسيسها في عام 1993، وهي تملك فروع في أكثر من 100 دولة، وتعد منظمة رئيسية في مكافحة الفساد والذي يمثل اكبر عائق امام التطور الاقتصادي و الديمقراطي وخاصة في دول العالم الثالث. فهي لا تقوم بالتشهير بحالات فساد فردية، بل تقوم باقتراح منافذ للخروج من هذا المأزق الواقعي، هدف عملها هو خلق مناخ قادر على جعل التعاون الشفاف ممكنا على ارض الواقع(119).

وتلزم منظمة الشفافية الدولية الحكومات بنشر احصاءات دورية تدخل من السلطات للتأثير في الارقام او تاريخ النشر لأغراض سياسية يشار الى ان المستثمرين الدوليين يعتمدون جزئياً على تقرير منظمة الشفافية كمتغير اثناء اتخاذ قرارات الاستثمار في الدول الامر المؤكد هو ان مسألة الشفافية في المعاملات بشكل عام باتت مهمة اكثر من اي وقت مضى حيث اكدت الازمة المالية الاخيرة التي لم تنته فصولها اهمية نشر احصاءات وارقام صحيحة في كل الظروف لتفادي خسائر ضخمة. وقال التقرير السنوي للمنظمة الذي نشر في برلين ان الفساد في البلدان الفقيرة يشكل كارثة انسانية حقيقية فتلكة مشيرة بشكل خاص الى العراق و الصومال وبورما وهايتي. وان الفساد ربما يكون مسألة حياة او موت في الدول لأكثر فقراً لا سيما عندما يكون الامر متعلقاً بالمال الواجب توفيره للمستشفيات او المياه الصالحة للشرب(120).

وان الشفافية ينبغي ان يكون جهاز مكافحة الفساد خاضعاً للرقابة بما انه يجب منحه صلاحيات واسعة. وهناك عنصران اساسيان في الرقابة: الاول هو الادارة الشفافة للجهاز ذاته، والثاني هو مسائلته امام فروع

118 محمدغالي راهي، الفساد المالي و الاداري في العراق وسبل معالجته، بحث منشور في مجلة الكوفة العدد 2، جامعة الكوفة، كلية القانون بدون ذكر سنة طبع، ص 207.

119 لجنة من هيئة النزاهة العامة، التقرير السنوي لهيئة النزاهة العامة، هيئة النزاهة العامة، بغداد آذار 2005، ص 15.

120 محمدغالي راهي، مصدر نفسه، ص 208.

الحكم الاخرى. ويقع على عاتق اجهزة مكافحة الفساد تعزيز الحكم المسؤول عبر تشجيع الممارسات الشفافة، على ان تتبع هي نفسها الممارسات الشفافة، وتحترم كلا من سيادة القانون ومعايير حقوق الانسان ذات الصلة، كالاجراءات القضائية العادلة. كما ينبغي ان يتمكن الناس عموماً من الوصول الى اعمالها بسهولة، فتنشر تقاريرها عبر وسائل يسهل الوصول اليها، كالانترنت، بصورة منتظمة - سنوياً على الاقل. ويجب ان تتبع قواعد اخلاقية داخلية وتضع اجراءات تأديبية تحكم عمليات التحقيق و المقاضاة.

وبالاضافة الى الممارسات الشفافة، يجب ان تخضع اجهزة مكافحة لنظام الضوابط و التوازنات من قبل فروع الحكم الاخرى، بيد انه من الصعب تدبير ذلك دون خضوع هذه الاجهزة لنفوذ سياسي غير مشروع. ومن الخيارات المتاحة لتلاقي هذه المشكلة اخضاع الجهاز لمراجعة لجنة خارجية مكونة من ممثلين عن مختلف مؤسسات الدولة، كالبرلمان و القضاء وحتى القطاع الخاص. واذا كان مركز الفساد تاريخياً يكمن في السلطة التنفيذية، فقد يكون من الحكمة اسناد الرقابة على جهاز مكافحة الفساد الى السلطة التشريعية. اما الانظمة البرلمانية، فيستحسن كذلك ان يكون الجهاز مسؤولاً امام لجنة برلمانية مكونة من اعضاء من الاغلبية و المعارضة معاً⁽¹²¹⁾.

4.1.3: مساءلة الموظف الإداري عن أخطائه الإدارية

كل دولة من الدول قد تأخذ بالنظام الرئاسي بفرض العقوبة الانضباطية او بالنظام القضائي وقد تأخذ احدى هذه الدول بنظامين معاً ينشأ من فرض العقوبة الانضباطية وما يهمنها في هذا المطلب التعرف على النظام الذي أخذ به المشرع العراقي في ظل قانون انضباط موظفي الدولة رقم (14) لسنة 1991 بشأن السلطة المختصة بفرض العقوبة الانضباطية ففي القوانين السابقة على قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم 14 لسنة 1991⁽¹²²⁾.

قسمت العقوبات الى فئتين عقوبات انضباطية وعقوبات تأديبية الا ان قانون انضباط موظفي الدولة رقم 14 لسنة 1991 ترك هذا التقسيم وذكر العقوبات الانضباطية دون ان يقسم العقوبات انضباطية وتأديبية⁽¹²³⁾.

121 سوجيت شودري، مكافحة الفساد "أطر دستورية لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، مركز العمليات الانتقالية الدستورية، المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات، برنامج الامم المتحدة الانماني، 2014، ص 86-87.

122 ينظر المادة (6) من قانون انضباط موظفي الدولة رقم 69 لسنة 1936 الملغي، و كذلك المادة (4) من قانون انضباط موظفي الدولة (14) لسنة 1991

123 المادة(8) من قانون انضباط موظفي الدولة و القطاع العام رقم 14 لسنة 1991 المعدل.

فإن السلطة المختصة في قانون انضباط موظفي الدولة رقم 41 لسنة 1929 تتمثل بالوزير المختص او رئيس الدائرة او أحد الموظفين الذين يخولهم الوزير او احدى اللجان الانضباطية وان هذا ما يخص العقوبات الانضباطية وهي عقوبة (الانذار و الغرامة و التوبيخ)(124).

وأما التقسيم الثاني فهي العقوبات التأديبية و التي تشمل (عقوبة إنقاص الراتب وتنزيل الدرجة و العزل)(125)، وهذه العقوبات التأديبية لا يجوز فرضها الا بقرار صادر من احدى اللجان الانضباطية او من قبل مجلس الانضباط العام(126).

أما رؤساء الدوائر فلا يجوز لغير مجلس الانضباط العام فرض العقوبات الانضباطية بحقهم باستثناء عقوبة الانذار فيجوز ان ان تفرض بحقهم من قبل الوزير(127).

وإن قرار مجلس الانضباط العام الخاص بعقوبة العزل بالنسبة الى رؤساء الدوائر فإنه في هذه الحالة يخضع بعد ان يصدر الى مصادقة مجلس الوزراء وفي حالة عدم المصادقة فإنها تعاد الى مجلس الانضباط العام أوراق القضية من أجل إعادة النظر فيها والى قرار مجلس الانضباط العام يكون بعد ذلك نهائياً(128).

أما قانون انضباط موظفي الدولة رقم 69 لسنة 1936 نجد أنه منح السلطة في فرض العقوبة الانضباطية للوزير المختص ورئيس الدائرة او اي موظف يخوله الوزير من موظفي وزارته بالاضافة الى اللجان الانضباطية المشكلة بموجب هذا القانون(129).

و العقوبات الانضباطية هي (عقوبة الانذار و عقوبة قطع الراتب و عقوبة التوبيخ).

وان القانون المذكور اعلاه حدد العقوبات التأديبية وهي عقوبة انقاص الراتب وتنزيل الدرجة و الفصل و العزل(130). وان السلطة المختصة بتوقيفها هي اللجان الانضباطية وكذلك مجلس الانضباط العام.

وهذا المجلس يختص بفرص العقوبات التأديبية و الانضباطية على رؤساء الدوائر(131).

124 المادة(4) من القانون رقم 41 لسنة 1929 الملغى.

125 المادة (2) من القانون نفسه.

126 المادة (10) من القانون من ذات القانون.

127 المادة (37) من القانون نفسه.

128 المادة (38) من القانون نفسه.

129 المادة (13) من قانون 69 لسنة 1936 الملغى.

130 المادة (6) ق 1/ثانياً - من قانون 69 لسنة 1936 الملغى.

131 المادة (33) من قانون 69 لسنة 1936 الملغى.

وفيما يخص العقوبات التأديبية واستثناءً من الاصل فان القانون قدخول الوزير سلطة توقيع عقوبة تنزيل الدرجة وعقوبة انقاص الراتب في حالة الموظف المتهم من موظفي الدرجة الرابعة فما دون وفي حالة ما اذا فرض الوزير احدى هاتين العقوبتين فانه يجوز الاعتراض على قرار العقوبة امام مجلس الوزراء(132).

وما يهمننا بعد القاء هذه النظرة على المواد القانونية التي حددت السلطة المختصة بتوقيع العقوبة الانضباطية قبل صدور قانون انضباط موظفي الدولة رقم 14 لسنة 1991 ان نسلط الضوء على السلطة المتمتعة بتوقيع العقوبة الانضباطية في ظل قانون انضباط موظفي الدولة رقم 14 لسنة 1991 المعدل الحالي وهو مدار بحثنا فقد حدد هذا القانون السلطة المختصة بتوقيع العقوبة الانضباطية بما يلي :

(أ) **الرئاسة ومجلس الوزراء** : اذ يجوز لهما فرض العقوبات التي نصت عليها المادة 8 من القانون وقد كانت العقوبات التي تصدر من هذه الجهات بانه لكن بعد عام 2008 جرى تعديل فيما يخص الطعن بعدم جواز حصانة أي قرار من الطعن بما ينسجم مع الدستور العراقي.

(ب) **الوزير المختص ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة** : اذ يجوز لهما فرض العقوبات التي نصت عليها المادة (8) من القانون لكن في هذا المجال لا بد من ان نلاحظ بأن صلاحية هذه الجهات بما يخص سلطتها في معاقبة من يشغل وظيفة مدير عام فما فوقه تحتصر بعقوبات (لفت النظر، الانذار، قطع الراتب) أما اذا ظهر لهما خلال التحقيق انه ارتكب فعل يستوجب عقوبة اشد من العقوبات المذكورة فان عليه ان يعرض الامر على مجلس الوزراء يتضمن الاقتراح بفرض احدى العقوبات الاخرى المنصوص عليها من المادة (8) من القانون.

(ج) **رئيس الدائرة اوالموظف المخول** : اذ يجوز لهما فرض العقوبات (لفت النظر، الانذار، قطع الراتب) لمدة لا تتجاوز 5 أيام او التوبيخ مع ملاحظة إن بإمكان الوزير المختص تقليص سلطة الموظف المخول حسبما يترأى له في حين لا يملك مثل ذلك بالنسبة لرئيس الدائرة لأن الاخير يستمد سلطته من القانون مباشرة علماً أن رئيس الدائرة يشمل (وكيل وزارة – المحافظ – المدير العام).

من كل ماتقدم تبين لنا ان قانون رقم 14 لسنة 1991 المعدل قد أخذ بالنظام الرئاسي في ذلك يرجع لأنه يرجح كفة فاعلية الادارة على حسابات ضمانات الموظف.

وان هذا القانون قد ألغى اللجان الانضباطية التي كانت تتمتع بسلة واسعة في فرض العقوبات الانضباطية وترى ازاء توسيع سلطة الادارة في هذا المجال لابد بالمقابل العمل على ايجاد وسيلة ناجعة لتوسيع ضمانات الموظف للحيلولة دون الجور بحق الموظف و انحراف الادارة بسلطتها وتمكينه من الطعن في اي عقوبة انضباطية تفرضها الادارة بحقه.

وتتخذ الإجراءات القانونية بحق الموظف المخالف بإصدار أمر وزاري أو أمر إداري يتضمن تشكيل اللجنة التحقيقية من السلطة المختصة قانوناً استناداً إلى أحكام الفقرة (أولاً) من المادة (10) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل (133).

إن حماية الموظف من خطورة فرض العقوبات الانضباطية هي من أهم الأسباب التي دعت المشرع العراقي إلى تقرير العديد من الضمانات في مجال فرض العقوبة بحق الموظف والتي نص عليها الدستور العراقي وقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 إضافة إلى القوانين الأخرى وتأتي هذه النصوص كضمانة في عدم تحصين أي عمل أو قرار إداري من الطعن وهي ضمانة أكيدة وأساسية لحماية الموظف من القرارات الصادرة عن الإدارة، خاصة وان حق الدفاع يجسد صورة العدالة.

ختاماً لا بد لنا من التعرض بصورة موجزة لبعض التشريعات العربية فيما يخص تحديد السلطة المختصة بتوقيع العقوبة الانضباطية بالنسبة لقوانين الخدمة الجامعية وقوانين الانضباط العام للموظفين ففي مصر انط القانون سلطة تأديب موظفي الخدمة الجامعية على جهتين الاولى رئيس الجامعة (134). والثانية مجلس التأديب الخاص بإعفاء هيئة التدريس (135).

وفي الاردن فإن رئيس الجامعة او من ينسبه خطياً سلطة توقيع العقوبات التأديبية الواردة في المادة (43) من نظام موظفي الجامعة الاردنية رقم 8 لسنة 1978 (136).

وفيما يخص السلطة التي توقع العقوبات الانضباطية بالنسبة لقانون انضباط موظفي الدولة ففي مصر كان المشرع بأخذ النظامين الرئاسي وشبه القضائي في أنواع في ظل قانون رقم 210 لسنة 1951 حيث ان السلطة الادارية تختص بفرض عقوبتين هما عقوبة الانذار وعقوبة الخصم من الراتب واما العقوبات التي

133 سعد عزت السعدي، التحقيق الإداري و ضمانات الموظف في قانون انضباط موظفي الدولة رقم (14) لسنة 1991 المعدل، الحوار المتمدن، العدد 5858، محور دراسات و ابحاث قانونية، تاريخ النشر 2018/4/27، تاريخ الزيارة : 2021/7/25، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=597007>

134 المادة (112) من قانون تنظيم الجامعات المصري رقم 49 لسنة 1972 المعدل.

135 المادة (105) من قانون نفسه.

136 حكم محكمة العدل العليا الاردنية رقم 231 / 95 لسنة 1996.

تكون شديدة فيقوم بفرضها مجلس تأديب عندما يصدر قراراً نهائياً في المخالفة ويفرض العقوبة التي تكون مناسبة لها دون حاجة للتصديق من السلطة الادارية وقد كان تشكيل هذا المجلس يختلف بحسب درجة الموظف المتهم فقد يكون مجلس التأديب عادياً أو عالياً أو أعلى بحيث ترتفع درجة المجلس كلما ارتفعت درجة الموظف المتهم⁽¹³⁷⁾.

ويعد صدور قانون رقم 117 لسنة 1958 قانون انضباط موظفي الدولة و القانون رقم 46 لسنة 1964 قانون العاملين المدنيين فان المشرع المصري قد أخذ بالنظامين الرئاسي النظام القضائي اي ان السلطة الادارية قد احتفظت في هذه الحالة بموجب اختصاصها في فرض عقوبتي الانذار وعقوبة الخصم من المرتب وان فرض العقوبات الانضباطية التي تكون اشد فيكون من اختصاص محاكم التأديب⁽¹³⁸⁾.

وبالنسبة لقانون العاملين المدنيين رقم 47 لسنة 1978 فان سلطة التأديب توزعت بين الادارة و المحاكم التأديبية.

يتضح لنا مما تقدم انه بقي النظام المتبع هونظام مزدوج بين النظام الرئاسي و النظام القضائي مع الاختلاف في الهيئات فحلت المحاكم التأديبية محل المجالس التأديبية وهذا لا يعني سيطرة المحاكم التأديبية على السلطة التأديبية واقضاء دور السلطة الرئاسية منها بالكامل⁽¹³⁹⁾.

و من ابرز الضمانات للموظف في نطاق التأديب هو أن يتم إجراء التحقيق الإداري مع الموظف والاستماع لأقواله ومنحه فرصة للدفاع عما اسند إليه من اتهام على اعتبار إن التحقيق الإداري هو الخطوة الأولى في الإجراءات التأديبية. والتحقق الإداري بصفة عامة هو مجموعة الإجراءات التأديبية التي تقوم بها سلطة معينة بقصد تحديد ماهية الأفعال المبلغ عنها وظروفها وأدلة ثبوتها أو عدم ثبوتها، وصولاً إلى الحقيقة وبيان ما اذا كانت تشكل مخالفة تأديبية من عدمه.

وتعتبر اللجنة التحقيقية هي الضمانة الأساسية التي أوجدها المشرع لمساءلة الموظف عند ارتكابه فعلا يخل بواجبات العمل الوظيفي أو يولد فسادا بالمال العام او ضررا بالمصلحة العامة وبالتالي لا بد من مساءلة الموظف وفقا للآلية المنصوص عليها في القانون. لذا بات من الضروري التعرف على القوانين التي تنظم آلية عمل اللجان التحقيقية وآلية تشكيلها في ضوء الصلاحيات المنصوص عليها في تلك القوانين ومعرفة

137 شفيق عبدالحميد الحديثي، النظام الانضباطي لموظفي الدولة في العراق، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 1973، ص 190.

138 شفيق عبدالحميد الحديثي، مصدر نفسه، ص 197.

139 مصطفى عفيفي، و بدرية ياسر صالح، السلطة التأديبية بين الفاعلية و الضمان، القاهرة، 1981، ص 121.

الضمانات الواجب توافرها في اللجنة التحقيقية لضمان فاعلية أدائها والقيام بواجباتها على أكمل وجه ممكن(140).

ومن الضمانات التي اشار إليها القانون أعلاه إشعار الموظف بإحالاته إلى التحقيق. في ضوء تشكيل اللجنة التحقيقية المنصوص عليها في الفقرة (أولاً) من المادة (10) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 فان على الإدارة اشعار الموظف المخالف في كتاب تشكيل اللجنة التحقيقية بإحالاته إلى التحقيق، إذ تشترط اغلب التشريعات المتعلقة في تأديب الموظفين إشعار الموظف المخالف بإحالاته إلى اللجنة التحقيقية لإحاطته علماً بالمخالفة التي ارتكبها ومدى جسامتها ليتسنى له إعداد دفاعه وتقديم وجهة نظره في التهمة والمخالفة المسندة إليه إذ من غير المقبول أن يتم التحقيق مع الموظف المخالف دون أن يكون لديه علم مسبق بالمخالفة التي يتم التحقيق معه بشأنها وعن أسباب ارتكابه لها، ومن الضمانات الأخرى للموظف المخالف هو اطلاعه على جميع الأدلة التي تثبت إنه قد خالف واجبات وظيفته من خلال المستمسكات الثبوتية حتى يتمكن من دراستها وتدقيقها وإعداد إجابته الخطية بشأنها. ويعد هذا الأمر جوهرياً في التحقيق الإداري، إذ يجب على السلطة التحقيقية إن تفسح المجال للموظف المخالف المحال إلى التحقيق من تقديم دفاعه إذ إن كثيراً من المخالفات، اذا ما اتيح للموظف بيان رأيه فيها وتفسيرها للجنة التحقيقية بالإمكان بطلانها إذ بالإمكان إن تفهم اللجنة التحقيقية حقيقة الأمر والدوافع التي دفعت الموظف لارتكاب هذا الفعل والذي قد لا يعد مخالفة في حد ذاته عملاً بإحكام الفقرة ثانياً من المادة (10) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل. وايضا تدوين إفادة الموظف المخالف كتابة، تضمنت الفقرة (ثانياً) من المادة (10) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 بان تتولى اللجنة التحقيقية إجراء التحقيق تحريراً مع الموظف المخالف المحال عليها ولها في سبيل أداء مهمتها سماع وتدوين أقوال الموظف المخالف والشهود وكما أسلفنا سابقاً فان تدوين أقوال الموظف المخالف لابد أن يتم من قبل القائم بالتحقيق ولا يترك ذلك إلى الموظف المخالف الذي يتم التحقيق معه لان ذلك سيضعف تركيزه في الدفاع عن نفسه وهي ضمانات أساسية يجب على اللجنة التحقيقية الاهتمام بها. واما الضمانة التي يتمتع بها الموظف المخالف بعد فرض العقوبة فهي:-

أ- التظلم من العقوبة لا يعد قرار فرض العقوبة بحق الموظف قراراً نهائياً حيث أجاز قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 الطعن بقرارات فرض العقوبة حيث اشترط القانون

140 سعد عزت السعدي، مصدر سابق ، تاريخ الزيارة : 2021/7/25 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الإلكتروني :

597007https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=

المذكور قبل تقديم الطعن لدى مجلس الانضباط العام على القرار الصادر بفرض العقوبة التظلم من القرار لدى الجهة التي أصدرته وذلك خلال (30) يوما من تاريخ تبليغ الموظف بقرار فرض العقوبة وعلى الجهة المذكورة البت بهذا التظلم خلال (30) يوما من تاريخ تقديمه وعند عدم البت فيه رغم انتهاء هذه المدة يعد ذلك رفضا للتظلم.

ب- الطعن بقرارات مجلس الانضباط العام في مجلس شورى الدولة. أجازت الفقرة (رابعاً/ب) من المادة (15) من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 الطعن بقرار مجلس الانضباط العام لمجلس شورى الدولة خلال (30) يوما من تاريخ التبليغ به أو اعتباره مبلغاً ويكون القرار الصادر نتيجة الطعن باتاً وملزماً وأخيراً يمكن القول ان المشرع العراقي قد اعطى للموظف العام ضمانات واسعة في مجال التحقيق الإداري وتمنع الإدارة من التفرد بفرض العقوبات تجاهه⁽¹⁴¹⁾.

2.3: التوقيع والقيادة والرقابة الإلكترونية

1.2.3: التوقيع الإلكتروني

يعتبر التوقيع الإلكتروني من المفاهيم غير المتفق عليها، وحتى متضاربة أحيانا أخرى، حيث يعتبره الدكتور في القانون محمد المرسي زهرة، بديل للتوقيع التقليدي حيث يقول: "التوقيع الإلكتروني هو التوقيع الناتج عن اتباع اجراءات محددة تؤدي في النهاية الى نتجية معروفة مقدما، ويكون مجموع هذه الاجراءات هو البديل الحديث للتوقيع بمفهومه التقليدي"⁽¹⁴²⁾.

إن التوقيع الإلكتروني يوفر امكانية التحقيق من طرفي المعاملة، وفي الوقت الحقيقي دون شرط الحضور للمؤسسة التي تقدم الخدمة، حتى يتم اجراء المعاملة، ويقول ايضا عبدالفتاح بيومي حجازي بأن: "التوقيع الإلكتروني عبارة عن حروف او ارقام او رموز او اشارات لها طابع منفرد وتسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع وتمييزه عن غيره"⁽¹⁴³⁾.

التوقيع الإلكتروني هو ملف رقمي صغير (شهادة رقمية) تصدر عن احد الهيئات المتخصصة و المستقلة والمعترف بها من الحكومة تماما مثل كتابة العدل وفي هذا الملف يتم تخزين اسمك وبعض المعلومات

141 سعد عزت السعدي، مصدر سابق ، تاريخ الزيارة : 2021/7/26 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الإلكتروني :

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=597007>

142 محمد الصيرفي، الإدارة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2006، ص 374.

143 عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع و الطموح، دراسة متأصلة في شأن الإلكترونية التنظيم - البناء - الاهداف - المعوقات - الحلول، الاسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2008 ، ص 523.

المهمة الاخرى مثل رقم التسلسل وتاريخ انتهاء الشهادة ومصدرها، وهي تحتوي عند تسليمها لك على مفتاحين (المفتاح العام والمفتاح الخاص) ويعتبر المفتاح الخاص هو توقيعك الالكتروني الذي يميزك عن بقية الناس اما المفتاح العام فيتم نشره في الدليل وهو متاح للعامة من الناس (144).

إنشاء التوقيع الالكتروني يستخدم نتيجة هاش يتم اشتقاقها من الرسالة وتكون مقتصرة على كل من الرسالة الموقعة ومفتاح خاص معين. بغرض ان تكون نتيجة الـ هاش امانة ومحكمة يجب ان لا يكون هناك امكانية او احتمال ضئيل فقط بأن نفس التوقيع الالكتروني يمكن إنشاؤه من خلال تركيبة أي رسالة اخرى او مفتاح خاص اخر.

لتوقيع وثيقة معينة او اي معلومات معينة، على الموقع اولا ان يعين بدقة الحدود لما يراد توقيعه. ان المعلومات التي تم تعيينها لتحديد هاشك يتم توقيعها تدعى "الرسالة" في هذه الارشادات. بعد ذلك تقوم وظيفة هاش معينة في برنامج الموقع باحتساب نتيجة الـ هاش المقتصرة (لكافة الاغراض العلمية) على الرسالة. وبعد ذلك يقوم برنامج الموقع بتحويل نتيجة الـ هاش الى توقيع الالكتروني باستخدام المفتاح الخاص للموقع. ان التوقيع الالكتروني الناجم عن ذلك هو مقتصر على كل من الرسالة و المفتاح الخاص المستخدم في انشائه. اي ان لكل رسالة موقعة الكترونياً يكون التوقيع المنشأ هو توقيع فريد (145).

ولكي يتضح مفهوم التوقيع الالكتروني أكثر، نتناول باختصار بعض الاشكال و الصور الحالية يأخذها التوقيع الالكتروني، و القابلة للتطور مستقبلاً فنذكر منها :

(1) **التوقيع الرقمي** : وهو عبارة عن معلومات وبيانات متصلة بصاحب التوقيع، تأخذ العديد من الاشكال وتعمل مع نظام عمل الخدمة الالكترونية بطريقة مشفرة وفق خوارزميات رياضية، والتي تضمن عبر وسيط الكتروني التحقيق من معلومات صاحب التوقيع، وذلك بأن يوفر المفتاح العام و المفتاح السري الخاصين به.

(2) **التوقيع بالقلم الالكتروني** : ومعناه نقل توقيع اليد الى نظام المعلومات للتعرف عليه وتميرير المعاملة، وذلك عن طريق نظام آلي او الكتروني يمكن من عملية ادخال التوقيع على النظام، وغالبا ما يكون ذلك بواسطة قلم الالكتروني، او المسح الضوئي للتوقيع الورقية، وايضا يعطي النظام امكانية التحقيق من صدقيته.

144 محمد يوسف كافي، الحكومة الالكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع، سوريا - دمشق، 2009 ، ص 110.

145 محمد يوسف كافي، مصدر سابق ، ص 113.

(3) **التوقيع البيومترى** : وهذا النوع من التوقيع يعتمد على نظام آلي او الالكتروني، للتعرف على المميزات الشخصية و الطبيعية للمستخدمين بعدة طرق، والذي يفترض ان الافراد مميزون جسدياً وسلوكياً، وتشتمل تلك الطرق على سبيل المثال ما يلي : البصمة الشخصية، مسح العين البشرية،التحقيق من مستوى ونبرة الصوت، خواص اليد البشرية، التعرف على الوجه البشرية ... (146).

اصدر المشرع العراقي بتاريخ 2012/10/18 قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لسنة 2012 والذي يقع في ثمانية فصول ويتكون من تسع وعشرون مادة قانونية بحيث تناول الفصل الأول التعاريف للمصطلحات الأساسية بالقانون وبين الفصل الثاني أهداف القانون ونطاق سريانه . في حين نظم الفصل الثالث إحكام التوقيع الالكتروني وفي الفصل الرابع تعرض المشرع إلى المستندات الالكترونية وبين إحكام العقود الالكترونية بالفصل الخامس . وتناول إحكام الأوراق التجارية والمالية الالكترونية في الفصل السادس في حين خصص الفصل السابع إلى إحكام التحويل الالكتروني للأموال وأخيرا تضمن الفصل الثامن الإحكام الختامية للقانون .

إن المتمعن بنصوص هذا القانون يجد فيه الكثير من الجوانب الايجابية والمضيئة والتي من أهمها إن نصوص القانون ككل هي نصوص قانونية ضرورية يحتاجها الواقع العملي المعاصر لسد النقص الحاصل بالمنظومة التشريعية والقانونية نتيجة التطور التقني العلمي الهائل. إلا إنه بنفس الوقت يحتاج هذا القانون إلى الكثير من الدراسات والمراجعات والتعديلات لغرض إعادة النظر ببعض إحكامه أو سد النقص الحاصل فيها . فمن الواضح إن المشرع العراقي اغفل النص على تشكيل مرجعية فنية تقنية تتولى توفير متطلبات ومستلزمات تطبيق نصوص هذا القانون بحيث تتمثل هذه المرجعية بإنشاء هيئة عامة تسمى هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ترتبط بوزارة العلوم والتكنولوجيا وتهدف هذه الهيئة التي تحقيق الأغراض الآتية :

- 1- تشجيع وتنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .
- 2- نقل التكنولوجيا المتقدمة للمعلومات وتحقيق الاستفادة منها .
- 3- زيادة فرص تصدير خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومنتجاتها .
- 4- الإسهام في تطوير وتنمية الجهات العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .
- 5- توجيه وتشجيع وتنمية الاستثمار في مجال صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

- 6- دعم الدراسات و البحوث في مجال الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات و تشجيع الاستفادة بنتائجها.
- 7- تنظيم نشاط خدمات التوقيع الالكتروني وغيرها من الأنشطة في مجال المعاملات الالكترونية وصناعة تكنولوجيا المعلومات(147).

كما نلاحظ على نصوص هذا القانون إن المشرع العراقي قد اغفل النص على العقوبات الجزائية التي تفرض على كل شخص يقوم بأفعال غير مشروعة مخالفة لإحكام هذا القانون ، لذا نقترح إن يضيف المشرع النص القانوني التالي إلى نصوص القانون لغرض استكمال النقص التشريعي الموجود فيه بحيث يكون النص القانوني المقترح كالاتي ((مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد ينص عليها في قانون العقوبات أو في أي قانون آخر يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب عمداً فعلاً من الأفعال الآتية :

- 1) إنشاء أو نشر أو تحريف أو استعمال شهادة أو توقيع الكتروني لغرض احتيالي أو لأي غرض غير مشروع.
- 2) اتلف أو عيب توقيعاً رقمياً أو وسيطاً أو محرراً إلكترونياً أو زور شيئاً من ذلك بطريق الاصطناع أو التعديل أو التحوير أو بأي طريق آخر .
- 3) اصدر شهادة تصديق الكتروني دون الحصول على ترخيص بمزاولة النشاط من الهيئة .
- 4) استعمل توقيعاً أو وسيطاً أو محرراً إلكترونياً معيباً أو مزوراً مع عمله بذلك .
- 5) توصل بأية وسيلة إلى الحصول بغير حق على توقيع أو وسيط أو محرر الكتروني أو اختراق هذا الوسيط أو اعتراضه أو عطله عن أداء وظيفته .
- 6) انتحال هوية شخص آخر أو الادعاء زوراً بأنه مفوض من قبله في طلب الحصول على شهادة أو قبولها أو طلب تعليق العمل بها أو إلغائها(148).

وفي نهاية القول لا بد من الإشارة إلى فكرة مهمة تقضي بأن هذا القانون ينظم لأول مرة بالبلد عدة مواضيع قانونية تقنية فنية تتعلق بالمعاملات اليومية للأفراد بالمجتمع والتي نحن اليوم بأمس الحاجة لتنظيمها تنظيم قانوني دقيق وشامل لذلك من اجل تفعيل تطبيق نصوص هذا القانون وان لا تبقى نصوص قانونية ميتة بعدم الاستعمال لا بد للسلطة التنفيذية والقضائية إن تقوم بدورها على أكمل وجه من حيث قيام الوزراء

147 فاطمة صاحب علاوي حنروش، التنظيم القانوني للتوقيع الالكتروني في القانون العراقي، مجلس كلية القانون - جامعة القادسية، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في القانون ، ص،ص 14-16.

148 فاطمة صاحب علاوي حنروش، مصدر سابق ، ص 14-16.

المختصين ورؤساء الهيئات المستقلة كلا من ((وزير العدل وزير المالية و وزير التجارة و وزير الاتصالات و وزير العلوم والتكنولوجيا ورئيس مجلس القضاء الأعلى ومحافظ البنك المركزي)) بإصدار الأنظمة والتعليمات اللازمة لتسهيل تطبيق هذا القانون كما ندعو وزارة المالية إلى إعادة هيكلة وتطوير القطاع المصرفي بالعراق بصورة كاملة ليتمكن من أداء مهامه وفق أحكام القانون الجديد كما يجب على وزارة الاتصالات أن تجذب وتشجع الاستثمار في مجال الاتصالات والمعلومات وصناعة الانترنت لغرض توفير بيئة تقنية فنية آمنة تضمن تطبيق نصوص القانون بشكل سليم . وأخيرا يجب على وزارة العلوم والتكنولوجيا إن تسارع من خطواتها لانجاز مشروع الحكومة الالكترونية من اجل أكمل منظومة التشريعات الالكترونية بالعراق(149).

2.2.3: القيادة الإلكترونية

القيادة بمفهومها التقليدي هي القدرة على اقناع الآخرين في التوجه نحو تحقيق الاهداف وهي التي تجمع المجموعات البشرية وتحفزها للعمل(150).

تعريف القيادة الإلكترونية : تشير الدراسات الادبية في مجال التنظيم انه في عصر الانترنت وتكنولوجيا المعلومات، تغير نمط القيادة من القيادة التقليدية الى القيادة الالكترونية(151)، ويظهر ذلك في تكون قيادة ذات حس تكنولوجي، ووجود قائد قادر على تحسس ابعاد هذا التطور و العمل على توظيف مزاياه لتكون جزءاً من الميزة التنافسية للمنظمة وتتسم القيادة الالكترونية القائمة على البعد البشري بما يلي :

أ) **القائد الزبون :** الذي اصبح يستخدم تسهيلات الانترنت من اجل البحث عن السع الاقل، المعلومات الاكثر الجودة الافضل، الخصوصية، الاكثر امانا و الاستجابة الاسرع، وهذا ما جعل من الزبون هو الرقم الاصعب في الاعمال الالكترونية في ظل المنافسة الفائقة.

ب) **قائد عمال ومهني المعرفة :** هو الذي يوجد علاقه مميزه مع العاملين سواء كانوا يعملون للشركة عن قرب او عن بعد، فهؤلاء العاملون اصبحوا شأنهم شأن الزبائن يمكن ان يتلقوا بسهولة بقدراتهم ومعارفهم الى خارج الشركة.

149 فاطمة صاحب علوي حنوش، مصدر سابق، ص 14-16.

150 زاهية قايد ، الادارة الالكترونية وتحسين اداء اعمال المؤسسات حالة : بنك الفلاحة و التنمية الريفية "وكالة مستغانم"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير اكايمي، تخصص : تسيير استراتيجي دولي، جامعة عبدالحميد بن باديس – مستغانم، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2014-2015 ، ص 41.

151 عنتر بن مرزوق وآخرون، إدارة الموارد البشرية في عصر الإدارة الإلكترونية، مركز الكتاب الاكاديمي، الاردن، 2018 ، ص 112.

(ج) **القائد التنافسي** : ان بيئة الاعمال اليوم هي بيئة المنافسة الفائقة وذلك بسبب زيادة عدد المتنافسين ولأن العمل على الانترنت وخدماته الالكترونية المتاحة للجميع، لا تتطلب استثمارات كبيرة فقد تساوت قوة المنافسة بين الشركات الكبيرة و المتوسطة و الصغيرة(152).

(د) **القائد الالكتروني ذو الخصائص الاكثر ملائمة** : ان الذين يقودون الشركات الجديدة اصبحوا يظهرون ملائمة تنسجم مع بيئة اعمالهم الالكترونية.

(هـ) **القيادة الذاتية** : هي الاكثر بروزا في ادارة الاعمال عبر الانترنت، لأن القائد الالكتروني مطلوب منه ان يتخذ قرارات سريعة وفورية لما هو مطلوب الآن وفي كل مكان، ومثل هذه الفورية لا يخضع لها القائد التقليدي الذي اعتاد ان يجد فترة زمنية كافية لتهيئة وجمع المعلومات.

كما يمكن الاشارة الى وظيفة التوجيه الالكتروني بالمنظمات المعاصرة الذي "يتطلب وجود القيادات الالكترونية والتي تسعى الى تفعيل دور الاهداف الديناميكية و العمل على تحقيقها كما يعتمد ايضا وجود قيادات قادرة على التعامل الفعال بطريقة الكترونية مع الافراد الاخرين، من خلال القدرة على تحفيزهم وتعاونهم لانجاز الاعمال المطلوبة، كما يعتمد التطبيق الكفاء للتوجيه الالكتروني على استخدام شبكات الاتصالات الالكترونية المتقدمة كشبكة الانترنت بحيث يتم انجاز وتنفيذ كعمليات التوجيه من خلالها"(153).

ترتكز القيادة الالكترونية (E- Leadership) على أمن وخصوصية المعلومات، وتتعامل مع رأس المال البشري و المناخ الالكتروني وتقوم القيادة الالكترونية على الصناعات الرقمية لكي توفر حولا تستجيب لاحتياجات الاسواق المعينة بالربح والخدمات التي تقدمها المنظمات الالكترونية. الا انه بدون وضع السياسات الحكومية و المؤسسية و الالتزام بتطبيقها يتأخر الاستعداد الالكتروني المستهدف، وتحت القيادة الحكومية التي تمثل معالم القيادة الالكترونية على دعم ومساندة الجهود المتصلة بإنشاء المنظمة الرقمية ودعوة باقي المنظمات الاخرى للاهتمام بها والقيام بمبادرات شبيهة بها(154).

والقيادة الالكترونية أدى التغير في بيئة الاعمال الالكترونية و التحول في المفاهيم الادارية الى احداث نقلة نوعية كان من نتائجها الانتقال الى نمط القيادة الالكترونية و التي تنقسم للانواع الثلاثة التالية :

152 موسى عبدالنور، القيادة الالكترونية ودورها في تحسين جودة أداء الخدمات المؤسسية : دراسة ميدانية بالمؤسسة المبنائية جن بولاية جيجل، مجلة دراسات في علوم الانسان و المجتمع، مجلد 02، عدد 03 ، سبتمبر 2019، رقم العدد التسلسلي 04 ، ص 125-126 .

153 موسى عبدالنور، مصدر سابق ، ص 125-126 .

154 سلطان أسماء، فعالية القيادة الالكترونية في اتخاذ قرارات المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة شركة سونلغاز بأم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير أكاديمي في علوم التسيير، تخصص : ادارة اعمال المؤسسة، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2015 - 2016 ، ص 53.

(أ) **القيادة التقنية العملية** : حيث تركز في نشاطاتها على استخدام تكنولوجيا الانترنت، وتتسم بزيادة توفير المعلومات وتحسين جودتها، اضافة الى سرعة الحصول عليها، وهي التي تعرف بقيادة الاحساس بالثقة (Technology sense)، وتمكن القائد الالكتروني من امتلاك قدرة على تحسين مختلف ابعاد التطور التقني في الاجهزة، البرمجيات، الشبكات والتطبيقات، اضافة الى انها تتصف بأنها قيادة الاحساس بالوقت بمعنى انها تجعل القائد الالكتروني يتسم بمواصفات جديدة، هي سرعة الحركة، الاستجابة و المبادرة على تسيير الاعمال، واتخاذ القرارات.

(ب) **القيادة البشرية الناعمة** : تطرح فكرة القيادة الناعمة ضرورة وجود قائد يمتاز بالحرفية والزاد المعرفي وحسن التعامل مع الزبائن، الذين يبحثون عن سرعة الاستجابة لمطالبهم. وتتسم القيادة الناعمة بالقدرة العالية على ادارة المنافسة و الوصول الى السوق وبالتركيز على عنصر التجديد في توفير الخدمات للمتعاملين.

(ج) **القيادة الذاتية** : تركز القيادة الذاتية على جملة من المواصفات يجب ان يتصف بها القائد ضمن ادارة الاعمال عبر الانترنت، وهو ما يجعل قيادة الذات تتصف بالقدرة على تحفيز النفس و التركيز على انجاز المهمات و الرغبة في المبادرة، اضافة الى المهارة العالية ومرونة التكيف مع مستجدات البيئة المتغيرة(155).

إن التحول في وظائف الادارة الالكترونية على حساب الوظائف التقليدية للادارة، يؤدي الى نتيجة تتمثل في القضاء على ابداعات الفرد داخل المنظمة الادارية و التخلي على روح العمل الجماعي الذي ينتج عن الاتصال المباشر بين المرتفقين واجهزة الادارة، وضرورة ان تتم مراعاة هذا الجانب، خاصة ان هناك نظريات تركز على العامل الانساني في المنظمة ولها ما يمثلها (مدرسة العلاقات الانسانية في التنظيم).

وتعود أهمية القيادة إلى اعتمادها على العنصر البشري الذي يحتل درجة عالية من الأهمية بين عوامل الإنتاج المختلفة التي تندمج معا من أجل تحقيق أهداف المشروع، حيث واجهت القيادة في السابق تحديان أساسيين هما المهام والعاملون، وكان هذان التحديان يتقاسمان اهتمام الإدارة بوقتها مما أدى إلى ظهور مدخلين، المدخل المرتكز على المهام، وهو المدخل الصلب للقيادة القائمة على قوة التنظيم، والمدخل المرتكز على العاملين.

في عصر الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات ، فلا بد أن يؤثر ذلك على إدارة المنظمة وطبيعة علاقتها مع البيئة الداخلية والخارجية، وتغيير نمط القيادة التقليدية إلى إلكترونية، ويظهر ذلك في تكون قيادة ذات حس تكنولوجي، ووجود قائد قادر على تحسس أبعاد هذا التطور والعمل علي توظيف مزاياه لتكون جزءا من الميزة التنافسية للمنظمة(156).

وتجدر الإشارة الى ان جانب الخبرة و الممارسة بالنسبة الى القيادات الالكترونية يقاس بالمشروعات التي نفذتها او أشرفت عليها تلك القيادة، وعمر هذه المشروعات لا يتجاوز اياما او شهرا، مما يؤثر بشكل واضح على تهيئة قيادات الالكترونية صغيرة السن نسبيا، وهذا بفعل طبيعة العمل في مجال التقنية الذي يتسم بالسرعة في كل شيء اختزال الزمن حتى في الخبرات، وهذا في حد ذاته نقلة كبرى تحققت للادارات الالكترونية على مستوى اعمار القيادات التي تقوم على ادارة العمل. ومن خصائص القيادة الالكترونية ما يأتي(157) :

- 1) ان الذي يتولى القيادة في الادارات الالكترونية هو جيل الابناء، في حين ان جيل الالباء هو الذي يتولى قيادة الادارات التقليدية، ولعل هذا ايضا يتوافق مع طبيعة العمل و المهام التي تقوم بها الادارة الالكترونية التي تحتاج دائما السبق الى كل جديد، فتكون دائما في حاجة الى الدماء الشابة الجديدة القادمة لكل جديد في عالم التقنية لإثبات جدارتها بمناصب القيادة، فيتاح لمثل هذه المواهب الادارية الشابة فرصة القيادة في ظل الادارات الالكترونية، وهذه نقلة اخرى في مفاهيم العمل وثقافته، تضيفها هذه الادارات التي تنمي الطموح داخل صغار الافراد و التطلع الى المناصب القيادية، مما يدفعها الى تجودي انتاجها وتحسينه.
- 2) من خصائص القيادة الالكترونية انها قيادة تمتلك الاحساس بالتقنية (Sense Technology) فالقائد الالكتروني اكثر قدرة على تحسس ابعاد التطور التقني في الاجهزة و البرمجيات و الشبكات و التطبيقات.

- 3) من صفات القائد الالكتروني انه سريع الحركة و الاستجابة و المبادرة و القدرة على تصريف الاعمال واتخاذ القرارات، ولديه القدرة على التفاعل الآني و الاحساس بالطواري وبنماذج الاعمال الجديدة، ويتميز ايضا بإحساسه الكبير بمصيرية الدور الذي يؤديه واستعداده لمعالجة الاضطراب ومضاعفة الموارد.

156 زاهية قايد ، مصدر سابق ، ص 41.

157 حسين محمد الحسن، الإدارة الالكترونية (المفاهيم – الخصائص – المتطلبات)، الوراق للنشر و التوزيع، عمان الاردن، 2011، ص 95.

- (4) القيادة الالكترونية مبتكرة ذات مؤهلات ومهارات متميزة، لديها روح المنافسة و القدرة على خوض غمارها وتحدي المنافسين، ان كانت القيادة تعمل في موقع انتاجي (158).
- (5) القائد الالكتروني لديه القدرة على تحفيز نفسه، و التركيز على انجاز المهمات و الرغبة في المبادرة، و البراعة و المهارة و المرونة في التكيف مع البيئة المتغيرة، وتحمل المسؤولية عن مسار العاملين مهنيا وتطويرهم، وهذا ما يعرف (بالقيادة الذاتية).
- (6) القيادة الالكترونية قيادة ذات حس انساني كبير، لأن التقنية بحاجة الى عاملين ذوي تخصصات ومؤهلات عالية، وهذه التقنية تتطلب ادارة جديدة لا تعمل وفق سلطة الاوامر وهرمية الاتصالات، بل تعمل وفق المعلومات و التفاعلية الشبكية.
- (7) القيادة الالكترونية تدرك ان القيمة المضافة عن العمل التقني تتم من خلال العمل المعرفي وليس من خلال الآلات، وان العاملين سيكونون متباعدين جغرافيا فيكون من خصائص القائد الالكتروني الناجح القدرة على جذب هؤلاء وربطهم بالادارة وتشجيع ولانهم لها.
- (8) قدرة القائد الالكتروني على ان يبتكر من الخطط ما يضمن له بناء رابطة نفسية بين الفئة التي يستهدفها و الادارة، نظرا الى التباعد المكاني الذي يفرضه واقع العمل الالكتروني، والذي يمكن تعويض ما يترتب عليه من جفوة نفسية بما يوجد به قريحة هذا القائد.
- (9) قدرة القائد الالكتروني على ان يضع من الافكار و البرامج ما يضمن استمرار نجاح ادارته واستمرار بقائها خيارا اول لدى الفئة المستهدفة، والا ينصرفوا عنها الى مواقع اخرى في ظل حمى المنافسة.
- (10) يسعى القائد الالكتروني الى تعميق الرابطة النفسي بين افراد ادارته و الادارة ذاتها حتى تظل الادارة بالنسبة اليهم خيارا اول ولا ينتقلون بالعمل في ادارات اخرى جاذبة بحكم نجاح قادتها في توفير المناخ الجاذب لهؤلاء الافراد، وهذا أحد أهم العوامل في استقرار الادارات الالكترونية ونجاحها.
- (11) القائد الالكتروني قائد زبائي، يركز على الزبون (الفئة المستهدفة في حال الادارات الخدمية)، ويوجد له التسهيلات و المزايا التي تربط بالادارة.
- (12) القائد الالكتروني قائد معرفي تنافسي، قادر على الاستفادة من الابتكارات وتطويرها لخدمة اهداف ادارته وتطوير آليات العمل بها وتجويد خدماتها ومنتجاها، فضلا عن انه الاقدر على الابتكار وليس فقط الاستفادة من ابتكارات الآخرين.

- (13) القائد الالكتروني متعلم بشكل عالي، شديد التركيز، قلق دائما، مترقب لكل ما يستجد حوله، متوجس من كل المفاجآت التي قد تواجهه، يجب الغموض، نظرا الى طبيعة عمله التنافسي(159).
- (14) القائد الالكتروني على درجة كبيرة من الولاء للجهة التي يعمل لصالحها، يعمل باستمرار على تحسين موقعها وتطويرها و القفز بها الى الامام.
- (15) القائد الالكتروني لديه ميزة التصحيح الشخصي، و القدرة على تقويم ذاته وعمله وتقييم مسيرته وتقومها في حال حدوث خلل ما.

3.2.3: كيف تكوّن الرقابة الإلكترونية

إن استخدام نظم الرقابة الالكترونية لمراقبة اداء الموظف، هو توجه اداري عرف زيادة كبيرة في السنوات الاخيرة، لسببين رئيسيين :

- (1) التطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، والتي تجعل من عملية الرقابة الالكترونية سهلة وسريعة، وايضا بسبب القلق المتزايد من المسؤولين والرأي العام، و التوجهات المناهضة داخل داخل مكونات المجتمع المدني و الاعلام، تجاهتفشي ظاهرة الفساد الاداري.
 - (2) هذه الظاهرة التي تطورت ادواتها ومظاهرها، فأثرت بشكل سلبي كبير على اداء المنظمات، وتحقيق الأهداف، وتسببت في هدر الاموال. فامام عدم نجاعة الاليات التقليدية في الحد من ظاهرة الفساد الاداري، وفي مقابل تفشي هذه الظاهرة وحتى تطورها، كان البحث في تطبيق وممارسة الرقابة الالكترونية، على الاعمال الادارية و الخدمات الالكترونية حتمية – وإذا ما دققنا – تفرضها العديد من المعطيات و المستجدات الفرعية الاخرى المتعلقة بالفساد الاداري، وليس تحدياته التقليدية فقط، لكن بشكل عام فإن عملية تطبيق الادارة الالكترونية.
- والتي تتميز بكونها عملية شاملة، تفرض الرقابة الالكترونية كآلية أساسية في مجابهة و هذه الظاهرة ويمكن ان يتجلى ذلك من خلال ما يلي(160) :

- تمارس الرقابة الالكترونية على الاعمال الادارية في الوقت الحقيقي، قغالبا ايملك المشرف على الاعمال الادارية، او الهيئات الادارية المكلفة بالرقابة، إمكانية الولوج لنظام العمل الالكتروني، لمراقبة نسبة

159 حسين محمد الحسن، مصدر سابق، ص 95.

160 عبدالناصر موسى، ومحمد قريشي، مساهمة الادارة الالكترونية في تطوير العمل الاداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة بسكرة – الجزائر)،مجلة الباحث،العدد9، ورقة جامعة قاصدي،مرباح، 2011، ص 96.

الانجاز او عدد المعاملات التي تم مراجعتها، او الحسابات الالكترونية النشطة الخاصة بالموظفين او تلك التي تكون غير نشطة، مما يعني امكانية رصد التقصير التهاون وتعطيل الخدمات مما لا يترك مجال للقائم على الخدمة في التعسف في استخدام السلطة الادارية للمنصب الوظيفي، وباقي مظاهر الاداري كالابتزاز و الرشوة.

- نظم الرقابة الالكترونية تعتمد على وسائل تقنية تقدم معلومات كافية وسريعة عن الاداء الفعلي للافراد و المنظمة على حد سواء، مما يعني سهولة تحديد المسؤولية، و القضاء على مظاهر الانكالية ومقاومة التعاون بين العاملين في تقديم الخدمات واداء الاعمال، بالتالي يمكن متابعة ورصد نشاطات الموظفين، وتوجههم بمايخدم اهداف المنظمة، فكل ذلك ساهم من ناحية اخرى في تحسين علاقات العمل، بالتقليل من الصراعات التي تعيق تحقيق اهداف المنظمة، و الحفاظ على الكفاءات، مما يوفر جو عمل ملائم جدا يقلل كثيرا من الاجواء التي تساعد على انتشار الفساد الاداري.

- يمكن للرقابة الالكترونية ان تقدم معلومات مهمة من خلال تقارير مختصرة ودورية تقف على الاخطاء وتصحيحها في وقت مبكر، وكذا المخالفات و التنبيه بها مباشرة، حتى اتخاذ اجراءات تقارير مختصرة ودورية تقف على الاخطاء وتصحيحها في وقت مبكر، وكذا المخالفات و التنبيه بها مباشرة، وحتى اتخاذ اجراءات آلية من قبيل الامن و الحماية مثل حجب الموظف من الولوج لنظام المعلومات، بسبب مخالفة معينة.

- باعتبار الرقابة الالكترونية مسبقة، آنية وحتى مستمرة، فهي تحول دون الاهمال و السرقات والتبذير وسوء الاستخدام، وتساعد في الاجراءات التي تحافظ على موارد المنظمة، وكون الرقابة الالكترونية رقابة مستمرة وليست دورية، هذا يزيد في فعاليتها بشكل كبير مقارنة مع الرقابة التقليدية اتجاه جميع مظاهر الفساد الاداري(161).

الخاتمة

اولاً: الاستنتاجات:

- (1) سعت مع الحكومات في اعالم منذ او اواخر التسعينات من القرن الماضي لاستخدام تطبيقات تقنية المعلومات و الاتصالات في جميع اوبعض المجالات المرتبطة بالاعمال و الخدمات الحكومية واستطاعت معمها خلال السنوات الماضية ان تنشئ الهياكل التنظيمية و الجهات المسؤولة عن وضع الاستراتيجيات العامة و الخطط التنفيذية للوصول الى الحكومة الالكترونية لكن قدرتها على تطبيق تلك الخطط يسير بدرجات متفاوتة من السرعة و الجدية و النجاح.
- (2) ان موقف مشرّعنا العراقي فقد تُرجم من خلال قانون خاص وهو قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لسنة 2012 والذي اعترف من خلاله بحجية التوقيع الالكتروني مع ضرورة توفر جملة من الشروط تضمنتها نصوصه
- (3) يمكن للحكومة الالكترونية انتعاج الكثير من المشاكل التي نعاني منها المؤسسات الحكومية البيروقراطية المعقدة التي اصبحت ارضا حصبة للفساد الاداري والمالي ونقص الرقابة الداخلية و المراجعة يسمح للعاملين الحكوميين باستغلال سلطتهم في تقديم معاملة تفضيلية وقبول الرشاوي وتأخير تقديم الخدمات او عدم تقديمها على الاطلاق لبعض الناس والاجراءات المعقدة تجبر الناس على المشاركة في الفساد و التحايل على القوانين.
- (4) إن نصوص القانون ككل هي نصوص قانونية ضرورية يحتاجها الواقع العملي المعاصر لسد النقص الحاصل بالمنظومة التشريعية والقانونية نتيجة التطور التقني العلمي الهائل. إلا إنه بنفس الوقت يحتاج هذا القانون إلى الكثير من الدراسات والمراجعات والتعديلات لغرض إعادة النظر ببعض أحكامه أو سد النقص الحاصل فيها
- (5) تفعيل الدور الرقابي للمؤسسات الاعلامية في متابعة وفضح اعمال الفساد المالي و الاداري ومنع مساءلتها قانوناً عما ينشر فيها الا اذا ثبت ان ذلك النشر كان مقصوداً به الاساءة و التجريف ولا تستند المعلومات المنشورة الى حقائق ووقائع ثابتة.
- (6) للرقابة الالكترونية ان تقدم معلومات مهمة من خلال تقارير مختصرة ودورية تقف على الاخطاء وتصحيحها في وقت مبكر، وكذا المخالفات و التنبيه بها مباشرة، حتى اتخاذ اجراءات تقارير مختصرة ودورية تقف على الاخطاء وتصحيحها في وقت مبكر.

- (7) توفير برامج حماية البيانات و المعلومات التي تخص المواطنين في كافة التعاملات عن طريق وضع التشريعات القانوني اللازمة واعتماد التوقيع الالكتروني.
- (8) القيادة الالكترونية أدى التغيير في بيئة الاعمال الالكترونية و التحول في المفاهيم الادارية الى احداث نقلة نوعية كان من نتائجها الانتقال الى نمط القيادة الالكترونية
- (9) تعتبر الارادة السياسية و الدعم الذي يقدمه القادة الحكوميون عامل مهم جدا في عملية التغيير، وكذلك تستدعي التحديات الكبرى بناء قدرات العاملين الحكوميين للاستفادة من العمليات الجديدة وفهم اسباب التغيير وادوارها في البيئة الحكومية الجديدة المستحدثة، فضلا عن اهمية العمل على تعزيز الوعي عند المواطنين لبحثوا عن المعرفة ويطوروا مهاراتهم للدخول على مواقع الحكومة الالكترونية.
- (10) نظم الرقابة الالكترونية تعتمد على وسائل تقنية تقدم معلومات كافية وسريعة عن الاداء الفعلي للافراد و المنظمة على حد سواء، مما يعني سهولة تحديد المسؤولية، و القضاء على مظاهر الانكالية ومقاومة التعاون بين العاملين في تقديم الخدمات واداء الاعمال.

ثانياً: التوصيات

- (1) يوصى البحث بضرورة ملائمة متطلبات الحكومة الالكترونية بما يتماشى ومتطلبات التغيير ويتلائم مع تطبيقات مشاريع الحكومة الالكترونية.
- (2) وضع الخطط اللازمة لتأهيل وتدريب الموظفين بما يتلائم مع استخدام التقنيات الحديثة وتطبيق اسلوب الحكومة الالكترونية.
- (3) قبل بدء في تطبيق الحكومة الالكترونية، من ضروري، التعرف على تجارب الحكومات الالكترونية في الدول المتقدمة و النامية لتلاقي المعوقات التي قد تسبب بعدم نجاح المشروع.
- (4) يتوجب على الحكومات التي تستخدم تطبيق الحكومة الالكترونية وضع التشريعات القانونية الملائمة لتطبيق الحكومة الالكترونية واعتماد توقيع الكتروني كي يكون معتمداً رسمياً وتأخذ الكتب الطابع الرسمي.
- (5) ضرورة القيام بدراسة معوقات تطبيق الحكومة الالكترونية في تجارب الدول المتقدمة و النامية.
- (6) نسترعي انتباه مشرّعنا العراقي الى ضرورة ايراد نص خاص يُحدد من خلاله العقوبات التي يستحقها كل من يسيء او يستغل التوقيع الالكتروني وبالشكل الذي ينسجم مع الآليات والاحكام المنصوص عليها في قانون العقوبات .

(7) ضرورة الاهتمام بالبنية التحتية التي ترتبط بجملة من التقنيات التي تجعل التوقيع الالكتروني اكثر سهولة ودقة وامان.

(8) ادخال موظفي الجهات ذات العلاقة المباشرة بالتوقيع الالكتروني في دورات تأهيلية تمكنهم من التعامل مع تلك الوسائل المستحدثة.

المصادر والمراجع

أولاً : المعاجم اللغوية

- (1) ابوالحسين احمد بن فارس زكريا، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت، د.س.
- (2) ابو القاسم الحسين بن محمد الاصفهاني، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت- لبنان
- (3) محمد بن احمد القرطبي، الجامع لاحكام القرآن، دار الحديث، القاهرة، ج1، 2005

ثانياً : الكتب القانونية

- (1) ابوبكر محمود الهوش، الحكومة الالكترونية الواقع و الافاق، ط1، مجموعة النيل العربية للنشر، القاهرة ، 2006 ،
- (2) احمد ابراهيم معتز، و برهان نمر بلعاوي، فن التدريس وطرائقه العامه، ط1، العين، مكتبة الفلاح، 2007
- (3) احمد ابو الروس، الموسوعة الجنائية الحديثة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، دون سنة طبع
- (4) احمد انور، الفساد و الجرائم الاقتصادية في مصر، مصر العربية للنشر، القاهرة، 2001
- (5) الفرا ماجد وآخرون (الإدارة- المفاهيم والممارسات)، ط1، فلسطين، دم، 2003
- (6) السعيد مبروك ابراهيم، إدارة المكتبات الجامعية في ضوء اتجاهات الادارة المعاصرة، الجودة الشاملة، الهندرة، دار المعرفة، الادارة الالكترونية، القاهرة، المجموعة العبية للتدريب و النشر، 2012
- (7) ايمان عبدالمحسن زكي، الحكومة الالكترونية مدخل اداري متكامل، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر ، 2009
- (8) بدر محمد السيد اسماعيل القزاز، دور الادارة الالكترونية في محاربة الفساد الاداري، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2015
- (9) بلال خلف السكارنة ، الفساد الإداري ، ط1 ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2011
- (10) جندي عبدالملك، الموسوعة الجنائية، ج3، منشورات الحلبي الحقوقية ، 1986
- (11) حرحوش المفرجي، وآخرون، الادارة الالكترونية مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس عملية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2007

- (12) حسين حريم، إدارة المنظمات منظور كلي، دار الحامد لنشر و التوزيع، عمان – الأردن، 2003
- (13) حسين محمد الحسن، الادارة الالكترونية (المفاهيم – الخصائص – المتطلبات)، الوراق للنشر و التوزيع، عمان الاردن، 2011
- (14) دليل الصياغة التشريعي الفلسطيني، ط1، الصادر عن ديوان الفتوى و التشريع ومعهد الحقوق بجامعة بيرزيت، 2000
- (15) دليل الصياغة التشريعية في المملكة الاردنية الهاشمية، اعداد الشبكة القانونية للنساء العربيات، مؤسسة المستقبل، 2010
- (16) رأفت رضوان، الإدارة الإلكترونية، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، القاهرة ، 2004م
- (17) رزاق ذياب شعيب، و حقي امين توماس، الفساد الاداري و المالي وعلاجه من منظور اسلامي، كلية الادارة و الاقتصاد دم، 2018
- (18) زويلف مهدي حسن وآخرون : التنظيم والأساليب والاستشارات الإدارية، ط1 ، دار وائل ، عمان ، 1999م
- (19) ساهر عبد الكاظم مهدي ، دائرة المفتش العام/ قسم التفتيش الاداري
- (20) سعد غالب ياسين، الادارة الالكترونية وافاق تطبيقها العربية، معهد الادارة العامة، مركز البحوث، الرياض، 2005
- (21) سلامة بن سليم الرفاعي، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ودورها في محاربة الفساد المالي في المملكة العربية السعودية، مكتبة القانون و الاقتصاد، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض، 1436 هـ
- (22) سليم الحسنية، مبادئ المعلومات الادارية، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، 1997
- (23) سمية بومروان، الحكومة الالكترونية ودورها في تحسين اداء الادارات الحكومية :دراسة مقارنة، مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر، مكتبة القانون و الاقتصاد، الرياض، 1434 هـ
- (24) سهيل احمد عبيدات، القيادة : أساسيات، نظريات، مفاهيم، عالم الكتب الحديثة، إربد – الاردن، 2007

- (25) عبدالرحمن بن سعد الحميدي، التعليم المستمر بين النظرية و التطبيق، المملكة العربية السعودية، الرياض، 1997
- (26) عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية بين الواقع و الطموح، دراسة متأصلة في شأن الالكترونية التنظيم – البناء – الاهداف – المعوقات – الحلول، الاسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2008
- (27) عامر الكبيسي، الفساد والعولمة تزامن لاتوأمة، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الرياض، 2005
- (28) علاء عبدالرزاق السلمي، نظام المعلومات و الذكاء الاصطناعي، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان ، 1999 .
- (29) عليوة مصطفى فتح الباب، اصول سن وصياغة التشريعات و تفسير التشريعات، ج1، ط1، دراسة فقهية علمية مقارنة، مكتبة كوميت، الكويت، 2007
- (30) عنتر بن مرزوق وآخرون، إدارة الموارد البشرية في عصر الادارة الالكترونية، مركز الكتاب الاكاديمي، الاردن، 2018
- (31) فهد بن سعود بن عبد العزيز العثيمين (1996م). الإجراءات الإدارية مفاهيمها وسبل تبسيطها، مكتبة التوبة، الرياض د.س
- (32) مازن زاير اللامي، الفساد بين الشفافية والاستبداد . ط1، مطبعة دانية ، بغداد 2007
- (33) محمد اسماعيل عبد المقصود الغبيسي، تدريس الدراسات الاجتماعية: تخطيطه وتنفيذه وتقويم عائدته التعليمي، مكتبة الفلاح، العين، 2001
- (34) محمد الصرفي، تبسيط الإجراءات، مؤسسة حورس الدولية، عمان – الأردن، 2008
- (35) محمد يوسف كافي، الحكومة الالكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع، سوريا – دمشق، 2009
- (36) محمود محمود مصطفى، شرح قانون العقوبات – القسم الخاص، 1982
- (37) محيي محمد مسعد، دور القانون في تكوين ثقافة الانسان، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2004
- (38) مراد رشدي، النظرية العامة للاختلاس في القانون الجنائي، د.م 1976

(39) مهدي عطية موحى، و جاسم محمد حسين، استراتيجيات مكافحة الفساد الإداري والمالي ودورها في تعزيز الاداء المنظمي "دراسة استطلاعية لأراء عينة من الأكاديميين والمسؤولين في مكاتب المفتش العام، بدون مكان و سنة طبع.

(40) موسى اللوزي ، التنظيم وإجراءات العمل ، ط1 ، دار وائل ، عمان ، 2002م

(41) نبيل جعفر عبد الرضا، الاقتصاد العراقي بعد السقوط، ط1، مؤسسة وارث الثقافية ، بغداد ، 2008

(42) عبدالفتاح بيومي حجازي، الحكومة الالكترونية : بين الواقع و الطموح "دراسة متصلة في شأن الالكترونية : التنظيم – البناء – الاهداف- المعوقات- الحلول"، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2008

(43) محمد مدحت محمد، الحكوة الالكترونية، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، 2016.

(44) مصطفى عفيفي، و بدرية ياسر صالح، السلطة التأديبية بين الفاعلية و الضمان، القاهرة، 1981.

(45) محمد الصيرفي، الادارة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2006.

(46) محمد يوسف كافي، الحكومة الالكترونية في ظل الثورة العلمية التكنولوجية المعاصرة، دار ومؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع، سوريا – دمشق، 2009 .

ثالثاً : الرسائل و الاطاريح الجامعية

(1) إيمان وصفي كامل السيد حرب، التنمية الادارية للقيادات الجامعية في مصر في ضوء بعض الخبرات الاجنبية، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في التربية "تخصص إدارة تعليمية"، قسم التربية المقارنة و الإدارة التعليمية"، جامعة الزقازيق، كلية التربية، قسم التربية المقارنة و الادارة التعليمية، 2010.

(2) حسين ناجي، دور الادارة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري : الولايات المتحدة الامريكية أنموذجاً، رسالة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص : سياسات عامة وادارة محلية، جامعة محمد خيضر – بسكرة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2017 – 2018.

(3) زاهية قايد ، الادارة الالكترونية وتحسين اداء اعمال المؤسسات حالة : بنك الفلاحة و التنمية الريفية "وكالة مستغانم"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير اكاديمي، تخصص : تسيير استراتيجي دولي، جامعة عبدالحميد بن باديس – مستغانم، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2014-2015 .

- 4) سعيد خالد النهدي، اختصار إجراءات طلب الخدمة في مكتب العمل بمحافظة جدة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الملك عبد العزيز، جدة ، 1423 هـ .
- 5) شفيق عبدالحميد الحديثي، النظام الانضباطي لموظفي الدولة في العراق، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 1973.
- 6) سلطاني أسماء، فعالية القيادة الالكترونية في اتخاذ قرارات المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة شركة سونغاز بأم البواقي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير أكاديمي في علوم التسيير، تخصص ادارة اعمال المؤسسة، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2015 - 2016 .
- 7) عبدالكريم بن سعد ابراهيم الخثران، واقع الاجراءات الامنية المتخذة للحد من جرائم الفساد من وجهة نظر العاملين في اجهزة مكافحة الرشوة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، قسم العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2033 .
- 8) عبد المجيد الحراشنة ، الفساد الإداري: دراسة ميدانية لوجهات نظر العاملين في أجهزة مكافحة الفساد الإداري في القطاع الحكومي الأردني، رسالة ماجستير علوم في الإدارة العامة مقدمة إلى مجلس كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية-جامعة اليرموك، أربد، 2003 .
- 9) عشور عبدالكريم، دور الادارة الالكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الامريكية و الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2010.
- 10) فاطمة صاحب علاوي حتروش، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني في القانون العراقي، مجلس كلية القانون - جامعة القادسية، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في القانون.
- 11) مختار حماد، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة يوسف بن خدة الجزائر، 2007.
- 12) لينا مأمون البيلاي، أثر تبسيط الاجراءات في القطاع الحكومي على تكلفة الخدمات العامة، دراسة التجربة في لبنان، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في ادارة الاعمال، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، قسم ادارة الاعمال، 2015 .

13) ناصر بن منيف العتيبي، الاتمته ودورها في تحسين ادارة الموارد البشرية، رسالة ماجستير في ادارة الاعمال، جامعة نايف للعلوم الامنية، المملكة العربية السعودية، 2007.

14) هند بنت حميد الجهني، الإجراءات ودورها في تأخير تقديم الخدمة في القطاع الحكومي (دراسة ميدانية على ادارة الاحوال المدنية بمدينة جدة)، بحث مقدم كجزء من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإدارة العامة، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة - المملكة العربية السعودية، 2008 - 2009 .

رابعاً : البحوث و الدوريات

1) الاستثمار في الامم المتحدة : من اجل منظمة اقوى على الصعيد العالمي"، تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة و الميزانية، A /60/753، 24 آذار / مارس 2006 الفقرة 14.

2) بحر يوسف، الفساد الإداري ومعالجته من منظور إسلامي، بحث منشور في مجلة المشكاة، العدد الأول، غزة- فلسطين ، 2001 .

3) تغريد داواد سلمان داود، الفساد الاداري و المالي في العراق واثره الاقتصادي و الاجتماعي (اسبابه، انواعه، مظاهره ،وسبل معالجته)، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية، السنة الحادية عشر، المجلد العاشر، العدد الثالث والثلاثون، 2015 .

4) جعفر بن احمد العلوان، دور انظمة الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد الاداري : حالة من الحكومة الالكترونية القطرية، المؤتمر الثاني لمعاهدة الادارة العامة و التنمية الادارية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، السعودية، دس .

5) جهاد قاسم، و أحمد بدح، درجة تطبيق مبادئ ضمان الجودة في كلية الزرقاء الجامعية من وجهة نظر الاقسام الاكاديمية فيها"، من بحوث مؤتمر الاعتماد الاكاديمي لمؤسسات وبرامج التعليم العالي النوعي في مصر و العالم العربي "الواقع و المأمول، المنعقد في الفترة من 8-9 أبريل، كلية التربية النوعية، جامعة المنصورة، 2009 .

6) خالصة بنت عبدالله البراشدية، ومحمد بن ناصر الصقري، التشارك في المعرفة بين المؤسسات الصناعية في سلطنة عمان، جامعة السلطان قابوس، مجلة الآداب و العلوم الاجتماعية، 2007.

- (7) خليفة مصطفى ابو عاشور، وديانا جميل النمري، مستوى تطبيق الادارة الالكترونية في جامعة اليرموك من وجهة نظر الهيئة التدريسية و الاداريين،المجلة الاردنية في العلوم التربوية، مجلد 9، عدد2، 2013.
- (8) داود خير الله، الفساد كظاهرة عالمية وآليات ضبطها، بحث منشور في مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر، 2004 .
- (9) داود ماهر محمد ، مدى تحقق التعليم المستمر في مناهج كلية الهندسة بجامعة الموصل،مجلة العلوم التربوية والنفسية، بغداد، العدد السابع عشر، ايلول 1990 .
- (10) سالم حسن الأسمرى، إجراءات الخدمات العامة ومشكلاتها في أجهزة الخدمات العامة ذات العلاقة بالجمهور ، ورقة عمل قدمت لندوة واقع الإجراءات الحكومية وإمكانية تبسيطها ، معهد الإدارة العامة ، الرياض ، 24 – 25 رجب 1407 هـ .
- (11) سحر قدوري الرفاعي ، الحكومة الالكترونية وسبل تطبيقها : مدخل استراتيجي، بغداد، بحث منشور في مجلة اقتصاديات افريقيا، الجامعة المستنصرية، بغداد العدد 7، 2009 .
- (12) سليمة بن حسين، دور الادارة الالكترونية في تحسين اداء الخدمات الادارية، المجلة الجزائرية للامن و التنمية، 2014 .
- (13) سوجيت شودري، مكافحة الفساد "أطر دستورية لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا، مركز العمليات الانتقالية الدستورية، المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات، برنامج الامم المتحدة الانمائي، 2014.
- (14) رأفت رضوان، الحكومة الالكترونية، بحث منشور في المركز الدولي للدراسات المستقبلية و الاستراتيجية، العدد 5 ، السنة الاولى، مايو، 2005 .
- (15) رشيد جمعة الوهبي، تبسيط الإجراءات ، مجلة شؤون الخدمة المدنية ، وزارة الخدمة المدنية ، العدد 44 ، مسقط، 1992 م .
- (16) عامر خياط، مفهوم الفساد، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد والدعوة للاصلاح السياسي و الاقتصادي في الاقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الدار العربية للعلوم،لبنان، 2006 .
- (17) عبدالناصر موسى، ومحمد قريشي، مساهمة الادارة الالكترونية في تطوير العمل الاداري بمؤسسات التعليم العالي (دراسة حالة كلية العلوم و التكنولوجيا بجامعة بسكرة – الجزائر)،مجلة الباحث،العدد9، ورقة جامعة قاصدي،مرباح، 2011 .

- 18) عبدالله السالم ، بحث منشور في مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، أكتوبر، مصر، 2003.
- 19) عثمان يوسف الحجي ، أثر تطبيق الاتمة في الاداء الوظيفي للمؤسسات الحكومية المستقلة بدولة الكويت، جامعة البحرين، 1993 .
- 20) علاء عبدالرزاق السالمي، نظم ادارة المعلومات، المنظمة العربية للتنمية الادارية، بحوث ودراسات، ديناميك للطباعة، القاهرة، 2003.
- 21) علي سكر عبود، تحليل صور واسباب الفساد المالي و الاداري "دراسة استطلاعية لعينة مختارة في محافظة الديوانية، مجلة القادسية للعلوم و الادارية و الاقتصادية، المجلد 12، العدد 1، لسنة 2010، دورية فصلية علمية محكمة تصدر عن كلية الادارة و الاقتصاد.
- 22) علي مشهور السفلان، دور تبسيط الإجراءات في تطوير أجهزة الخدمات العامة بالمملكة العربية السعودية ، بحث منشور في مجلة الاقتصاد والإدارة ، مجلد 1، جامعة الملك عبد العزيز 1408 هـ .
- 23) فوكراش زوبيدة، محاضرات مقياس أخلاقيات المهنة و الفساد، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية و الرياضية، قسم ادارة الاعمال في الرياض، 2019 – 2020.
- 24) لجنة من هيئة النزاهة العامة، التقرير السنوي لهيئة النزاهة العامة، هيئة النزاهة العامة، بغداد آذار 2005.
- 25) ليث كمال نصرأوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني، ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع (القانون .. أداة للإصلاح و التطوير) – العدد2، ج1، مايو 2017.
- 26) محمد سعيد الطاهر، الجودة في التعليم العالي : رؤية وأبعاد (حالة جامعة النيلين)، من بحوث المؤتمر العربي الأول، الجامعات العربية : التحديات و الآفات المستقبلية، المنعقد في الفترة من 9-13 ديسمبر، الرباط، المملكة المغربية، جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2007.
- 27) محمد عبدالمحسن محمد بن طريف، طرق مواجهة الفساد في الوظيفة العامة ، مجلة كلية الحقوق، جامعة عين شمس، العدد الثاني، الجزء الثاني، السنة التاسعة و الخمسون، يوليو 2017.
- 28) محمد غالي راهي، الفساد المالي و الإداري في العراق وسبل معالجته، بحث منشور في مجلة الكوفة، العدد الثاني، 2009.

- (29) مرتضى نوري محمود، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الاداري و المالي في العراق، المؤتمر العلمي حول النزاهة اساس الامن و التنمية، هيئة النزاهة، العراق، ديسمبر 2008.
- (30) مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد، للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بمؤتمر الكلية، 2013.
- (31) مزدهود الهاشمي ، و مصطفى رباحي، دور الادارة الالكترونية في تكريس الشفافية الادارية ومكافحة الفساد الاداري و المالي، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 31، عدد 4، ديسمبر، 2020 .
- (32) مسلم حسب الله ابراهيم، تأثيرات استخدام أسلوب التمرين المكثف و الموزع في تعلم مهارتي الدرجة ودقة المناولة في كرة القدم، مجلة علوم الرياضة، العدد الاول، 2010.
- (33) موسى عبدالنور، القيادة الالكترونية ودورها في تحسين جودة أداء الخدمات المؤسساتية : دراسة ميدانية بالمؤسسة المينائية جن جن بولاية جيجل، مجلة دراسات في علوم الانسان و المجتمع، مجلد 02، عدد 03 ، سبتمبر 2019، رقم العدد التسلسلي 04 .
- (34) مي فريد، عصر من الفساد، من فساد السطح إلى فساد السلطة، بحث منشور في مجلة الكتب ، العدد 21، السنة الثانية، د.م 2001 .
- (35) نهاد صبيح سعد الطائي، تطوير التعليم المستمر مستهمة رائدة في تنمية المجتمع، بحث منشور في مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد 13، كلية الشريعة الاسلامية، سبتمبر 2012 .

خامساً : القوانين

- (1) قانون انضباط موظفي الدولة رقم (69) لسنة 1936 الملغي
- (2) قانون الكسب غير المشروع رقم (15) لسنة 1958 .
- (3) قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل .
- (4) قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 النافذ.
- (5) قانون تنظيم الجامعات المصري رقم (49) لسنة 1972 المعدل.
- (6) قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 المعدل.

سادساً : المواقع الالكترونية

(1) القاضي كاظم عبد جاسم الزبيدي، قراءة في قانون تعديل قانون هيئة النزاهة رقم (30) لسنة 2019 ، تاريخ النشر : 2020/2/17، تاريخ الزيارة الموقع : 2021/8/9 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

www.alsabaah.iq/21970قراءة-في-قانون-تعديل-قانون-هيئة-النزاهة-رقم-30-لسنة-2019

(2) القاضي كاظم عبد جاسم الزبيدي، ، جريمة الإضرار بالمال العام في التشريع العراقي، تاريخ النشر ، 2020/2/3 ، تاريخ الزيارة : 2021/8/9 ، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

www.alsabaah.iq/21081جريمة-الإضرار-بالمال-العام-في-التشريع-العراقي

(3) سعد عزت السعدي، التحقيق الإداري و ضمانات الموظف في قانون انضباط موظفي الدولة رقم (14) لسنة 1991 المعدل، الحوار المتمدن، العدد 5858، محور دراسات و ابحاث قانونية، تاريخ النشر 2018/4/27، تاريخ الزيارة : 2021/7/25، لزيادة المعلومات انظر هذا الرابط الالكتروني :

<https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=597007>

سابعاً : المصادر الاجنبية

1) Gopal J . Yadav ، “Corruption in developing countries : causes and solutions”، global blues and sustainable development: the emerging challengers for bureaucracy، technology and governance ، international political science asso

ELEKTRONIK DEVLETIN MALI VE IDARI YOLSUZLUKLA MÜCADELEDE ROLÜ

ORIGINALITY REPORT

2 %	2 %	0 %	1 %
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	docs.neu.edu.tr Internet Source	1 %
2	monpdf.weebly.com Internet Source	<1 %
3	www.aun.edu.eg Internet Source	<1 %
4	Submitted to Tikrit University Student Paper	<1 %
5	repository.nauss.edu.sa Internet Source	<1 %
6	www.ahewar.org Internet Source	<1 %
7	Submitted to Faculty of Commerce, Cairo University Student Paper	<1 %
8	geoqassim.org Internet Source	<1 %

Submitted to Al-Nahrain University